الأمم المتحدة

CEDAW/C/UZB/5

اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة

Distr.: General
10 April 2014
Arabic
Original: Russian

اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة

النظر في التقارير المقدمة من الدول الأطراف بموجب المادة ١٨ من اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة

التقرير الدوري الخامس المقرر تقديمه من الدول الأطراف في عام ٢٠١٤

أوزبكستان*

* صدرت هذه الوثيقة دون تحرير رسمي.

110614 110614 14-03055X (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

المحتويات

	الفقرات	الصفحة
مقدمة	١-٢٧	٤
تطبيق أحكام اتفاقية القضاء على جميع اشكال التمييز ضد المرأة		
المادة ١ – تحديد مفهوم التمييز ضد المرأة	٢٨-٣٢	١١
المادة ٢ – تنفيذ سياسة الدولة في مجال منع التمييز ضد المرأة	٣٣-٦٣	١٣
المادة ٣ – التدابير المتخذة من قبل حكومة جمهورية أوزبكستان من أجل تعزيز دور المرأة في المجتمع	٦٤-٨٠	٢٠
المادة ٤ – التدابير الخاصة الموجهة إلى التعجيل بتحقيق المساواة الفعلية بين الجنسين	٨١-٨٧	٢٤
المادة ٥ – التدابير الرامية إلى القضاء على الصور النمطية المتعلقة بالمرأة	٨٨-١٠٨	٢٥
المادة ٦ – التدابير الرامية إلى منع جميع أشكال الاتجار بالنساء واستغلال بغائهن	١٠٩-١٢٤	٣٠
المادة ٧ – التدابير المتخذة لمنع التمييز ضد المرأة في مجالات الحياة السياسية والاجتماعية في البلد	١٢٥-١٤٨	٣٣
المادة ٨ – التدابير الرامية إلى كفالة مشاركة المرأة في أنشطة التعاون الدولي	١٤٩-١٥٦	٣٨
المادة ٩ – كفالة مساواة المرأة في الحقوق مع الرجل فيما يتعلق بالحصول على الجنسية وتغييرها والاحتفاظ بها	١٥٧-١٦٣	٤٠
المادة ١٠ – تدابير منع التمييز ضد المرأة في مجال التعليم	١٦٤-١٩٣	٤١
المادة ١١ – تدابير منع التمييز ضد المرأة في مجال العمالة	١٩٤-٢١٢	٤٧
المادة ١٢ – تدابير منع التمييز ضد المرأة في مجال برعاية الصحية	٢١٣-٢٣٠	٥١
المادة ١٣ – تدابير منع التمييز ضد المرأة في المجالين الاقتصادي والاجتماعي	٢٣١-٢٤٦	٥٥
المادة ١٤ – تدابير منع التمييز ضد المرأة في المناطق الريفية	٢٤٧-٢٥٦	٥٨
المادة ١٥ – المساواة بين الجنسين أمام القانون	٢٥٧-٢٦٧	٦١
المادة ١٦ – تدابير منع التمييز ضد المرأة في المسائل المتعلقة بالزواج والعلاقات الأسرية	٢٦٨-٢٨٥	٦٢
المرفقات		
١ – التقارير الدورية لأوزبكستان بشأن تنفيذ الاتفاقيات الدولية في مجال حقوق الإنسان (٢٠٠٨–٢٠١٣)		٦٦

٢ - عدد سكان أوزبكستان الدائمين ٦٨

٣ - التوزيع العددي لمديري المؤسسات (الشخصيات الاعتبارية) حسب القطاع الاقتصادي ونوع الجنس في نهاية عام٢٠١٢ . . . . . ٦٩

٤ - عمل وزارة الشؤون الداخلية الإعلامية والتثقيفي في مجال حقوق المرأة ٧٠

٥ - عدد الدعاوى الجنائية التي أقيمت في الفترة ٢٠١٠-٢٠١٣ . . . . . ٧١

٦ - بيانات عن عدد الأشخاص الذين تعرضوا للمسؤولية الجنائية في الفترة ٢٠١٠-٢٠١٣ مصنفة حسب نوع الجنس ٧٢

٧ - بيانات إحصائية عن عدد الضحايا في الفترة ٢٠١٠-٢٠١٣ مصنفة حسب نوع الجنس ٧٣

٨ - بيانات عن زيارات النواب البرلمانيين وأعضاء مجلس الشيوخ وأمين المظالم والمنظمات غير الحكومية النسائية والمنظمات الدولية لسجون النساء في الفترة ٢٠١٠-٢٠١٣ . . . . . ٧٤

٩ - الفريق العامل المهني بإعداد التقرير الوطني الرابع لجمهورية أوزبكستان بشأن تنفيذ أحكام اتفاقية القاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة ٧٥

١٠ - الهيئات الرسمية التي شاركت في إعداد التقرير الوطني الخامس ٧٦

١١ - المنظمات غير الحكومية غير الربحية التي شاركت في إعداد التقرير الوطني الخامس ٧٨

أولا – مقدمة

١ – تتجسد المرحلة الجديدة من التنمية المستقبلية لأوزبكستان في الفترة ٢٠١٠–٢٠١٣ في ''مفهوم مواصلة ترسيخ الأنماط والهياكل الديمقراطية للمجتمع المدني في البلد''، الذي ورد في الكلمة التي ألقاها رئيس جمهورية أوزبكستان، إ. أ. كريموف، في الاجتماع المشترك لمجلسي النواب والشيوخ في برلمان (أولييي مجلس) أوزبكستان، في ١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠. وتحول هذا المفهوم على أرض الواقع إلى استراتيجية لتحقيق الأهداف التي حددتها أوزبكستان لنفسها في الأجلين المتوسط والطويل. وترمي هذه الاستراتيجية إعداد واعتماد أكثر من ٥٠ قانونا وغير ذلك من الأنظمة واللوائح، التي تحتل مكانة بارزة بينها مشروعات القوانين ''بشأن الشراكة الاجتماعية'' و ''بشأن الرقابة العامة'' و ''بشأن علنية عمل هيئات السلطتين التنفيذية والإدارية'' و ''بشأن الرقابة البرلمانية'' و ''بشأن الرقابة على البيئة''، ضمن مشروعات قوانين أخرى.

٢ – وشهدت الفترة ٢٠١٠–٢٠١٣ تحسنا كبيرا في فعالية الرقابة التشريعية لبرلمان أوزبكستان على المسائل المتعلقة بحماية حقوق الإنسان والحريات، بما في ذلك حقوق المرأة. واعتمد برلمان جمهورية أوزبكستان خلال تلك الفترة قوانين تهدف إلى مواصلة تطبيق المعايير الدولية وتعزيز الآليات القانونية لحماية حقوق الإنسان، مثل القوانين التالية: ''بشأن وقاية السكان من سوء التغذية''(لعام ٢٠١٠) و ''وقاية الأحداث من الإهمال ومخالفة القانون'' (لعام ٢٠١٠) و ''بشأن الأنشطة الإعلامية وعمل المكتبات'' (لغام ٢٠١١) و ''بشأن الاحتجاز رهن المحاكمة الجنائية'' (لعام ٢٠١١) و ''بشأن الحد من انتشار واستخدام المشروبات الكحولية ومنتجات التبغ'' (لعام ٢٠١١) و ''بشأن انضمام جمهورية أوزبكستان إلى اتفاقية منظمة الصحة العالمية الإطارية بشأن مكافحة التبغ'' (لعام ٢٠١٢) ''بشأن الأعمال الحرة الأسرية'' (لعام ٢٠١٢) ''بشأن حماية الملكية الخاصة وضمانات حقوق الملاّك'' (لعام ٢٠١٢) و ''بشأن قوانين التراخيص في مجال الاشتغال بالأعمال الحرة'' (لعام ٢٠١٢) ''بشأن الأنظمة واللوائح'' (لعام ٢٠١٢) ''بشأن تنفيذ الأنشطة الاستخبارية'' (لعام ٢٠١٢) و ''مكافحة الأمراض التي يسببها فيروس نقص المناعة البشرية المكتسب (الإصابة بالإيدز)'' (لعام ٢٠١٣) و ''بشأن الوصاية والحضانة''(لعام ٢٠١٤) و ''بشأن الرقابة على البيئة'' (لعام ٢٠١٤).

٣ – وازدادت بشكل واضح خلال السنوات الأخيرة وتيرة عمل رئيس جمهورية أوزبكستان ومجلس وزرائها في مجال وضع الأنظمة واللوائح وكفالة سن القوانين بغرض إعمال الحقوق الاجتماعية لمختلف الفئات الضعيفة من المواطنين. فقدت صدرت المراسيم

الرئاسية ''بشأن اتخاذ تدابير إضافية لحماية صحة الأمهات والأطفال وإنشاء جيل سليم صحيا'' (لعام ٢٠٠٩) و ''بشأن برنامج الفترة ٢٠٠٩-٢٠١٣ لتدابير تعزيز فعالية الأنشطة المتعلقة بتحسين الصحة الإنجابية للسكان وإنجاب مواليد أصحاء وإنشاء جيل جيد النماء بدنيا وروحيا'' (لعام ٢٠٠٩) و ''بشأن اتخاذ تدابير إضافية لتسريع التنمية في مجال الخدمات والإنجازات في المناطق الريفية للفترة ٢٠١٣-٢٠١٦'' (لعام ٢٠١٣) و ''بشأن برنامج تنمية قطاع الخدمات في جمهورية أوزبكستان للفترة ٢٠١٢-٢٠١٦'' (لعام ٢٠١٢).

٤ - ويتسم بأهمية خاصة مراسيم مجلس الوزراء ''بشأن تدابير مواصلة تعزيز فعالية الخدمات الطبية لإعادة تأهيل الأشخاص ذوي الإعاقة وتدابير رد اعتبارهم الاجتماعي'' (٢٠١٠) و ''بشأن اتخاذ تدابير إضافية لتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية التي وضعتها الأمم المتحدة في أوزبكستان'' (٢٠١١) و ''بشأن تدابير مواصلة تحديث نظام التعليم خارج المدارس'' (٢٠١١) و ''بشأن تدابير مواصلة تحديث نظام وترتيبات استجمام الأطفال'' (٢٠١٢) و ''بشأن اتخاذ تدابير إضافية ليجري في الفترة ٢٠١٢-٢٠١٣ تنفيذ ''الاتفاقية المتعلقة بالعمل الجبري أو الإلزامي'' و ''الاتفاقية المتعلقة بحظر أسوأ أشكال عمل الأطفال والإجراءات الفورية للقضاء عليها'' اللتين صدقت عليهما أوزبكستان (٢٠١٢) و ''بشأن اتخاذ تدابير إضافية لتحسين الأحوال الاجتماعية والحياتية للأسرة'' (لعام ٢٠١٢) و ''بشأن تأسيس مراكز ثقافية اجتماعية حديثة في الفترة ٢٠١٣-٢٠١٨'' (٢٠١٣) و ''بشأن تدابير مواصلة تحديث طرائق عمل مؤسسات الإدارة الذاتية الشعبية'' (٢٠١٣).

٥ - وتعززت بقدر كبير في الآونة الأخيرة الرقابة البرلمانية على الامتثال إلى الاتفاقيات الدولية في مجال حقوق الإنسان والحريات الأساسية، من خلال تنفيذ عمليات الرصد وعقد جلسات استماع برلمانية وحلقات دراسية ومؤتمرات في هذا الصدد.

٦ - وفي ٢٣ تموز/يوليه ٢٠١٠، عقدت لجنة التشريعات والمسائل القضائية والقانونية بمجلس الشيوخ مؤتمرا بشأن موضوع: ''تعزيز فعالية الرقابة البرلمانية: الأوضاع الراهنة والآفاق المستقبلية''؛ وفي ٢٤ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠، عقدت اللجنة المعنية بمؤسسات الديمقراطية والمنظمات غير الحكومية وهيئات الإدارة الذاتية الشعبية، التابعة لمجلس النواب، جلسات استماع بشأن تنفيذ اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، وانعقد في ٢٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ ''اجتماع مائدة مستديرة'' بشأن موضوع ''حقوق الإنسان: المعايير الدولية والتشريعات الوطنية''.

٧ - وفي ٢٦ كانون الثاني/يناير ٢٠١١، عقدت اللجنة المعنية بمؤسسات الديمقراطية والمنظمات غير الحكومية وهيئات الإدارة الذاتية الشعبية، التابعة لمجلس النواب، جلسات

استماع برلمانية بشأن تنفيذ العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية؛ وعقدت اللجنة نفسها، في ٨ شباط/فبراير ٢٠١١، جلسات استماع برلمانية بشأن موضوع ''تنفيذ اتفاقية حقوق الطفل من قبل وزارة الشباب''؛ وفي ٦ تموز/يوليه ٢٠١١، استمعت لجنة الشؤون السياسية الخارجية بمجلس الشيوخ إلى بيان من السلطات الحاكمة في مقاطعة فرغانة بشأن مسألة تنفيذ اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة؛ وفي ٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١١، عقدت لجنة شؤون الفاع والأمن بمجلس النواب ''اجتماع مائدة مستديرة'' بشأن موضوع ''تعزيز الأسس القانونية لمكافحة الفساد: التجارب الدولية والوطنية''؛ وفي ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١، عقدت لجنة الشؤون الدولية والعلاقات البرلمانية بمجلس النواب جلسات استماع بشأن المسائل المتعلقة بتنفيذ اتفاقية حقوق الطفل؛ وفي ٢٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، عقد مجلس النواب ''اجتماع مائدة مستديرة'' لمناقشة التقرير الوطني الرابع لأوزبكستان بشأن تنفيذ اتفاقية مناهضة التعذيب.

٨ - وقامت اللجنة المعنية بمؤسسات الديمقراطية والمنظمات غير الحكومية وهيئات الإدارة الذاتية الشعبية، التابعة لمجلس النواب، بالاشتراك مع السلطات الحاكمة في مقاطعة أنديجان، في يومي ٤ و ٥ نيسان/أبريل ٢٠١٢، بمناقشة نتائج أنشطة الرقابة التحليلية بشأن تطبيق القانون ''بشأن وقاية الأحداث من الإهمال ومخالفة القانون'' وفي ١٠ نيسان/أبريل، عقد البرلمان ''اجتماع مائدة مستديرة'' بشأن موضوع ''رصد حقوق الأحداث''؛ وفي ٣٠ نيسان/أبريل، عقدت جلسة استماع برلمانية مخصصة لعمل الهيئات المعنية بالوصاية والحضانة في نظام التعليم العام بمقاطعة بخارى ومقاطعات أخرى.

٩ - وأولت الحكومة في السنوات الأخيرة عناية كبيرة لاتخاذ تدابير فعالة لتخفيف وطأة آثار الأزمة المالية والاقتصادية العالمية على سكان البلد، وتطبيق سياسات آنية واستباقية لحماية الاقتصاد والقطاع الاجتماعي وحقوق المواطنين من الآثار السلبية المترتبة على الأزمة فيما يتعلق برفاه السكان، وبخاصة الفئات ذات الأوضاع الاجتماعية الضعيفة والنساء والأطفال والأشخاص ذوو الإعاقة والمتقاعدون.

١٠ - ولأغراض التغلب على آثار الأزمة المالية والاقتصادية في جمهورية أوزبكستان، نفذ برنامج لمكافحة آثار الأزمة في الفترة ٢٠٠٩-٢٠١١، أتاح إمكانية توفير الحماية الاجتماعية والاقتصادية للسكان، وقبل كل شئ للفئات ذات الأوضاع الاجتماعية الضعيفة، من خلال اتخاذ تدابير لدعم المنتجين الوطنيين وعدم السماح بارتفاع أسعار المنتجات الغذائية والسلع ذات معدلات الاستهلاك العالية دون مبرر.

١١ - وبرغم الأزمة، شهد عام ٢٠١٣ ارتفاعا في الدخل الشهري للمواطنين العاملين في المؤسسات الحكومية بنسبة ١٦ في المائة في المتوسط، وفي متوسط حجم المعاشات التقاعدية والاستحقاقات الاجتماعية والإعانات بنسبة ٢٠,٨ في المائة. ولأغراض الحد بقدر كبير من تدخل الحكومة في عمل رعاياها المشتغلين بالأعمال الحرة، أدخلت، في عام ٢٠١٢، تعديلات على ٨٠ فئة من إجراءات التصاريح وعلى تراخيص ١٥ فئة من الأعمال الحرة، وتقلص حجم استمارات تقديم البيانات المالية بمقدار ١,٥ مرة وانخفضت الفترة الزمنية المخصصة لذلك أيضا.

١٢ - وأدى ارتفاع معدلات دخل المواطنين، على أساس مجموعة التدابير المتعلقة بتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية، إلى حدوث تحسن في أصناف الأغذية ونوعيتها وفي القدرة على حيازة السلع ذات الاستخدام الطويل الأجل وسط السكان؛ وارتفع مستوى محو الأمية (إلى ٩٩ في المائة في عام ٢٠١٢) نتيجة تقلص الفوارق بين المناطق الحضرية والريفية، ومعدل العمالة من ٤٤ في المائة إلى ٤٥,٤ في المائة؛ وحدث تحسن ملحوظ في صحة الأمومة والطفولة.

١٣ - وتحظى باهتمام كبير في أوزبكستان الوقت الحاضر عمليات دعم المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان من النواحي التنظيمية والقانونية والمالية. وعلى وجه الخصوص، أدخلت في عام ٢٠٠٩ مجموعة من التعديلات والإضافات على قانون ''مجلس النواب في برلمان جمهورية أوزبكستان'' و قانون ''مجلس الشيوخ في برلمان جمهورية أوزبكستان'' بجانب قانون الإجراءات الجنائية والقانون الجنائي التنفيذي، وذلك من أجل تحسين الضمانات القانونية المتعلقة بتنفيذ السلطات المفوضة لأمين المظالم من قبل البرلمان فيما يتعلق بالنظر في شكاوى المواطنين وطلباتهم. واعتمد في عام ٢٠٠٨ مرسوم حكومي خاص ''بشأن مجموعة التدابير المتعلقة بدعم الحكومة للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان''، أدى إلى تيسير زيادة إمكانات ديوان أمين المظالم والمركز الوطني لحقوق الإنسان في جمهورية أوزبكستان من النواحي المادية والتقنية والمتعلقة بملاك الموظفين. وفي ١١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣، اعتمد مرسوم مجلس الوزراء '' بشأن التدابير المتعلقة بدعم الحكومة للمركز الوطني لحقوق الإنسان في جمهورية أوزبكستان''.

١٤ - وتولى عناية كبيرة في البلد لتطوير نظام الرصد الحكومي والشعبي لحقوق الإنسان، الذي يتضمن: اللجان والمفوضيات التابعة لمجلسي النواب والشيوخ؛ ومكتب مفوض البرلمان لحقوق الإنسان (أمين المظالم)؛ ومؤسسة رصد التشريعات السارية التابعة لرئاسة جمهورية أوزبكستان؛ والمركز الوطني لحقوق الإنسان في جمهورية أوزبكستان؛ والإدارة العامة لرصد

الامتثال إلى القوانين التابعة لوزارة العدل، ومركز أبحاث إضفاء السمتين الديمقراطية واللبرالية على قانون القضاء وكفالة استقلال السلطة القضائية، التابع للمحكمة العليا في جمهورية أوزبكستان؛ والفريق العامل المشترك بين الهيئات المعني بتقصي حالة احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية من قبل هيئات إنفاذ القانون والهيئات الحكومية الأخرى.

١٥ - وتضطلع بمهام الرقابة العامة على حقوق الإنسان، شاملة حقوق المرأة، المؤسسة المستقلة لرصد تطور المجتمع المدني التي تتولى تنسيق عمليات الرصد والرقابة العامة وسط المنظمات غير الحكومية؛ ولجنة المرأة الأوزبكية؛ والرابطة الوطنية للمنظمات غير الحكومية غير الربحية في أوزبكستان؛ والرابطة الوطنية لوسائط الإعلام الجماهيري الإلكترونية؛ والصندوق العام لدعم وتنمية المؤسسات الصحفية المستقلة العاملة في مجال الإعلام الجماهيري ووكالات الأنباء في أوزبكستان، ضمن جهات أخرى.

١٦ - ويقوم الصندوق العام لدعم المنظمات غير الحكومية وتنظيمات المجتمع المدني الأخرى، بالاشتراك مع اللجنة البرلمانية التي تدير موارد الصندوق، بتقديم المساعدة المالية لتنظيمات المجتمع المدني. وخصّص الصندوق العام، في الفترة ٢٠٠٨-٢٠١٢، أكثر من ٢٢ بليون سوم لدعم تنفيذ مشاريع اجتماعية مختلفة مقدمة من تنظيمات المجتمع المدني.

١٧ - وتتعاون أوزبكستان بنشاط مع الهيئات القانونية وهيئات المعاهدات، بالإضافة إلى آليات الأمم المتحدة المتخصصة المعنية بشأن المسائل المتعلقة بتنفيذ التزاماتها الدولية في مجال حقوق الإنسان والحريات الأساسية، وترسل بشكل منتظم إلى هذه الكيانات معلومات عن إعمال مختلف جوانب حقوق الإنسان في البلد. وقدمت في الفترة ٢٠١٠-٢٠١٣ معلومات تفصيلية بشأن أكثر من ٤٠ طلبا من كيانات دولية عاملة في مجال حقوق الإنسان، شاملة حقوق المرأة، وعلى وجه التحديد من: المقرر الخاص التابع للأمم المتحدة المعني بمسألة بيع الأطفال واستغلالهم في البغاء وفي المواد الإباحية؛ والممثل الخاص المعني بالعنف ضد الأطفال والآليات الوطنية لمكافحة العنف ضد الأطفال؛ والمقررة الخاصة لمجلس حقوق الإنسان المعنية بأشكال الرق المعاصرة، هـ. شاهين؛ والمقرر الخاص لمجلس حقوق الإنسان المعني بالحق في التعليم، ك. سينغ؛ والخبير المستقل لمجلس حقوق الإنسان المعني بقضايا العنف ضد المرأة.

١٨ - وتجدر الإشارة إلى أن الفترة ٢٠١٠-٢٠١٣ شهدت استمرار العمل النشط في أوزبكستان على رفع درجة وعي موظفي الحكومة والعاملين في القطاع الاجتماعي - الاقتصادي والمنظمات غير الحكومية والسكان بشأن المسائل التي تغطيها الاتفاقية. وحظيت باهتمام خاص الجوانب المتعلقة بالحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، حقوق المرأة والطفل، وحقوق الشباب والمسنين الأشخاص ذوي الإعاقة والأحداث.

ونظمت دورة من المؤتمرات والحلقات الدراسية المكرسة لحقوق المرأة والطفل، وتوفير الحماية القانونية للفئات ذات الأوضاع الاجتماعية الضعيفة من السكان، ولمشاركة المنظمات غير الحكومية في إيجاد حلول للمسائل التي تعود بالنفع على المجتمع وفي الرقابة العامة.

١٩ - وتمثلت بعض الأحداث البارزة في حياة المجتمع في عقد مؤتمر دولي للعلوم التطبيقية بشأن ''المسائل المتصلة بتحديث قوانين جمهورية أوزبكستان المتعلقة بتوسيع نطاق الشراكات بين الحكومة وتنظيمات المجتمع المدني''، في سياق البيان الذي أدلى به رئيس جمهورية أوزبكستان بشأن ''مفهوم مواصلة تعميق الإصلاحات الديمقراطية وتطوير المجتمع المدني في البلد'' (٢٨ شباط/فبراير ٢٠١١)؛ و ''اجتماع المائدة المستديرة'' بشأن موضوع ''ترسيخ ثقافة احترام حقوق الإنسان - استمرار تنمية المجتمع المدني: أهم عنصر في كفالة احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية''(٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١١)؛ والمؤتمر الدولي بشأن ''معايير القانون الدولي وخبرة أوزبكستان في مجال تأسيس نظام وطني لحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية'' (١٥ و ١٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١)؛ والمؤتمر الدولي بشأن ''الأعمال التجارية وحقوق الإنسان: الحماية والمسؤولية الاجتماعية''، (٧ و ٨ أيار/مايو ٢٠١٣) وعقد ''اجتماع مائدة مستديرة'' دولي بشأن ''كفالة حقوق وحريات المرأة وآفاق مشاركتها في الحياة العامة والسياسية والأنشطة الاجتماعية - الاقتصادية في البلد'' (٣١ أيار/مايو ٢٠١٣)؛ وعقد في يومي ٢٤ و ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٣ مؤتمر دولي بشأن ''تطوير النظام الوطني لحماية حقوق الإنسان في ظروف تحديث البلد: تجربة أوزبكستان والممارسات الدولية''.

٢٠ - ونفذت أيضا في إطار صناعة النشر، أعمال توعية وأنشطة تثقيفية بشأن الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، شاملة حقوق المرأة. وعلى وجه الخصوص، شهدت الفترة ٢٠١٠-٢٠١٣ صدور كتاب معنون ''الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والنظام الوطني لحماية حقوق الإنسان في أوزبكستان''، باللغات الإنكليزية والأوزبكية والروسية؛ وسلسلة كتيبات مكرسة لموضوع إعمال الفئات المختلفة لحقوق الإنسان في أوزبكستان، بما في ذلك حقوق المرأة؛ وهي ''حماية حقوق الطفل: تنوير للبرلمانيين''، باللغة الأوزبكية؛ و ''اتفاقية حقوق الطفل وبروتوكولاتها الاختيارية''، باللغة الأوزبكية؛ و ''حقوق الإنسان: تنوير للبرلمانيين''، باللغة الأوزبكية؛ و ''مجموعة الاتفاقيات والتوصيات الأساسية لمنظمة العمل الدولية''، باللغة الأوزبكية؛ و ''تنوير البرلمانيين بشأن 'القضاء على أسوأ أشكال عمل الأطفال' (إرشادات عملية بشأن تطبيق اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ١٨٢)''، باللغة الأوزبكية؛ و مجموعة صكوك قانونية بشأن المسائل المتعلقة بمكافحة الاتجار بالبشر، باللغتين

الأوزبكية والروسية؛ ومجموعة إحصاءات عن ''النساء والرجال، ٢٠٠٧-٢٠١٢''، باللغات الإنكليزية والأوزبكية والروسية؛ و ''التثقيف في مجال حقوق الإنسان: المعايير الوطنية والدولية''، باللغة الروسية؛ و ''حقوق المدانين: المعايير الوطنية والدولية'' باللغتين الأوزبكية والروسية؛ واتفاقية الأمم المتحدة الدولية لحماية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، باللغة الأوزبكية؛ ومجموعة من الاتفاقيات الدولية وقوانين جمهورية أوزبكستان في مجال مكافحة الفساد؛ بجانب إعداد مؤلف للنشر بعنوان ''مفهوم رصد حقوق المرأة على الصعيد الوطني''، ومواد أخرى.

٢١ - ونظمت، تماشيا مع الملاحظات الختامية للجنة، حملة واسعة النطاق بغرض التعريف بنتائج النظر في التقرير الوطني الرابع لأوزبكستان، ونفذت عمليا ترجمتها إلى اللغة الأوزبكية ووزع النص المترجم على الهيئات الحكومية والمنظمات غير الحكومية وهيئات الإدارة الذاتية الشعبية ووسائط الإعلام الجماهيري. وجرت مناقشتها على نطاق واسع في جلسات اللجان البرلمانية واجتماعات الهيئات القضائية وهيئات إنفاذ القانون والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان وتنظيمات المجتمع المدني. واعتمدت، في ٣ آب/أغسطس ٢٠١٠، خطة العمل الوطنية المتعلقة بتنفيذ توصيات اللجنة المعنية بنتائج النظر في التقرير الوطني الرابع، بموجب برتوكول صادر عن مجلس وزراء جمهورية أوزبكستان. ويجري استعراض مسار تنفيذ خطة العمل الوطنية بصورة منتظمة في جلسات الفريق العامل المعني بالتنفيذ، التابع للجنة المرأة الأوزبكية.

٢٢ - وتنفذ البرامج المتعلقة بتطبيق أحكام الصكوك الدولية لحقوق الإنسان، شاملة حقوق المرأة، وفقا للصكوك التالية: خطة العمل الوطنية المتعلقة بتنفيذ توصيات اللجنة المعنية بالقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة فيما يختص بنتائج النظر في التقرير الوطني الرابع؛ والخطة الوطنية المتعلقة باتخاذ تدابير إضافية لتنفيذ اتفاقية الحد الأدنى لسن العمالة واتفاقية حظر أسوأ أشكال عمل الأطفال والإجراءات الفورية للقضاء عليها في الفترة ٢٠١٠-٢٠١٣؛ وخطة العمل الوطنية المتعلقة بمنع الاتجار بالبشر للفترة ٢٠١٣-٢٠١٤؛ والخطة المتعلقة باتخاذ تدابير إضافية لترقية أساليب تربية الأطفال وتنشئة جيل متسق النماء من الأشخاص الأصحاء، ضمن صكوك أخرى؛ ووفقا للبرامج الحكومية التالية: ''سنة الجيل المتسق النماء'' (٢٠١٠) و ''سنة الأعمال التجارية والأعمال الحرة الصغيرة'' (٢٠١١) و ''سنة تعزيز الروابط الأسرية'' (٢٠١٢) و ''سنة الرفاه والازدهار'' (٢٠١٣) و ''سنة الأطفال الأصحاء'' (٢٠١٤).

٢٣ - واكتمل الآن إعداد مشروع لوضع خطة عمل وطنية مفردة لتنفيذ توصيات اللجنة المعنية بحقوق الإنسان وهيئات المعاهدات بشأن نتائج النظر في التقرير الوطني الثاني لأوزبكستان في إطار الاستعراض الدوري الشامل، والتقرير الوطني الجامع للتقريرين الدوريين الثالث والرابع بشان تنفيذ اتفاقية حقوق الطفل، والتقريرين الأولين لأوزبكستان بشأن تنفيذ البروتوكولات الاختيارية الملحقة بها.

٢٤ - وأعدت أوزبكستان ١٠ تقارير وطنية (انظر المرفق) في إطار تطبيق أحكام الاتفاقيات الدولية في مجال حقوق الإنسان.

٢٥ - وشارك في إعداد هذا التقرير الوطني الخامس لأوزبكستان بشأن تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة للقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة أكثر من ٣٠ هيئة حكومية وزهاء ٢٥ منظمة غير حكومية. وأدرجت في التقرير معلومات تفصيلية عن تنفيذ الملاحظات الختامية للجنة وتوصياتها فيما يتعلق بنتائج النظر في التقرير الوطني الرابع، وكذلك معلومات تفصيلية عن التدابير المحددة في خطة العمل الوطنية المتعلقة بتنفيذ تلك التوصيات، وشرح للأنشطة الحكومية وأنشطة تنظيمات المجتمع المدني المتعلقة بتحديث التدابير التنظيمية والقانونية والإعلامية والتثقيفية وتهيئة الظروف للنهوض بالمرأة في جميع مجالات حياة المجتمع.

٢٦ - واستندت عملية إعداد التقرير إلى أحكام المادة ١٨ من اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة والتعليقات العامة، بجانب وثيقة الأمم المتحدة المعنونة ''مجموعة المبادئ التوجيهية بشأن شكل ومحتوى التقارير الواجب تقديمها من الدول الأطراف إلى هيئات المعاهدات الدولية لحقوق الإنسان''.

٢٧ - وفي ٢٥ شباط/فبراير ٢٠١٤، قام الفريق العامل المشترك بين الهيئات المعني بتقصي حالة احترام حقوق الإنسان من قبل هيئات إنفاذ القانون التابعة لوزارة العدل في جمهورية أوزبكستان باستعراض التقرير الوطني الخامس وإقراره، كما قامت باستعراضه وإقراره أيضا اللجنة المعنية بمؤسسات الديمقراطية والمنظمات غير الحكومية وهيئات الإدارة الذاتية الشعبية، التابعة لمجلس النواب، في ٢٧ شباط/فبراير ٢٠١٤.

تطبيق أحكام اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة

المادة ١ - تحديد مفهوم التمييز ضد المرأة

٢٨ - يمثل دستور جمهورية أوزبكستان لسنة ١٩٩٢ الصك التشريعي الرئيسي الذي يكفل إعمال حقوق الإنسان والحريات الأساسية في المجالات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية ومجالات الحياة العامة الأخرى على أساس المساواة الكاملة.

٢٩ - وقد أصدر البرلمان خلال هذه الحقبة التاريخية القصيرة ٨ قوانين دستورية و ١٥ مدونة قانونية وأكثر من ٦٠٠ قانون في مجال حقوق الإنسان والحقوق الأساسية. وتشتمل جميع هذه التشريعات والقوانين في واقع الأمر على أحكام تحظر التمييز بين الجنسين وتكفل تطبيق هذا الحظر.

٣٠ - ويتضح من فحص هذه القوانين أن أحكام الدستور المتعلقة بالقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة تتجسد بالكامل في النصوص القانونية التالية:

'١' المادة ١٨ من الدستور، التي تنص على أن ''يتساوى جميع مواطني أوزبكستان في الحقوق والحريات وأمام القانون دون تمييز بسبب نوع الجنس والعرق والقومية واللغة والدين والأصل الاجتماعي والمعتقد والمركز الشخصي أو الاجتماعي.

'٢' المادة ٤ من القانون ''بشأن التعليم''، التي تنص على أنه ''تكفل لجميع الأشخاص المساواة في الحق في الحصول على التعليم بغض النظر عن نوع الجنس واللغة والعمر والأصل العرقي أو القومية والمعتقد والقناعة الدينية والأصل الاجتماعي ومكان الإقامة في إقليم جمهورية أوزبكستان.

ويملك رعايا الدول الأخرى الحق في الحصول على التعليم في جمهورية أوزبكستان وفقا لأحكام القوانين الدولية.

ويملك الأشخاص عديمو الجنسية المقيمين في أوزبكستان الحق في الحصول على التعليم على قدم المساواة مع رعايا جمهورية أوزبكستان''.

'٣' المادة ٦ من قانون العمل، التي تنص على أن ''تتاح لجميع المواطنين فرصا مساوية في الحصول على الحقوق المتعلقة بالعمل والتمتع بها. ويحظر وضع أية قيود أو شروط في مجال علاقات العمل على التمتع بالاستحقاقات وربطها بنوع الجنس أو العمر أو العرق أو القومية أو اللغة أو الحالة المادية أو المركز أو أية أوضاع أخرى غير مرتبطة بمؤهلات العمل ونتائجه، وتعتبر مثل تلك القيود أو شروط نمطا من أنماط التمييز.

ولا يعتبر تمييزا نشوء فوارق في بيئة العمل نتيجة متطلبات مرتبطة بطبيعة العمل المعني أو ما توليه الحكومة من عناية خاصة للأشخاص المحتاجين لقدر أكبر من الحماية (النساء والأحداث والأشخاص ذوو الإعاقة ومن شابههم).

ويحق للأشخاص الذين يرون أنهم يتعرضون للتمييز تقديم طلبات إلى المحاكم من أجل إنهاء ذلك التمييز والحصول على تعويضات عن الأضرار المادية والمعنوية الناتجة عنه''.

'٤' ويحظر الحجر على حقوق المواطنين أيضا بموجب قانون ''مناقشة مشاريع القوانين على نطاق البلد'' و قانون ''الانتخابات البرلمانية في جمهورية أوزبكستان'' و قانون ''انتخاب رئيس جمهورية أوزبكستان'' وقانون ''انتخابات مجالس النواب في المحافظات والمقاطعات والبلديات''، ضمن قوانين أخرى.

٣١ - وفيما يتعلق بالفقرتين ٩ و ١٠ من الملاحظات الختامية للجنة، واصلت أوزبكستان العمل على استكمال مشروع قانون ''ضمانات المساواة بين الجسين في الحقوق والفرص''. وقدم صندوق الأمم المتحدة للسكان الدعم من أجل تستعرض الخبيرة الدولية ف. نيوباور مشروع القانون، وجاء تعليق الخبيرة مؤكدا أن المشروع يهدف إلى منع التميز ضد المرأة. واقترحت الخبيرة إدخال أحكام تكميلية على مشروع القانون فيما يتعلق بالمساواة بين الجنسين في مجال الزواج وتكوين الأسرة وإيجاد وسائل لحماية المرأة، من خلال تأسيس هيئة تنسيقية معنية بتنفيذ سياسة الدولة في مجال حقوق المرأة، ووضع أطر زمنية لتنفيذ مواد القانون المفردة، وما إلى ذلك.

٣٢ - وجرت مناقشة مشروع القانون المستكمل بناء على ملاحظات الخبيرة الدولية، بمشاركة مركز دعم المبادرات المدنية بالاشتراك مع لجنة المرأة الأوزبكية ومركز حقوق الإنسان، وبالتعاون مع صندق الأمم المتحدة للسكان في عقد ''اجتماعات مائدة مستديرة'' بشأن موضوعي ''تعزيز الضمانات القانونية لحقوق المرأة في جمهورية أوزبكستان'' و ''تعزيز الضمانات القانونية لحقوق المرأة في مجال العلاقات الأسرية''. وبلغ مجموع المناسبات العملية التي عقدت على نطاق البلد ١٢ مناسبة، شارك فيها أكثر من ٣٠٠ فرد من ممثلي السلطات المحلية والمنظمات غير الحكومية المعنية بالمرأة وهيئات الإدارة الذاتية الشعبية.

المادة ٢ - تنفيذ سياسة الدولة في مجال منع التمييز ضد المرأة

٣٣ - شكَّل نظر اللجنة، في عام ٢٠١٠، في التقرير الوطني الرابع لأوزبكستان بشأن تنفيذ الاتفاقية وإصدارها تعليقات ختامية وتوصيات على التقرير بداية مرحلة جديدة على طريق استكمال عمل أجهزة الدولة وتنظيمات المجتمع المدني فيما يتعلق بكفالة إعمال حقوق المرأة في مجملها.

٣٤ - جرى، في إطار تنفيذ الفقرتين ٧ و ٨ من الملاحظات الختامية للجنة وتوصياتها، نشر ملاحظات اللجنة الختامية وتوصياتها على جميع الوزارات والهيئات الحكومية، بما في ذلك الهيئات التشريعية والتنفيذية والقضائية، وكذلك الهيئات الحكومية التنفيذية والإدارية على مستوى المحافظات، والمنظمات غير الحكومية غير الربحية، وهيئات الإدارة الذاتية الشعبية. وترجمت التوصيات المذكورة إلى اللغة الرسمية للدولة لأغراض توعية جميع فئات السكان، وبخاصة النساء الريفيات، بالتدابير والنتائج المنجزة في مجال حقوق المرأة.

٣٥ - ولأغراض تنفيذ التوصيات المشار إليها أعلاه، وضعت خطة عمل وطنية لتنفيذ الملاحظات الختامية للجنة بشأن نتائج النظر في التقرير الدوري الرابع، المكونة من ٦٨ فقرة، والمكرسة لموضوع مواصلة تحسين وضع المرأة في البلد، واعتمدت بموجب بروتوكول مجلس الوزراء المؤرخ ٣ آب/أغسطس ٢٠١٠. ولكفالة رصد عملية تنفيذ تلك الخطة، شكل فريق عامل معني برصد التنفيذ وأسندت عملية تنسيق التنفيذ إلى لجنة المرأة الأوزبكية.

٣٦ - وقامت جميع أفرع لجنة المرأة الأوزبكية في المحافظات والمقاطعات بإعداد واعتماد خطط عمل لتنفيذ خطة العمل الوطنية. وتقوم هذه الأفرع بالتبليغ عن منجزاتها إلى الجهاز المركزي للجنة أربع مرات في العام. وأسندت رئاسة الأفرقة العاملة المعنية برصد تنفيذ خطة العمل الوطنية على المستويات المحلية إلى نواب الحكام ورئيسات أفرع لجنة المرأة على مستوى المحافظات والمقاطعات.

٣٧ - وجرت مناقشة واستعراض خطة العمل الوطنية والفقرتين ١١ و ١٢ من الملاحظات الختامية للجنة في البرلمان والوزارات والهيئات المختصة، بما في ذلك هيئات إنفاذ القانون، وفي المناطق الريفية والمناطق النائية كذلك، بما في ذلك مناقشتها واستعراضها في إطار البرامج الدراسية في مجالات القانون والطب العلوم الإنسانية بالجامعات ومعاهد ترقية مؤهلات الأخصائيين في مختلف المجالات.

٣٨ - وكان موضوع تنفيذ الاتفاقية ضمن المسائل الرئيسية التي حظيت باهتمام مجلس الشيوخ في الفترة ٢٠١٠-٢٠١٣. وتمخض ذلك عن عقد لجان مجلس الشيوخ المعنية بشؤون السياسة الخارجية والعلوم والثقافة والرياضة والزراعة والمياه أكثر من ١٠ مناسبات مكرسة لحماية حقوق المرأة وكفالة مشاركتها في الحياة العامة والسياسية في البلد، وتأسيس نظام لرصد تنفيذ القوانين ذات الصلة. وعقدت لجنة مجلس الشيوخ المعنية بالعلوم والتعليم والثقافة والرياضة، بالاشتراك مع المجالس المحلية لنواب الشعب في محافظة بخارى، اجتماعا مشتركا بمدينة بخارى، في ٢٨ نيسان/أبريل ٢٠١٠، نوقشت فيه مسألة تنفيذ قانون ”توفير الرعاية الصحية للمواطنين“، وبخاصة توفير خدمات الرعاية الصحية للأمهات والأطفال في المقاطعة.

٣٩ - وفي ٢٦ أيار/مايو ٢٠١١، شهد مقر حاكم منطقة طشقند الإدارية استعراض نتائج الدراسات التي أجريت بشأن تنفيذ قانون ''توفير الرعاية الصحية للمواطنين'' وقانون ''حماية البيئة'' وقانون ''حماية الهواء الجوي'' وقانون ''المياه وأوجه استخدامها'' وتنفيذ البرامج الحكومية في مجالي الرعاية الصحية والبيئة بمقاطعة سورخَنداريا ومنطقة طشقند الإدارية، في الاجتماع المشترك الذي عقدته لجان مجلس الشيوخ المعنية بشؤون العلوم والثقافة والرياضة والزراعة وإدارة المياه والبيئة. وجرت في ٦ تموز/يوليه ٢٠١١، في الاجتماع الختامي الذي عقدته لجنة مجلس الشيوخ المعنية بشؤون السياسة الخارجية بالاشتراك مع مجلس نواب الشعب بمحافظة فرغانة، مناقشة عمل مجالس نواب الشعب المحلية في المحافظة المتعلق بتنفيذ الاتفاقية.

٤٠ - وفي ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠١٢، عقد ''اجتماع مائدة مستديرة'' بشأن موضوع ''مقاصد توصيات الندوة المتعلقة بموضوع 'النموذج الوطني لتوفير الرعاية الصحية للأمهات والأطفال في أوزبكستان: 'صحة الطفل من صحة الأم''''، واعقدت، في ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢، حلقة دراسية تدريبية بشأن موضوع ''مسائل التنمية الجنسانية''، نظمتها اللجنة المعنية بشؤون السياسة الخارجية بمجلس الشيوخ ولجنة المرأة الأوزبكية، بالتعاون مع مشروع برنامج الأمم المتحدة للسكان المعنون ''دعم التنمية البرلمانية''، وفي ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٣، عقد مجلس الشيوخ مؤتمرا بشأن موضوع ''القضايا الحقيقية لتعزيز التعاون بين المجالس المحلية لنواب الشعب ولجان المرأة فيما يتعلق بتعزيز دور المرأة وزيادة مشاركتها الاجتماعية''.

٤١ - وأولت الهيئات الحكومية والمنظمات غير الحكومية المعنية بالمرأة عناية خاصة لمسألة تنفيذ الفقرتين ١١ و ١٢ من الملاحظات الختامية للجنة وتوصياتها المتعلقة بشرح أحكام الاتفاقية وتطبيقها في الواقع العملي.

٤٢ - وعقدت لجنة المرأة الأوزبكية ٩ ٣١٤ مناسبة، ونشرت أكثر من ٢٠٠ مقالة من خلال وسائط الإعلام الجماهيري، حضرها أكثر من ٤٥٠ ٩١٥ ١ شخصا. وقامت، منذ عام ٢٠١٠، بتوزيع أكثر من ١٠٠ ٢ نسخة من الاتفاقية والبروتوكول الاختياري الملحق بها. وقامت، في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، بالتعاون مع المنظمات الشريكة، بإصدار ٠٠٠ ٦ نسخة من الاتفاقية باللغتين الأوزبكية والروسية.

٤٣ - وقامت الأجهزة العدلية، في عام ٢٠١٣، بعقد ٤٠١ ٥ مناسبة لشرح متطلبات الاتفاقية، منها ٩٨٥ مناسبة من خلال وسائط الإعلام الجماهيري، تضمنت: ٢٦٩ لقاء تلفزيونيا، و ٢٦١ مقابلة إذاعية، و ٣٩١ حديثا صحفيا، و ١٨ مقابلة في مجلات،

و ٤٦ مناسبة عبر مواقع على الإنترنت. ومن بين ١٥٥ ٤ مناسبة أخرى، نظمت ٥٧٣ ١ مناسبة في شكل محاضرات، و ٨٧٩ ١ مناسبة في هيئة ''اجتماعات مائدة مستديرة''، و ٦٩٧ مناسبة في صورة حلقات دراسية، و ٦ مناسبات في هيئة مؤتمرات للعلوم التطبيقية، وعقدت ٣٨٦ ٢ أخرى مناسبة في أوساط النساء الريفيات، ونشرت ٦ مطبوعات عن منهجيات التعليم، ونشرت ملصقات وكتيبات بلغ عددها ٢٥٥ وحدة صدرت من كل منها ٧٦٣ ٤ نسخة.

٤٤ - وعقدت هيئات النيابة العامة ٠٦٤ ٣ مناسبة لشرح الاتفاقية في عام ٢٠١٠، و ٢٣٠ ٤ مناسبة في عام ٢٠١١، و ٠٩٩ ٢ مناسبة في عام ٢٠١٢، و ٧٠٠ ١ مناسبة في ١١ شهرا من عام ٢٠١٣. وصمم مكتب المدعي العام سلسلة محاضرات خاصة بدراسة الاتفاقية للمؤسسات التعليمية العليا.

٤٥ - وقامت وزارة الرعاية الصحية، في عام ٢٠١٢، بعقد ٧٤٦ ١٥٠ مناسبة، تضمنت: ٥٥٩ ١١٠ مناسبة في المحليات؛ و ٨١٥ ٢٨ مناسبة في المدارس؛ و ٧١٩ ١٠ مناسبة في المعاهد الوسيطة والكليات؛ و ٦٣٥ مناسبة في المؤسسات التعليمية العليا، حضرها ١٧٦ ١٢٣ ٦ مشاركا؛ ومناسبات أخرى من خلال وسائط الإعلام الجماهيري، منها: ٨٤٧ مناسبة عبر التلفزيون؛ و ١٥٦ ١ مناسبة عبر القنوات الإذاعية الفضائية؛ و ٦٧١ مقالة في الصحف المجلات. وعقدت ٣٣١ ١٥٩ مناسبة في عام ٢٠١٣، منها: ٠٤٣ ١١٨ مناسبة في المحليات؛ و ٧٥٣ ٢٨ مناسبة في المدارس؛ و ٨٧٠ ١١ مناسبة في المعاهد الوسيطة والكليات؛ و ٦٦٥ مناسبة في المؤسسات التعليمية العليا، حضرها ٩٢٤ ٣٧٨ ٤ مشاركا. ومناسبات أخرى عبر وسائط الإعلام الجماهيري، تضمنت: ٣١٢ ١ عرضا تلفزيونيا؛ و ٦٦٧ ١ مقابلة إذاعية عبر القنوات الفضائية؛ ونشرت ٨٢٨ مقالة في الصحف والمجلات.

٤٦ - وعقدت إدارة حماية حقوق الإنسان وتوفير الدعم القانوني بوزارة الشؤون الداخلية، بدعم من مكتب المنسق المقيم لمشاريع منظمة الأمن والتعاون في أوربا في أوزبكستان، والمكتب الإقليمي لصندوق الأمم المتحدة للسكان في أوزبكستان، والمكتب الإقليمي للجنة الدولية للصليب الأحمر في أوزبكستان، ومشروع المفوضية الأوروبية المعنون ''دعم الإصلاحات القضائية والقانونية في أوزبكستان''، ٣٥ حلقة دراسية تدريبية، بمشاركة خبراء دوليين، حصل فيها ٨٢٥ شخصا من العاملين على شهادات خبرة. ونظمت كذلك، في الفترة من ٣٠ نيسان/أبريل إلى ٢ أيار/مايو ٢٠١٣، حلقة دراسية تدريبية بشأن موضوع ''المرأة والسلام والأمن - أفضل الممارسات في مجال التنفيذ''، شارك فيها خبراء دوليون من

مركز العمليات البرنامجية التابع لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا بجانب أكاديمية الشرطة الألمانية.

٤٧ - وقام البروفسورات والمحاضرون العاملون في الشعب المختصة بأكاديمية وزارة الشؤون الداخلية بدراسة جوهر وفحوى الملاحظات الختامية للجنة وتوصياتها. وأدرجت هذه الوثيقة في قاعدة مركز الموارد المتعلقة بحقوق الإنسان، الملحق بشعبة الدراسات النظرية والتطبيقية لحقوق الإنسان، وأدرجت أيضا في مكونات الأعمال المنهاجية لتلك الشعبة.

٤٨ - وعقدت أكاديمية وزارة الشؤون الداخلية، في الفترة من ١٦ إلى ١٨ آذار/مارس ٢٠١١، حلقة دراسية تدريبية بشأن موضوع ''تنفيذ تدابير خطة العمل الوطنية المتعلقة بتنفيذ الملاحظات الختامية للجنة المعنية بحقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة بشأن نتائج النظر في التقرير الوطني الرابع لجمهورية أوزبكستان عن تنفيذ أحكام اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة ومهام أجهزة الشؤون الداخلية''.

٤٩ - وعقد، في ٣١ أيار/مايو ٢٠١٢، في الأكاديمية ''اجتماع مائدة مستديرة'' بشأن موضوع ''حماية وإعمال حقوق المرأة من قبل أجهزة الشؤون الداخلية''، شاركت في أعماله ٥٠ طالبة من الطالبات المتفرغات بالأكاديمية. وعقدت، في الفترة من ٥ إلى ٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢، حلقة دراسية تدريبية عن ''رفع مستوى إجادة المرأة العاملة في أجهزة الشؤون الداخلية لعملها واكتسابها أثناء هذه العملية مهارات ومعارف مهنية في مجال المعايير الدولية المتعلقة بحماية حقوق المرأة''. وعقدت، في الفترة من ٣٠ نيسان/أبريل إلى ٢ أيار/مايو ٢٠١٣، حلقة دراسية تدريبية دولية بشأن موضوع ''حقوق المرأة في عالم اليوم''، قامت بتنظيمها الأكاديمية بالتعاون مع مكتب المنسق المقيم لمشاريع منظمة الأمن والتعاون في أوروبا في أوزبكستان.

٥٠ - وأعدت وزارة الدفاع برنامجا للعمل التوعوي والتثقيفي المتعلق برفع مستوى معرفة ووعي المرأة بأحكام اتفاقية القضاء على جميع اشكال التمييز ضد المرأة. وعلى وجه التحديد، نفذت ٣٢ مناسبة، شارك فيها ١ ٩٨٤ شخصا، في عام ٢٠١١، و ٥١٠ ٥٤ شخصا في عام ٢٠١٢، و ٠٩٥ ٦٥٤ شخصا في عام ٢٠١٣,

٥١ - ولأغراض التطبيق العملي لبرنامج تدابير تعزيز دور المرأة في تشكيل المجتمع المدني بالبلد وتقوية أواصر العلاقات الأسرية وتيسير مشاركة المرأة على نطاق واسع في بناء الدولة والمجتمع، عقدت المؤسسة المستقلة لرصد تشكيل المجتمع حلقات دراسية تدريبية في جميع مناطق البلد، بما في ذلك جمهورية كَراكالباكستان ذات الحكم الذاتي ومدينة طشقند، بشأن موضوع ''القضايا العملية لترقية ثقافة المرأة في المجالين السياسي والقانوني''. وفي مجال

السكان، عقد مركز الأسرة بالاشتراك مع صندوق الأمم المتحدة، مؤتمرا دوليا تحت شعار ''صحة الأسرة أساس صحة المجتمع''؛ وفي كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، عقد ''اجتماع مائدة مستديرة'' بشأن موضوع ''مشكلة الزواج المبكر في أوزبكستان''.

٥٢ - ولأغراض رفع درجة الوعي لدى أعضاء حزب ''الصحوة الوطنية (ميلليتيكالنيش)'' (الحزب الديمقراطي)، شهد عام ٢٠١٠ انعقاد ١٤ مناسبة؛ وعام ٢٠١١، ٥٠ مناسبة؛ وعام ٢٠١٢، ٩٢ مناسبة؛ وعام ٢٠١٣، ٢٠٤ مناسبات، بشأن المواضيع التالية: ''دور المرأة في الأسرة والمجتمع'' و ''المساواة - الأسس القانونية لكفالة مساواة المرأة في الحقوق في أوزبكستان'' و ''مكانة الحزب السياسي في تعزيز نشاط المرأة الاجتماعي والسياسي'' و ''دور المرأة في تنمية المجتمع'' و ''دور المرأة في الأسرة والمجتمع: الضمانات القانونية لترجمة هذا الدور إلى عمل''.

٥٣ - وعقدت في الفترة من ١٠ إلى ١٣ نيسان/أبريل والفترة من ٤ إلى ٧ حزيران/يونيه ٢٠١٣ دورتان تدريبيتان بشأن ''مفهوم تطوير وتحديث عملية رصد حقوق المرأة في أوزبكستان''، أشرف على تنظيمهما مركز دعم المبادرات المدنية وصندوق الأمم المتحدة للسكان، بجانب الرابطة الوطنية للجمعيات غير الحكومية غير الربحية في أوزبكستان ولجنة المرأة الأوزبكية. وفي ١٠ أيار/مايو ٢٠١٢، عقد المركز الوطني لحقوق الإنسان في جمهورية أوزبكستان، بالاشتراك مع إدارة الدورات الدراسية العليا في مكتب المدعي العام، ''اجتماع مائدة مستديرة'' بشأن موضوع ''مسائل إدخال معايير حماية الحقوق الاجتماعية للمرأة في تشريعات أوزبكستان''.

٥٤ - وعقدت للعاملين في هيئات إنفاذ القانون حلقات دراسية بشأن تعزيز مفهوم الاتفاقية، في الفترة من ١ نيسان/أبريل إلى ١١ حزيران/يونيه ٢٠١٣، في مدينة طشقند ومحافظات أنديجان ونمنغانو سيرداريا وسمرقند وكَشكداريا وجمهورية كَراكالباكستان ذات الحكم الذاتي. وحضر الحلقات الدراسية ٧٠٣ أشخاص، منهم ٣٢٧ ممثلا لإدارات الشؤون الداخلية في المحافظات، و ٣٧٦ شخصا من صناع القرارات.

٥٥ - وأعدت المحطات التلفزيونية والإذاعية غير الحكومية الأعضاء في الرابطة الوطنية لوسائط الإعلام الجماهيري الإلكترونية ٦٥ نشرة إذاعية عامة، و ٨٢ فيلما دقيقا، جرى بثها ٠٠٠ ٢ مرة عبر القنوات التليفزيونية، وأعدت أيضا ريبورتاجات متعلقة بحماية حقوق المرأة جرى بثها ٤١٥ مرة عبر القنوات التليفزيونية الأعضاء في الرابطة، و٦٣٠ ٢ مرة عبر المحطات التلفزيونية غير الحكومية بالمحافظات.

٥٦ - ولأغراض اتخاذ تدابير محددة من أجل رفع درجة الوعي بالاتفاقية لدى ممثلي الأجهزة القضائية والهيئات العدلية وممثلي النيابة والمحامين والمستشارين القانونيين، أدرجت المسائل المتعلقة بكفالة حقوق المرأة والمساواة بين الجنسين في مجموعة من المناهج التعليمية التي تدرَّس في شعبة القانون الدولي وحقوق الإنسان والشعب الأخرى بمعهد رفع مؤهلات العاملين في مجال القانون التابع لوزارة العدل، وفي المقررات التعليمية العليا للادعاء العام بأكاديمية وزارة الشؤون الداخلية، ومقررات جامعة القانون بمدينة طشقند، وجامعة علوم الاقتصاد العالمي والشؤون الدبلوماسية، ومؤسسات تعليمية أخرى.

٥٧ - وحظيت مسائل الكشف عن انتهاكات حقوق المرأة وتوفير الاستشارة القانونية والدعم المعنوي للنساء اللاتي يعشن في ظروف حياة صعبة، وكذلك مسألة النظر في شكاوى النساء ومعالجتها في حينها، باهتمام كبير في الآونة الأخيرة.

٥٨ - وشهد عام ٢٠١٠ قيام محاكم أوزبكستان المختصة بالإجراءات المدنية بالنظر في ٢٢ ادعاء فيما يتعلق بالتمييز ضد المرأة، والبت في ١٤ حالة منها، بينما نظرت في ٢٤ ادعاء في عام ٢٠١١، وبتت في ١٧ حالة منها، وفي ٢٧ ادعاء في عام ٢٠١٢، وبتت في ٢٣ حالة منها، و ٣٧ ادعاء في عام ٢٠١٣، وبتت في ٢٩ حالة منها.

٥٩ - وقامت أجهزة النيابة العامة، خلال الفترة من بداية عام ٢٠١٠ حتى ١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٣، بمعالجة ٢١٩ طلبا بشأن حماية حقوق المرأة، أكملت إجراءات النظر في ٤٥ حالة منها، وأثبتت حدوث انتهاك لحقوق المرأة في ٥٨ حالة.

٦٠ - وتلقى المركز الوطني لتكيف الأطفال الاجتماعي، في الفترة ٢٠١٠-٢٠١٣، ٤٨٠ طلبا، جرى تقديم المساعدة القانونية لبنات صغيرات السن فيما يتعلق برد حقوق مغتصبة في ٧٠ حالة منها (في مجالات الإسكان واستخراج الشهادات وإثبات حقوق البنوة والالتحاق بمؤسسات التعليم والتعليم قبل المدرسي والحصول على نفقة من الوالدين، وما إلى ذلك)؛ وتقديم الدعم المعنوي لبنات صغيرات السن يعشن ظروفا حياتية صعبة في ٤٨ حالة؛ وتقديم مساعدة خاصة متعددة الجوانب لأسر تعول بنات صغيرات السن في ٤٠ حالة (مثل تيسير صرف الاستحقاقات الاجتماعية والمعاشات التقاعدية وحصول الوالدين على عمل، وما إلى ذلك).

٦١ - ويولي المركز الإعلامي الإرشادي للشباب (''إستكباليأفلود'') عناية كبيرة للنظر في طلبات المواطنين المتعلقة بالاتجار بالنساء والبنات.

الرقم	نوع الشكوى	٢٠١٠	٢٠١١	٢٠١٢	٢٠١٣
١ -	المساعدة على إثبات الهوية	٧٩	٤٠	١٣٦	١٥
٢ -	المساعدة على الرجوع إلى الموطن	١٣٤	١٣٤	١٨٥	١٣
٣ -	المساعدة في مجال إعادة التأهيل	٩٢	١٠٦	١٢٧	٧٣
٤ -	تقديم الاستشارة	١ ٠٧٦	١ ٢٧٠	١ ٢٧٨	٩٢٧

٦٢ - وتلقت لجنة المرأة الأوزبكية في عام ٢٠١٣، طلبات بلغ مجموعها ٩٦٦ طلبا، منها ٢١٦ طلبا شفويا و٧٥٠ طلبا كتابيا، اشتملت على: طلبات بشأن خلافات أسرية (١٩٩)، وطلبات بشأن مسائل متعلقة بالحقوق (٢٨٢)، وطلبات بشأن تقديم مساعدة مادية (٩٢)، وطلبات بشأن الحصول على عمل (٩٤)، وطلبات بشأن تصرفات أشخاص مسؤولين (٨٧)، وطلبات بشأن مسائل أخرى (١٥٦). وجرى البت في ٥٨ حالة، وتقديم توضيحات في ٦٨٠ حالة. وافتتح في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢، الموقع الشبكي للجنة المرأة الأوزبكية، الذي يشتمل على صفحة تقدم فيها استشارات قانونية من خلال الإنترنت، ويسلط فيها أيضا الضوء على منجزات المرأة لأوزبكية.

٦٣ - وتنشر مقالات تهدف إلى تعزيز ثقافة المرأة القانونية ورفع درجة وعيها في أكثر من ٢٠ صحيفة موجهة بصفة خاصة إلى المرأة، مثل: ''أويلافاجاميات'' و ''أويلادافراسيدا'' و ''بيكاجون'' و ''بيغويم'' و ''أوزبيكويم'' و ''توماريسافلودي'' و ''أيولفازامزن'' و ''أيولفاجاميات'' و ''غولتشيخ رالار'' و ''كيونونة'' و ''كيلينتشاك''و ''سانام'' و ''ماليكا''، حيث نشرت في عام ٢٠١٣ أكثر من ٨٧٠٠ مقالة وقدمت استشارات قانونية.

المادة ٣ - التدابير المتخذة من قبل حكومة جمهورية أوزبكستان من أجل تعزيز دور المرأة في المجتمع

٦٤ - في إطار تنفيذ التعليقات العامة للجنة والفقرة ٨ من ملاحظاتها الختامية وتوصياتها، استمرت، في الفترة ٢٠١٠-٢٠١٣، عملية تنفيذ التدابير القانونية والمؤسسية والإعلامية والتثقيفية المتعلقة بدعم المرأة في مجال إعمال حقوقها المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

٦٥ - وكان لعمل البرلمان في المجال التشريعي دور هام في تعزيز الوضع الاقتصادي للمرأة وتوسيع الفرص المتاحة لها في مجال العمالة، وفي تعزيز رفاه الأسرة، حيث اعتُمد قانون ''الأعمال الحرة الأسرية'' وقانون ''حماية الملكية الخاصة وضمانات حقوق الملاّك'' وقانون

''إجراءات منح التراخيص في مجال الاشتغال بالأعمال الحرة''، بالإضافة إلى الأوامر والمراسيم الرئاسية ''بشأن اتخاذ تدابير إضافية لاجتذاب الخريجين الجدد إلى الاشتغال بالأعمال الحرة''؛ و ''بشأن استمرار تحديث طرائق تنظيم العمل وتنمية أنشطة الفلاحة في أوزبكستان'' و ''بشأن اتخاذ تدابير إضافية لتسريع وتيرة التنمية في مجال الخدمات والإنجازات في المناطق الريفية في الفترة ٢٠١٣-٢٠١٦''، وغير ذلك من الأوامر والمراسيم.

٦٦ - وأسهمت بقدر كبير في ترقية نظام توفير الخدمات الطبية للسكان، بمن في ذلك النساء، القوانين التالية: قانون ''وقاية السكان من سوء التغذية''؛ وقانون ''الحد من انتشار واستخدام المشروبات الكحولية ومنتجات التبغ''؛ وقانون ''مكافحة الأمراض التي يسببها فيروس نقص المناعة البشرية المكتسب (الإصابة بالإيدز)''؛ بالإضافة إلى المراسيم الرئاسية ومراسيم مجلس الوزراء ''بشأن اتخاذ تدابير إضافية لمواصلة تعزيز إصلاحات نظام الرعاية الصحية''؛ و ''اتخاذ تدابير إضافية لتحسين الصحة الإنجابية للأمهات والأطفال في المناطق الريفية من الجمهورية''؛ و ''بشأن اتخاذ تدابير لمواصلة تحديث أساليب عمل مؤسسات الطب النفسي في جمهورية أوزبكستان''، ضمن مراسيم أخرى.

٦٧ - ويولي قانون ''الوصاية والحضانة'' اهتماما كبيرا لمسألة توفير الدعم للفئات الضعيفة من السكان، بمن في ذلك النساء، وكذلك المرسوم الرئاسي ''اتخاذ تدابير إضافية لمواصلة تعزيز الحماية الاجتماعية للمسنين والمتقاعدين والأشخاص ذوي الإعاقة الذين يعيشون بمفردهم في الفترة ٢٠١١-٢٠١٥''؛ والمراسيم الرئاسية ''بشأن اتخاذ تدابير لمواصلة رفع كفاءة خدمات الرعاية الطبية والاجتماعية وخدمات إعادة التأهيل التي تقدم للأشخاص ذوي الإعاقة''؛ و ''بشأن البرنامج الحكومي للكشف عن الأمراض الخلقية والوراثية من أجل الإنذار المبكر بحالات الإعاقة لدى المواليد في الفترة ٢٠١٣-٢٠١٧''؛ و ''بشأن اتخاذ تدابير إضافية لكفالة توفير الدعم الاجتماعي للأسر الشابة''؛ و ''بشأن اتخاذ تدابير لمواصلة تحديث نظام منح وصرف الاستحقاقات الاجتماعية'' و ''بشأن اتخاذ تدابير لمواصلة تحديث نظام تقديم الأدوية للأفراد حسب الاقتضاء''، ضمن مراسيم أخرى.

٦٨ - وضُمنت إمكانات وفرص إضافية لإعمال حق المرأة في الحصول على المعلومات وحقوقها الثقافية في قانون ''إدارة المحفوظات''؛ وقانون ''إدارة مصادر المعلومات والمكتبات''؛ وفي المرسومين الرئاسيين ''بشأن منح ميزات ضرائبية تفضيلية إضافية من أجل دفع عجلة تنمية وسائط الإعلام الجماهيري'' و ''بشأن اتخاذ تدابير تأسيس مراكز ثقافية وترفيهية شعبية حديثة في الفترة ٢٠١٣-٢٠١٨''، ضمن مرافق أخرى.

٦٩ - وفيما يتعلق بالفقرتين ١٥ و ١٦ من الملاحظات الختامية للجنة وتوصياتها اتخذت في البلد تدابير لتحديث الآلية المؤسسية الوطنية لحماية حقوق المرأة.

٧٠ - وفي ٢٥ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣، أقرت لجنة المرأة الأوزبكية، في مؤتمرها التقريري الانتخابي، نسخة جديدة من نظامها الأساسي، اشتملت على تعزيزات لمهام اللجنة في مجال توفير الدعم الشامل للمرأة وكفالة مشاركتها في نواحي الحياة العامة والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية بالبلد. وشهد المؤتمر عملية إعادة هيكلة تنظيمية للجنة بغرض تيسير رصد تنفيذ خطة العمل الوطنية المتعلقة بتنفيذ الملاحظات الختامية للجنة المعنية بحقوق الإنسان وتوصياتها، وشُكِّلت أفرقة متحركة معنية برصد تنفيذ الخطة في مناطق البلد المختلفة. وجرت، في جلسات الأفرقة العاملة المعقودة في ٢٨ آب/أغسطس و ٢٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢، و ٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣، مناقشة مسيرة تنفيذ خطة العمل، وقدمت الأفرقة مساعدة منهجية في مجال تنظيم الأنشطة المتعلقة بتنفيذ الخطة من قبل أفرع لجنة المرأة في المناطق المختلفة.

٧١ - وجرى لأول مرة، بموجب المرسوم الرئاسي ''بشأن تدابير دعم المؤسسة المستقلة المعنية برصد تشكيل المجتمع المدني''، تخصيص وظائف تتعلق بتولي هذه المؤسسة مهام مراقبة ورصد عمل بعض الهيئات الحكومية في مجال توفير الحماية الاجتماعية للسكان، والحماية للأعمال الحرة للأفراد والأسر، وتحليل المشاكل التي تتضح في هذا المجال، ويشمل ذلك حقوق المرأة.

٧٢ - وأنشئت في عام ٢٠١٢، الإدارة العامة التابعة لوزارة العدل المعنية بالرقابة على الامتثال للقوانين أثناء تنفيذ أنشطة تطبيق القانون، ليس فقط من قبل السلطات العامة، بل ومن قبل الهيئات المختصة مثل هيئات إنفاذ القانون وهيئات الرقابة المعنية بالكشف عن الانتهاكات وعن إساءة استعمال السلطة في مجالات تطبيق القانون، بما في ذلك مجال حقوق المرأة. وخصصت للإدارة قاعدة بيانات إلكترونية فيما يتعلق بتدابير الرقابة التي تنفذ.

٧٣ - وجرى، بموجب المرسوم الرئاسي ''بشأن تدبير مواصلة تحديث طرائق عمل مؤسسة رصد التشريعات السارية التابعة لرئاسة جمهورية أوزبكستان''، توسيع نطاق المهام الموكلة لهذه المؤسسة بشكل ملموس، ليس فقط فيما يتصل برصد التشريعات، بل وفيما يتعلق أيضا بعمل هيئات الدولة التنفيذية والإدارية في مجال تطبيق القانون، شاملا إعمال الحقوق والحريات الأساسية للمرأة وكفالة مصالحها المشروعة.

٧٤ - وبموجب مرسوم مجلس الوزراء ''بشأن إقرار الأنظمة المتعلقة بالفريق العامل المشترك بين الهيئات المعني بتقصي حالة احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية من قبل هيئات

إنفاذ القانون والهيئات الحكومية الأخرى''، جرى توسيع نطاق وظائف هذا الجهاز المتعلقة برصد معالجة شكاوى المواطنين بشأن انتهاك حقوقهم وحرياتهم، بما فيها حقوق المرأة، ووظائفه في مجال اعتماد خطط العمل المتعلقة بتنفيذ ملاحظات وتوصيات هيئات معاهدات الأمم المتحدة ورصد تنفيذها.

٧٥ - وفيما يتصل باعتماد صياغات جديدة من قانون ''هيئات الإدارة الذاتية الشعبية'' وقانون ''انتخاب رؤساء اللجان الشعبية ومستشاريهم''؛ والأمر الرئاسي ''بشأن اتخاذ تدابير إضافية لتحفيز العاملين في هيئات الإدارة الذاتية الشعبية على العمل'' والمرسوم الرئاسي ''بشأن إعداد مناهج تعليمية لترقية مؤهلات العاملين في هيئات الرقابة الذاتية الشعبية''، ضمن تدابير أخرى، اتخذت تدابير لتعزيز السلطات المفوضة لهيئات الإدارة الذاتية الشعبية وتوسيع نطاقها، ورفع مؤهلات أعضاء اللجان الشعبية.

٧٦ - ولأغراض تنفيذ الفقرتين ١٧ و ١٨ من الملاحظات الختامية للجنة وتوصياتها، صدر، في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، المرسوم الرئاسي ''بشأن اتخاذ تدابير إضافية لدعم نماء تنظيمات المجتمع المدني''، الذي ينص على أن تخفض إلى الخمس فئات الرسوم المفروضة على قيد المنظمات غير الحكومية في السجلات الرسمية. وحددت فئات الرسوم التي تجبى لقاء قيد الرابطات العامة للأشخاص ذوي الإعاقة والمحاربين القدامى والنساء والأطفال بنسبة ٥٠ في المائة من قيمة الفئات الرسمية المفروضة.

٧٧ - وحظيت بعناية خاصة خلال الفترة المشمولة بالتقرير عملية تنفيذ الفقرتين ٤٤ و ٤٥ من الملاحظات الختامية للجنة وتوصياتها، فيما يتعلق بمسألة جمع البيانات وتحليلها.

٧٨ - وبدأ في عام ١٩٩٨ إصدار مجموعات بيانات إحصائية بشأن المؤشرات الجنسانية الأساسية. فصدر في عام ٢٠٠٧ ملف البيانات الإحصائية المعنون ''نساء ورجال أوزبكستان، ٢٠٠٠-٢٠٠٥''، وفي عام ٢٠١٠ ''نساء ورجال أوزبكستان، ٢٠٠٧-٢٠١٠''، ثم ملف ''نساء ورجال أوزبكستان، ٢٠١٢''.

٧٩ - وعقد، في ٢٢ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤، ''اجتماع مائدة مستديرة'' بشأن موضوع ''تحديث طرائق جمع الإحصاءات الجنسانية وتحليلها واستخدامها''. وجرت في الاجتماع مناقشة القضايا الأساسية المتعلقة بالإحصاءات الجنسانية في جمهورية أوزبكستان، أُطلق أول موقع شبكي للإحصاءات الجنسانية في أوزبكستان، الذي قامت بإعداده اللجنة الإحصائية الحكومية.

٨٠ - وجرت، في إطار تنفيذ الفقرة ٥٣ من الملاحظات الختامية للجنة وتوصياتها، فيما يتعلق بتنفيذ القوانين التي تعالج مسائل حقوق المرأة وتطبيق الأنظمة واللوائح المتصلة بها، الاستفادة بشكل واسع من المساعدة التقنية التي وفرتها كيانات دولية من قبيل برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وهيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (هيئة الأمم المتحدة للمرأة)، وصندوق الأمم المتحدة للسكان، والصندوق العالمي لمكافحة الإيدز والسل والملاريا، والمفوضية الأوروبية، وصندوق مصارف الادخار الألمانية، وجهات أخرى، ونفذت بمساعدتها المشاريع التالية: ''تعزيز الحقوق البيئية للمرأة الريفية في أوزبكستان''؛ و ''استكمال وتنفيذ برنامج تحسين الدورات التدريبية لتنمية المهارات والمعارف البيئية لدى المرأة الريفية، وتشكيل أفرقة لتبادل المساعدة والدعم في مجال الحصول على التسهيلات الائتمانية البالغة الصغر في مقاطعة موبناك بجمهورية كَراكال باكستان ذات الحكم الذاتي''؛ و ''تجمع المرأة الأوزبكية لمكافحة الإيدز''؛ و ''برنامج تعزيز الصحة الإنجابية''؛ و ''برنامج الشؤون الجنسانية''؛ و ''برنامج تأسيس مراكز لمصادر المعلومات''، ضمن برامج أخرى.

المادة ٤ - التدابير الخاصة الموجهة إلى التعجيل بتحقيق المساواة الفعلية بين الجنسين

٨١ - فيما يتعلق بالفقرة ٢٥ من التعليقات العامة والفقرتين ١٣ و ١٤ من الملاحظات الختامية للجنة وتوصياتها، واصلت جمهورية أوزبكستان العمل التنظيمي والقانوني المتصل باستكمال إعداد تدابير إضافية غير تمييزية من أجل تسريع عملية تحسين وضع المرأة.

٨٢ - وأضيفت إلى القوانين السارية المتعلقة بالانتخابات والعمل والأسرة والقانون الإداري أحكام تكميلية بشأن إزالة الحواجز التي تعترض إعمال حقوق المرأة في مجالات الحياة الاجتماعية والاقتصادية والحياة العامة والسياسية وفي مجال الزواج وتكوين الأسرة.

٨٣- وفي ٢٢ آب/أغسطس ٢٠١٣، أدرجت ضمانات إضافية تتعلق بكفالة حقوق النساء والأشخاص الذين يضطلعون بمسؤوليات أسرية في قانون ''العمل'' وقانون ''عمالة السكان''، وحدد فيهما تعريف ''العمالة'' و ''العطالة'' (المادة ٦٠)، والظروف التي لا يجوز فيها الحاق الأشخاص بوظائف ''غير مناسبة'' بسبب تغيير مكان الإقامة إلى مكان لا تصل إليه خدمات المواصلات العامة، وبسبب الحالة الصحية للشخص العاطل عن العمل أو سنه و غير ذلك من الأسباب المقبولة (المادة ١٣). وعززت في المادة ٦٨ الضمانات الخاصة بالآباء والأمهات الوحدانيين، أو الذين يعولون عددا كبيرا من الأطفال، أو الذين لديهم أطفال تقل أعمارهم عن ١٤ سنة أو أطفال ذوو إعاقة، والضمانات الخاصة بالخريجين الجدد من المعاهد المتوسطة المتخصصة ومؤسسات التعليم العالي، بمن في ذلك البنات

والأشخاص ذوو الإعاقة والأشخاص الذين قاربوا سن التقاعد وضحايا الاتجار بالبشر، وبخاصة النساء.

٨٤ - وتنص المادة ٨٤ من قانون العمل على عدم خضوع النساء الحوامل والنساء اللاتي لديهن أطفال تقل أعمارهم عن ٣ سنوات والخريجين الجدد من المعاهد المتوسطة ومؤسسات التعليم العالي لفترات اختبار أولية عند التحاقهم بالعمل.

٨٥ - وأدرجت في مدونة المسؤولية الإدارية، من خلال القانون المؤرخ ٢٢ آب/أغسطس ٢٠١٣، معايير إضافية بشأن المسؤولية التي يتحملها الوالدان أو الأشخاص الذين يقومون مقامهما عن إعاقة حصول الأطفال، بمن فيهم البنات، على التعليم الإلزامي حتى المستوى المتوسط العام أو المتخصص أو المهني (المادة ٤٧)، وكذلك المسؤولية التي يحملها المسؤولون الرسميون في حالة مخالفة قانون عمالة السكان (المادة ٨٠) وقانون توفير الحماية الاجتماعية للسكان (المادة ٥٧-١).

٨٦ - وتحدد المادة ١٥ من قانون الأسرة المؤرخ ٢٨ آذار/مارس ٢٠١٣، الأسس التي تجيز خفض سن الزواج بما لا يزيد عن سنتين (وهي الحمل والنفاس وإعلان بلوغ القاصر سن الرشد)، وأدرجت في القانون كذلك أحكام تتعلق بخضوع الأشخاص المقدمين على الزواج لفحوصات طبية، بموافقتهم، في حالة تجاوز أعمارهم ٥٠ سنة (المادة ١٧).

٨٧ - ولأغراض منع زواج الأطفال والزواج في سن مبكرة، أضيفت، بموجب التعديل المؤرخ ٢٨ آذار/مارس ٢٠١٣، المادة ١٢٥-١ إلى القانون الجنائي، وكذلك المادة ٤٧-٣ إلى قانون المسؤولية الإدارية، المتعلقتين بالمسؤولية المترتبة على مخالفة الأحكام القانونية المتعلقة بسن الزواج.

المادة ٥ - التدابير الرامية إلى القضاء على الصور النمطية المتعلقة بالمرأة

٨٨ - اشتملت عملية اتخاذ تدابير لمكافحة الممارسات والتقاليد ذات القوالب النمطية التي عفا عليها الزمن بشأن دور المرأة في المجتمع، ومع مراعاة الفقرتين ١٩ و ٢٠ من الملاحظات الختامية للجنة وتوصياتها، على سن قانون يهدف إلى حماية حقوق المرأة في مجال العلاقات الزوجية والأسرية؛ مع تعزيز مستوى توعية السكان، وبخاصة النساء الريفيات، في مجال تعميق فهم مبدأ المساواة بين الجنسين، وعدم تقبل أي شكل من أشكال العنف العائلي؛ وتحسين عمل وسائط الإعلام الجماهيري في مجال بث رسائل التوعية التي تحث على عدم التمييز ضد النساء والبنات.

٨٩ - وشهدت الفترة ٢٠١٠-٢٠١٣ إدخال تعديلات وإضافات على القوانين بغرض تعزيز العمل على منع العنف ضد المرأة والعنف العائلي، ومكافحة العادات والممارسات القديمة، بما فيها العادات والممارسات التي تستهدف الأحداث.

٩٠ - وأضيفت إلى القانون الجنائي، بموجب التعديل القانوني المؤرخ ١٢ نيسان/أبريل ٢٠١٢، مادة جديدة هي المادة ١٣٠ التي تنص على نشوء المسؤولية الجنائية في حالة ''إعداد مواد تروج لثقافة العنف أو القسوة أو إدخالها إلى إقليم جمهورية أوزبكستان بغرض النشر أو الإعلان أو العرض، ويستوي في ذلك نشر مثل تلك المواد أو الإعلان عنها أو عرضها عقب التعرض لإجراء تأديبي على فعل مماثل''. وأدرجت في الفصل السادس من القانون الجنائي مفاهيم محددة مثل ''المنتجات الإباحية'' و ''المواد التي تروج لثقافة العنف والقسوة''.

٩١ - وأعيد صياغة المادة ١٨٩ ''إعداد مواد إباحية وإدخالها إلى البلد ونشرها والإعلان عنها وعرضها'' من قانون المسؤولية الإدارية، وأضيفت مادة جديدة هي المادة ١٨٩-١ (إعداد مواد تروج لثقافة العنف والقسوة وإدخالها إلى البلد ونشرها والإعلان عنها وعرضها).

٩٢ - وأضيفت إلى القانون الجنائي، بموجب التعديل القانوني المؤرخ ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠١٣، المادة ١٢٥-١ (مخالفة قانون سن الزواج) التي تطبق في حالة الدخول في علاقة زوجية فعلية مع شخص لم يبلغ سن الزواج بعد التعرض لإجراء تأديبي على فعل مماثل؛ وتزويج الوالدين، أو الأشخاص الذين ينوبون عنهم، لأطفالهم القصَّر بعد التعرض لعقوبة تأديبية على فعل مماثل؛ وإجراء طقوس زواج دينية على شخص دون سن الزواج الرسمية بعد التعرض لعقوبة تأديبية على فعل مماثل.

٩٣ - وأضيفت إلى قانون المسؤولية الإدارية المادة ٤٧-٣ ''مخالفة قانون سن الزواج'' التي تنص على اعتبار الأفعال المذكورة آنفا مخالفات إدارية في حالة ارتكاب الشخص لها للمرة الأولى.

٩٤ - ولأغراض كفالة حقوق الأطفال، بمن فيهم البنات، في الحصول على التعليم، أضيفت إلى المادة ٤٧ (عدم الوفاء بمسؤوليات تربية وتعليم الأطفال) من قانون المسؤولية الإدارية، بموجب التعديل المؤرخ ٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٣، فقرة تنص على تحمل الوالدين، أو من ينوب عنهم، المسؤولية الإدارية عن إعاقة حصول الأطفال على التعليم الإلزامي العام والمتخصص والمهني حتى المستوى المتوسط.

٩٥ - وتجدر الإشارة إلى أنه جرى إعداد تصور لقانون ''بشأن منع العنف المترلي''، كما أعدت أكاديمية وزارة الشؤون الداخلية مشروع قانون ''بشأن الوقاية من العنف العائلي''، وذلك بغرض وضع أساس قانوني لمنع هذا العنف.

٩٦ - وأجري، في إطار تنفيذ الفقرتين ٢١ و ٢٢ من الملاحظات الختامية للجنة وتوصياتها، بحث اجتماعي يهدف إلى الكشف عن حجم وطبيعة الأشكال المختلفة للعنف ضد المرأة، وكذلك شرح هذه الظاهرة وطريقة التعامل معها للنساء أنفسهن. ولاحظت غالبية المشاركين في الدراسة الاستقصائية أن ظاهرة العنف ضد المرأة قد تراجعت بشكل ملحوظ مؤخرا. وأشار المشاركون إلى أن أسباب العنف ضد المرأة تشمل: فشل المرأة في التأقلم على الحياة وسط الرجال (١٨,٨ في المائة)؛ واستبداد الرجال وطباعهم العدوانية وتدني مستوياتهم الثقافية (١٧,٣ في المائة)؛ وسوء الأحوال الأسرية وانعدام التفاهم والاحترام المتبادل والمصادمات التي تحدث بين المرأة والرجل وأقاربه (١٤,٨ في المائة)؛ واحتساء الخمر وتعاطي المخدرات (١١,٨ في المائة). ولوحظ بصفة خاصة أن نسبة ٨,٢ في المائة من النساء اللاتي شاركن في الدراسة الاستقصائية يعتقدن أن المرأة تستثير نزعة العنف ضدها من تلقاء نفسها من خلال تصرفاتها؛ ورأت نسبة ٦,٥ في المائة من المشاركين أن العنف ناتج عن تدني ثقافة المرأة القانونية وعدم معرفتها لحقوقها.

٩٧ - ويتزايد عدد النساء اللاتي يدركن أن تعرض المرأة للعنف على يد زوجها لم يعد مقبولا. وأوضحت المقارنة بين نتائج هذه الدراسة الاستقصائية والدراسة المماثلة التي أجريت في عام ٢٠١١، أن عدد المشاركات اللائي يرين أن العنف العائلي لم يعد مقبولا على الإطلاق ازداد بنسبة ١١ في المائة عما كان عليه في عام ٢٠١١. وتوجه ما يقل عن نصف عدد النساء اللاتي طلبن المساعدة بعد التعرض للعنف (٤٢,٦ في المائة) إلى العاملين في هيئات إنفاذ القانون، وسعت البقية إلى طلب المساعدة من الأقارب (٢٧,٧ في المائة) أو المحليات (١٧ في المائة)؛ بينما رفضت نسبة ١٣ في المائة الإفصاح عن الجهة التي طلبن منها المساعدة.

٩٨ - وأظهرت التحريات التي أجريت من أجل تنفيذ الفقرتين ٢٤ و ٢٥ من الملاحظات الختامية للجنة وتوصياتها أنه لم تقع خلال السنوات العشر الماضية أية أحداث عنف ضد النساء المحتجزات في المؤسسات الإصلاحية (بما في ذلك العنف ذو الطابع الجنسي). وتولى عناية كبيرة في نظام العقوبات لتدابير الوقاية والحيلولة دون وقوع أية جرائم، بما في ذلك ما يتصل منها بالعنف. ولهذا تنفذ أعمال وقائية فردية وجماعية مع المحكومين، وتنفذ كذلك أعمال رقابة مستمرة على العاملين والمحكومين معا. وتقوم أجهزة النيابة العامة كذلك

بفحص مدى مشروعية احتجاز الترلاء في المرافق الإصلاحية كل عشرة أيام، وتنظر أثناء ذلك في الشكاوى والطلبات المقدمة من المحتجزين في الحبس الاحترازي والمحكومين.

٩٩ - واتخذت الإدارة العامة لإنفاذ العقوبات، بسبيل التجربة، قرارا بأن تنظر دوائر أمانة المظالم في حقوق المحكومين المحتجزين في مرافق تنفيذ العقوبات الخاصة بالأحداث والنساء المحتجزات رهن التحقيق بمدينة بخارى، مما أتاح إمكانية المعالجة الوقتية للمسائل المتصلة بظروف احتجازهم وتوفير الخدمات الطبية لهم وتعليمهم وإدماجهم في القوى العاملة. وتداوم لجنة المرأة الأوزبكية على زيارة الأماكن التي تحتجز فيها النساء لقضاء العقوبات، من أجل النظر في ظروف احتجازهن وإعمال حقوقهن المتعلقة بالتعليم والعمل وفقا للمعايير القانونية.

١٠٠ - وفي إطار تنفيذ الفقرة ٢٣ من الملاحظات الختامية للجنة وتوصياتها، أُسست عملية منهجية لحصر وجمع البيانات المتعلقة بحدوث ممارسات تمييز وأحداث عنف واسعة النطاق ضد النساء، وأقامت وزارة الشؤون الداخلية، بالاشتراك مع مكتب المدعي العام، نظاما لملء استمارات إحصائية لحصر الدعاوى القضائية التي تقام ومتابعة سير القضايا الجنائية وتدوين نتائج التحقيقات، وكذلك حصر الأشخاص الذين يرتكبون جرائم، بما فيها الجرائم التي ترتكب ضد النساء.

١٠١ - وأعد المفتشون المعنيون بالوقاية سجلا لتدوين أحداث العنف، يشتمل على جميع البيانات المتعلقة بالنساء اللاتي يتقدمن بشكاوى. وفي عام ٢٠١٢، بلغ مجموع عدد الجرائم التي ارتكبت ٨ ٤٤٣ جريمة، من بينها ١ ٠٣٣ جريمة ضد النساء، أي نسبة ١٢ في المائة. وبلغت هذه النسبة زهاء ١٧ في المائة في عام ٢٠١١، و ٢٢ في المائة في عام ٢٠١٠. وفي عام ٢٠١٣ سجلت ٤٨ جريمة اغتصاب، و ٥٨ جريمة قتل عمد من بينها ١٩ جريمة ضد النساء، و ١٥٩ حالة أذى جسيم من بينها ٢١ حالة ضد النساء.

١٠٢ - وتنفذ هيئات الإدارة الذاتية الشعبية أنشطة في أوساط السكان من أجل منع تعرض النساء للعنف البدني والنفسي. ويُعنَى ٨ ٣١٥ خبيرا استشاريا في مجالات الوعظ الديني والتربية الروحية والأخلاقية بتجمعات المواطنين، حيث يقومون بنشاط دعوي من أجل اتباع أساليب حياة سليمة، ويقدمون المساعدة للأسر المحرومة. وشهدت الفترة الماضية تنظيم أكثر من ٤٥ ألف مناسبة، حضرها زهاء ١,٩ مليون شخص، بمن فيهم النساء والشباب.

١٠٣ - وتشير نتائج تحليل أوضاع ٤ ملايين أسرة تقريبا إلى أن ٤٤٢ ألف أسرة تحتاج إلى مساعدة مادية، وقرابة ٣٨٣ ألف أسرة إلى مساعدة طبية، وأكثر من ٦٤١ ألف أسرة إلى دعم معنوي. وقُدمت مساعدة مادية بلغ مجموعها ١,٥ بليون سوم إلى أكثر من ١٨٥ ألف أسرة فقيرة. ومن أمثلة ذلك أن المفتشين المعنيين بالوقاية التابعين لأجهزة الشؤون الداخلية،

وهيئات الإدارة الذاتية الشعبية، وغيرها من وكالات الشؤون العامة الأخرى في محافظة فرغانة، قامت في عام ٢٠١٣، بتسوية حالات منازعات عائلية شملت ٠٢٩ ١ أسرة من الفئات المحرومة والضعيفة. وتلقت ١٣٧ ألف اسرة مساعدة عملية بدعم من مركز توفير الدعم الاجتماعي لمبادرات السكان.

١٠٤ - ولأغراض تعزيز ثقافة المرأة القانونية، نظمت لجنة المرأة بالمحافظة، بالتضامن مع مركز ''الأسرة''، في الفترة من ٢٢ إلى ٢٧ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣، حلقات عمل إرشادية بشأن موضوع ''كفالة استمرار الاستقرار الأسري، والوقاية من الجريمة والعنف وسط النساء والأحداث، والشؤون العائلية''، تلقى التدريب في إطارها ٥٠ مدربا من بينهم خبراء نفسانيون ومستشارون للمحليات وناشطين اجتماعيون، بينما بلغ مجموع المشاركين في حلقات العمل المذكورة ٤٥٠ ١٧٤ ٢ شخصا.

١٠٥ - وفي ٢١ أيار/مايو ٢٠١٢، عقدت في مدينة بخارى حلقة دراسات نظرية وعملية بعنوان ''العنف ضد المرأة: دور الأسرة والمجتمع والحكومة في منعه والقضاء عليه''. وفي ٢٦ آب/أغسطس ٢٠١٣، اشتركت لجنة المرأة الأوزبكية ومكتب المدعي العام وإدارة الشؤون الداخلية ومركز ''الأسرة'' بالمحافظة، في عقد حلقة دراسية بشأن منع تعرض المرأة لأحداث مؤسفة.

١٠٦ - ولأغراض مكافحة عادات وممارسات الماضي المتعلقة بالمرأة، قدم العاملون المعنيون بالوقاية في أجهزة الشؤون الداخلية محاضرات عامة بلغ عددها ٧٠٠ ١٢٤ محاضرة في عام ٢٠١٣ (٧١٠ ١٣٦ في عام ٢٠١٢، و ٥٩٤ ١٣٠ في عام ٢٠١١، و ٣١١ ١٢٣ في عام ٢٠١٠)، منها ٩٨١ ٦٣ محاضرة في مقار المحليات بالأحياء السكنية (٢٦٤ ٦٧ في عام ٢٠١٢، و ٧٦٨ ٦٧ في عام ٢٠١١، و ٧٢٠ ٦٤ في عام ٢٠١٠)، و ٠٤٤ ٢٥ محاضرة في المؤسسات والمنظمات (١٠٥ ٢٩ في عام ٢٠١٢، و ٩٩٨ ٢٦ في عام ٢٠١١، و ٤٥٥ ٢٥ في عام ٢٠١٠)، و ٦٧٥ ٣٥ في مرافق التعليم (٣٤١ ٤٠ في عام ٢٠١٢، و ٨٢٨ ٣٥ في عام ٢٠١١، و ١٤٦ ٣٣ في عام ٢٠١٠).

١٠٧ - وعقدت هيئات النيابة العامة ٠٦٤ ٣ مناسبة بشأن المسائل المتعلقة بعادات وممارسات الماضي في عام ٢٠١٠ (٢٣٠ ٤ مناسبة في عام ٢٠١١، و ٠٩٩ ٢ مناسبة في عام ٢٠١٢، و ٧٠٠ ١ مناسبة في عام ٢٠١٣).

١٠٨ - وتنشر الشركة الوطنية للإذاعة والتلفزيون في أوزبكستان المعلومات بشأن القضاء على القوالب النمطية المتصلة بالأدوار التقليدية للمرأة في الأسرة والمجتمع على نطاق واسع وسط السكان. وخُصصت لهذه المسألة ٨٤ حلقة في البرنامجين الإخباريين التلفزيونيين

''أخبـاروت'' و ''تحليلنومـا''، و ١٢١ حلقـة في الـبرامج التلفزيونيـة ''برنـامج التنميـة'' و ''الإنسـان والقـانون'' و ''وسـعادة المـرأة'' و ''أعزائي المشـاهدين'' و ''بقـع على القمـر'' و ''التجارة المفضوحة'' و ''العرفان'' و ''في أوساط الناس'' و ''خـارج القرية'' و ''الرفـاه النفسي'' (٤٥٥ فتـرة بـث). وخصصـت لهـا محطـة البـث التلفزيـوني والإذاعـي ''يوشـلار'' ١٢١ حلقـة في برنـامج ''دافـر'' التلفزيـوني، و ١٢٥ حلقـة في البرنـامج الإذاعـي ''دافـر يانغليكلاري'' (٣١٥ فترة بث).

المادة ٦ - التدابير الرامية إلى منع جميع أشكال الاتجار بالنساء واستغلال بغائهن

١٠٩ - عمـلا بأحكـام قـانون ''مكافحـة الاتجـار بالبشـر'' والتـدابير الرئيسـية المقـررة للفتـرة ٢٠١١-٢٠١٢ والفترة ٢٠١٣-٢٠١٤، ولأغراض تعزيز فعالية مكافحة ظاهرة الاتجار بالبشر والتصدي لها، يقوم العاملون في إدارة شؤون القادمين والمغادرين والسجل المدني بوزارة الشؤون الداخلية بتنفيذ تدابير منهجية من أجل منع الاتجار بالبشر، تشمل إعداد أنظمة خاصة بالإدارات وأنظمة مشتركة بين الإدارات بشأن تقنين سفر المواطنين إلى الخـارج، وبخاصـة النسـاء في الفئـة العمرية من ١٦ إلى ٣٠ سنة؛ وتحديد الأشخاص المشتغلين بالدعارة والقوادين من أجـل تطبيـق القانون عليهم؛ ويتعاونون مع هيئات الإدارة الذاتية الشعبية من أجـل عقـد لقـاءات عامـة بشـأن موضـوع ''الكشـف عـن الاتجـار بالبشـر ومنعـه'' مـع المـواطنين الـراغبين في السـفر إلى الخـارج بغـرض العمـل؛ ويقـدمون الخـدمات الاستشـارية مـن خـلال وكالـة شـؤون التجـارة الخارجيـة والهجرة بوزارة العمل والحماية الاجتماعية؛ ويتخذون جميع التدابير الضـرورية لإعـادة المـواطنين ضحايا الاتجار بالبشر إلى الوطن وتقديم المساعدة لهم.

١١٠ - وفي إطـار تنفيـذ الفقـرتين ٢٦ و ٢٧ مـن الملاحظـات الختاميـة للجنـة وتوصـياتها، أبرمـت أوزبكسـتان اتفاقيـات واتفاقـات دوليـة، ٣٠ منـها بشـأن مكافحـة الظـواهر الخطـيرة للجريمة المنظمـة، بما في ذلـك الاتجـار بالبشـر، و ١٧ بشـأن تبـادل المسـاعدة القانونيـة في مجـال الشـؤون المدنيـة وشـؤون الأسـرة والشـؤون الجنائيـة، و ٧ بشـأن تسـليم المجـرمين. ولأغـراض مكافحـة الاتجـار بالبشـر في الفتـرة ٢٠١٠-٢٠١٣، أبرمـت أوزبكسـتان، في ٢٥ تشـرين الثـاني/نوفمبر ٢٠٠٥، اتفاقـا للتعـاون مـع الـدول الأعضـاء في رابطـة الـدول المسـتقلة في مجـال مكافحـة الاتجـار بالبشـر وبالأعضـاء والأنسـجة البشـرية؛ واتفاقـا للتعـاون في مـا بـين وزارات الشؤون الداخلية (الشرطة) بالدول الأعضاء في رابطة الدول المستقلة في مجال مكافحة الاتجـار بالبشـر؛ بالإضـافة إلى قـرار مجلـس رؤسـاء الـدول المتعلـق ببرنـامج تعـاون الـدول الأعضـاء في رابطة الدول المستقلة في مجال مكافحة الاتجار بالبشر للفترة ٢٠١١-٢٠١٣,

١١١ - ولأغراض التحقيق في المشاكل المتصلة بالاتجار بالبشر، يداوم مركز ''اجتموي فيكر''، بالاشتراك مع مركز ''منافيات فماريفات''، على إجراء دراسات استقصائية اجتماعية عامة بشأن موضوع توعية المواطنين بشأن الجرائم المرتبطة بالاتجار بالبشر وتعاملهم معها. وقد أوضحت الدراسات الاستقصائية التي أجريت أن ٩٠ في المائة من المشاركين يتمتعون بقدر كاف من الوعي بشأن الجرائم التي ترتكب في مجال الاتجار بالبشر وما قد يترتب عليها من نتائج وخيمة.

١١٢ - وفي إطار تنفيذ خطط اللجنة الوطنية المشتركة بين الهيئات للفترة ٢٠٠٨-٢٠١٣، أجريت ٤٦٠ عملية رصد بشأن مكافحة الاتجار بالبشر على نطاق البلد، شاركت فيها جميع أفرع اللجنة والدوائر المشكلة لها في المحافظات والبلديات والمقاطعات.

١١٣ - وبلغ عدد المتهمين بالاتجار بالبشر ٨٤٧ شخصا في عام ٢٠١٠، بينهم ٣٤٢ امرأة؛ و ٦٥٤ متهما في عام ٢٠١١، بينهم ٣٣١ امرأة؛ و ٧٣٠ متهما في عام ٢٠١٢، بينهم ٣٥٠ امرأة؛ و ٦٧٩ متهما خلال الأشهر الأحد عشر التي انقضت من عام ٢٠١٣، بينهم ٣٨١ امرأة.

١١٤ - وفي عام ٢٠١٠، بلغ مجموع ضحايا الاتجار بالبشر ٢ ٣٢٥ شخصا، بينهم ٤٩٩ امرأة و٢٢ قاصرا؛ و ١ ٦٣٥ شخصا في عام ٢٠١١، بينهم ٤٨٣ امرأة و ٤١ قاصرا؛ و ١٦٥٣ شخصا في عام ٢٠١٢، بينهم ٤٥٩ امرأة و ٣٥ قاصرا؛ و ١ ٢٦٨ شخصا خلال الأشهر الأحد عشر التي انقضت من عام ٢٠١٣، بينهم ٤٥٦ امرأة و ٣٨ قاصرا.

١١٥ - وتشير بيانات المحكمة العليا في أوزبكستان إلى أن المحاكم نظرت في قضايا حوكم فيها ٧٥٢ شخصا على جريمة الاتجار بالبشر (منهم ٢٩٠ شخصا للاتجار بالنساء) في عام ٢٠١٠؛ وبلغ هذا العدد ٦٠٨ متهمين في عام ٢٠١١، (منهم ٣٠٢ للاتجار بالنساء)؛ و ٥٩٨ شخصا في عام ٢٠١٢ (منهم ٢٦٨ للاتجار بالنساء)؛ و ٦٣٥ شخصا في عام ٢٠١٣ (منهم ٢٩٨ للإتجار بالنساء).

١١٦ - وتجدر الإشارة إلى اعتماد قانون، في ٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٣، تُكفل على أساسه ضمانات إضافية لضحايا الاتجار بالبشر فيما يتعلق بالحصول على فرص عمل ضمن الحصص الدنيا المقررة لبعض الهيئات، وتعمل في وزارة العمل والحماية الاجتماعية وجميع إداراتها بالمناطق ''خطوط هاتفية موثوقة'' تساعد في الحصول على استشارات قانونية متخصصة في مجال حماية حقوق الأشخاص الذين يتعرضون للعمل القسري أو الاسترقاق في العمل (شهدت فترة ٩ شهور من عام ٢٠١٣ تقديم ٤٢٠ طلبا في هذا الشأن).

١١٧ - وقدم المركز الوطني لإعادة التأهيل، منذ تأسيسه في عام ٢٠٠٩، خدمات إعادة التأهيل لما مجموعه ١ ١٤٨ شخصا (٨٢٧ رجلا و ٣٢١ امرأة)، حصل ١ ٠٢٧ منهم على فرص عمل، من بينها ٦٨٠ فرصة من خلال مراكز المساعدة على ايجاد فرص العمالة وتوفير الحماية الاجتماعية، بينما التحق ٣٤٧ بالعمل في القطاع الخاص، و ١٨ شخصا بدراسات منهية، و ٢٦ شخصا برعاية الأطفال، بجانب ٢٤ شخصا من المتقاعدين و ٦ أشخاص من فئة الوالدين المعالين. وشيد في إطار المركز، في عام ٢٠١٣، مجمع رياضي لضحايا الاتجار بالبشر.

١١٨ - ويجري في الوقت الحاضر تنفيذ مشروع بموجب المرسوم الرئاسي ''بشأن تأسيس صندوق لتقديم المساعدة إلى الضحايا الذين تلحق بهم أضرار ناتجة عن ارتكاب جرائم''، بهدف كفالة التطبيق العملي لأحكام المادة ٤٤ من دستور جمهورية أوزبكستان، التي تنص على كفالة حق الجميع في الحصول على الحماية القضائية لحقوقهم وحرياتهم، وكذلك أحكام الفصل الخامس من قانون الإجراءات الجنائية التي تكفل التعويض عن الضرر المادي الناتج عن الجرائم.

١١٩ - وتولى عناية خاصة لتوسيع نطاق الأنشطة الإعلامية والتوعوية والتثقيفية في مجال منع الاتجار بالبشر.

١٢٠ - وعقدت بشأن المسائل المتعلقة بالاتجار بالبشر أكثر من ٢٦٠ ألف مناسبة إرشادية، قدمت أكثر من ١٥ ألف مناسبة منها من خلال وسائط الإعلام الجماهيري. ونصبت في مناطق اللقاءات الجماهيرية ٢ ٧٣٨ لافتة، ووزعت على السكان أكثر من ٤٢٢ ألف ملصقة، وزهاء ٥,٣ ملايين كتيب.

١٢١ - ولأغراض منع الاتجار بالبشر، تضافرت جهود لجنة المرأة الأوزبكية وهيئات إنفاذ القانون و ''صندوق المحليات'' والمنظمات غير الحكومية الأخرى وأجهزة السلطات التنفيذية المحلية وممثلي وسائط الإعلام الجماهيري، ونفذت أكثر من ١٣٠ ٥ مقابلة شخصية مع مشاركين وأفراد من الجمهور، و ٧٢٠ ١ برنامجا تلفزيونيا، وكتبت أكثر من ٦٠٠ ٤ مقالة، ووزعت أكثر من ١٠٠ ١ نسخة من المواد المرئية، وزهاء ٨٠٠ نشرة أخرى مختلفة.

١٢٢ - وعقدت أجهزة النيابة العامة ١١٠ ٨٦ مناسبة، ونشرت ٨٢٣ ٣ مقالة، ونظمت ٤٧٦ ٥ لقاء. وأعدت أجهزة الشؤون الداخلية ٨٣٧ مادة إعلامية بشأن الاتجار بالبشر من خلال وسائط الإعلام الجماهيري (اشتملت على ١٢٦ مادة تلفزيونية، و ٤٩٨ مادة إذاعية، و ٢١٣ مادة للنشر في الصحف والمجلات).

١٢٣ - واتضح من خلال تنفيذ الفقرتين ٣٨ و ٣٩ من الملاحظات الختامية للجنة وتوصياتها أن عدد اللاجئين الرسميين في إقليم أوزبكستان يبلغ ١٨٥ ألف لاجئ تقريبا، وفق البيانات المتاحة من ممثلي برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في المناطق، وهم لا يخضعون للاحتجاز أو الإبعاد بسبب عدم حصولهم على تأشيرات أو عدم تسجيلهم لدى السلطات الرسمية، ويجري نقلهم تدريجيا إلى بلدان ثالثة بمساعدة البرنامج الإنمائي.

١٢٤ - ولا يوجد في جمهورية أوزبكستان قانون للاجئين أو أنظمة ولوائح أخرى متعلقة بطالبي اللجوء. وأدرجت حقوق وواجبات الرعايا الأجانب في مرسوم مجلس الوزراء رقم ٤٠٨ المؤرخ ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٦ ''بشأن نظام الدخول إلى جمهورية أوزبكستان والخروج منها والإقامة فيها''. وقد بحثت وزارة الشون الداخلية والهيئات الحكومية المعنية الأخرى مسألة التصديق على الاتفاقية المتعلقة بمركز اللاجئين لعام ١٩٥١، والبروتوكول الاختياري الملحق بها لعام ١٩٦٧، أكثر من مرة، ودلت التحريات على أن الوقت قد حان لانضمام أوزبكستان لهذين الصكين، وأن بالبلد معرض لأن يشهد تدفقات هائلة من اللاجئين والاصطدام بمشاكل اقتصادية خطيرة، في ضوء موقعه الجغرافي، بالإضافة إلى حالة عدم الاستقرار السياسي في البلدان المجاورة.

المادة ٧ - التدابير المتخذة لمنع التمييز ضد المرأة في مجالات الحياة السياسية والاجتماعية في البلد

١٢٥ - تعمل أوزبكستان على تطبيق تدابير منهجية موجهة إلى دعم مشاركة المرأة على نطاق واسع في الحياة السياسية والاجتماعية بالبلد، من خلال تعزيز العمل الإعلامي - التثقيفي في أوساط النساء، وبخاصة النساء الريفيات، مسترشدة في ذلك بالفقرة ٢٣ من التعليقات العامة للجنة والفقرتين ٢٨ و ٢٩ من ملاحظاتها العامة وتوصياتها.

١٢٦ - وأجرت اللجنة المركزية للانتخابات، بمساعدة المكتب القطري للبرنامج الإنمائي، في عام ٢٠١١، مساحا استطلاعيا بشأن مشاركة المرأة في العملية الانتخابية، واتضح من نتائج ذلك المسح أنه بينما بلغت نسبة تمثيل المرأة في البرلمان ٧,٢ في المائة في عام ١٩٩٩، فقد مثلت المرأة نسبة ١٨ في المائة تقريبا من مجموع عدد أعضاء البرلمان في عام ٢٠٠٤. وتشير نتائج انتخابات عام ٢٠٠٩ إلى أن المرأة شغلت ٣٣ مقعدا من أصل ١٥٠ مقعدا في المجلس التشريعي، أي نسبة ٢٢ في المائة، وبلغ عدد أعضاء مجلس الشيوخ من النساء ١٥ عضوا، أي نسبة ١٥,٣ في المائة من مجموع عدد أعضاء المجلس. وتشكل النساء نسبة ١٨ في المائة تقريبا من عضوية جميع الأجهزة التشريعية في أوزبكستان على اختلاف مستوياتها (برلمان الجمهورية، وبرلمان جمهورية كَراكال باكستان ذات الحكم الذاتي، ومجالس نواب

الشعب على مستويات المحافظات والبلديات والمقاطعات). وتأتي محافظة أنديجان على رأس القائمة بنسبة تمثيل قدرها ٢٣,٨ في المائة، تليها محافظة خوارزم بنسبة ٢٣,٣ في المائة، ثم مدينة طشقند بنسبة ٢١,٧ في المائة.

١٢٧ - وتبلغ النسبة العامة للنساء وسط نواب المجالس التشريعية المسجلين البالغ عددهم ٥١٧ نائبا، ٣١,٩ في المائة، وتبلغ نسبة ممثلات الحزب الاجتماعي - الديمقراطي (أدولات) من بينهن ٣١,٩ في المائة، والحزب الديمقراطي لأوزبكستان (حزب الصحوة الوطنية ''ميلليتي كالنيش'') ٣٢ في المائة، والحزب اللبرالي — الديمقراطي لأوزبكستان (قطاع الأعمال الحرة والتجارية) ٣٣,٣ في المائة، وحزب الشعب الديمقراطي لأوزبكستان ٣٠ في المائة.

١٢٨ - وتشارك المرأة بنشاط في عمل اللجان الانتخابية. وتبلغ نسبة النساء في عضوية اللجنة المركزية للانتخابات ١٩ في المائة. وفي انتخابات عام ٢٠٠٩، بلغت نسبة النساء في عضوية اللجان الانتخابية لجميع الدوائر البالغ عددها ١٣٥ لجنة، ٢٠,٥ في المائة، وبلغ عددهن في اللجان الانتخابية للأحياء ٦٥٩ ٣٢ فردا، أي نسبة ٤٢,٥ في المائة.

١٢٩ - وتشغل النساء اليوم وظائف نواب رؤساء أجهزة الحكم المحلي (الحاكميات) في ١٤ موقعا على مستوى المحافظات، و ١٦٨ موقعا على مستوى المقاطعات، و ٢٦ موقعا على مستوى البلديات، مما يدل على كفالة مشاركة المرأة في مجال السلطة التنفيذية.

١٣٠ - وأجرى مركز ''الرأي العام'' دراسات اجتماعية أظهرت نتائجها أن مشاركة المرأة ارتفعت في الوقت الراهن في جميع مجالات العمل الرسمي للدولة تقريبا. ويلاحظ بوجه خاص ارتفاع نسبة مشاركة المرأة في مجال الأعمال التجارية الصغيرة بالقطاع الاقتصادي (أكثر من ٩٠ في المائة من النساء اللاتي استجبن للدراسات). وأشار أكثر من ٨٠ في المائة ممن استطلعت آراؤهم إلى ارتفاع نسبة مشاركة المرأة في القطاع الاجتماعي: في مجالات التعليم والرعاية الصحية والرعاية الاجتماعية، بالإضافة إلى مجالي الثقافة والرياضة.

١٣١ - وأشار أكثر من نصف المستجيبات إلى ارتفاع مستوى مشاركة المرأة في عمل البرلمان والأحزاب السياسية والأجهزة التنفيذية والوزارات والهيئات الحكومية، وفي عمل أجهزة الحكم المحلي (الحاكميات) في المحافظات والبلديات والمقاطعات وعمل هيئات الإدارة الذاتية الشعبية. وكشفت الدراسات عن نمو دور المرأة بشكل مضطرد في تصريف شؤون الأسرة وتربية الأطفال والإسهام في الميزانية (أكثر من ٥٠ في المائة من المستجيبات).

١٣٢ - وأوضحت نتائج الدراسات الاستقصائية أن الأغلبية الساحقة من النساء (٨٨,٧ في المائة) أعطت قيمة عالية لمشاركة المرأة المباشرة في الأنشطة الاجتماعية والمجتمعية والسياسية لمجتمعاتها في المدن والمقاطعات والمحافظات، وفي شؤون المحليات والمنظمات اللاتي يعملن فيها. وشملت الأسباب الأساسية التي حالت دون مشاركة المستجيبات للدراسة في الشؤون الاجتماعية والسياسية في أماكن الإقامة أو العمل: عدم توافر الزمن الكافي بسبب المشغولية المتصلة بالتدبير المترلي (٢٨ في المائة) وبوجود أطفال صغار في الأسرة (١٨ في المائة)، وبسبب مشاكل صحية (١٢ في المائة)، والسن (١٠ في المائة)، وعدم موافقة الزوج (١٠ في المائة)، وانخفاض مستوى التعليم (٦ في المائة).

١٣٣ - وتجدر الإشارة إلى أنه يولى اهتمام خاص في برامج الأحزاب السياسية الأوزبكية ونظمها الأساسية ومنهاجاتها الانتخابية، لتيسير رفع مستوى مشاركة المرأة في الحياة الاجتماعية والسياسية، وكفالة المساواة بين الجنسين في العلاقات الأسرية، وضمان استقلال المرأة الاقتصادي، وكفالة سلامة صحتها.

١٣٤ - وبلغ عدد النساء في عضوية حزب الشعب الديمقراطي، وفقا لمعطيات عام ٢٠١٣، ٧٥٦ ٥٨٧ ١ فردا، أي نسبة ٤٢ في المائة من مجموع عضوية الحزب. وكانت هذه النسبة ٤٠ في المائة في عام ٢٠١٠. ويبلغ عدد النساء الأعضاء في أجهزة الحزب الانتخابية ٠١٩ ٣ امرأة، أي نسبة ٣٥ في المائة، وتتولى ٣٩ امرأة رئاسة تنظيمات للحزب على مستوى المقاطعات والبلديات، بينما يبلغ عدد الكوادر القيادية النسوية فيه ٩٨٦ ٣ فردا. ويبلغ عدد النواب عن هذا الحزب في برلمان جمهورية كَراكال باكستان ذات الحكم الذاتي وفي مجالس نواب الشعب بالمحافظات وفي مدينة طشقند ٢٨٥ فردا، من بينهم ٤٢ امرأة، أي نسبة ١٤,٧ في المائة. ويبلغ عدد ممثليه في مجالس نواب الشعب على مستوى المقاطعات والبلديات ٢٨٥ ٢ فردا، من بينهم ٤١٦ امرأة، أي نسبة ١٨,٢ في المائة.

١٣٥ -ولأغراض تنمية مهارات وقدرات المرأة التنظيمية وكفالة إجادتها لمهارات صنع القرارات ضمن قيادات الحزب، ووسط ممثلاته في مجالس النواب وكوادره القيادية النسوية، ولتعزيز مشاركة المرأة في أنشطة الحزب الاجتماعية والسياسية بصفة عامة، يوفر الحزب دورات تثقيفية من أربع مراحل للتوعية بالشؤون السياسية والمدنية، بينما نظمت أكثر من ١٠ دورات تثقيفية على المستويات المحلية، شاركت فيها أكثر من ٥٠٠ ١ امرأة، وعقدت تنظيماته في مجالس نواب الشعب المحلية ٦٤٠ ٦ مناسبة تنويرية، اجتذبت أكثر من ١٨٠ ألف امرأة.

١٣٦ - وتولي برامج الحزب الليبرالي الديمقراطي والأحزاب السياسية الأخرى في أوزبكستان عناية خاصة أيضا لتعزيز دور المرأة في الحياة العامة والسياسية بالبلد، وفي قطاع الأعمال الحرة. ونفذ ''الجناح النسوي'' للحزب الليبرالي الديمقراطي، في الفترة ٢٠١٠-٢٠١٣، مشاريع ضخمة في مجال تنمية خواص القيادة السياسية لدى المرأة، وعقد اكثر من ٣ ٠٠٠ مناسبة، شملت ''اجتماعات مائدة مستديرة'' و دورات تعليمية ومنافسات دراسية. وأسس ''الجناح النسوي'' للحزب، منذ عام ٢٠٠٨، ''نادي القيادات النسوية'' و ''نادي المرأة العالمة''. ويبلغ عدد العلماء من النساء في عضوية الحزب ٤٥١ عالمة، من بينهن ١٣٤ امرأة من حملة شهادات الدكتوراه و ٣١٧ امرأة من اللاتي يحضرن لنيل درجة الدكتوراه. وبلغ عدد مناسبات الحزب التي حظيت بتغطية إعلامية ٥٧٣ مناسبة في عام ٢٠١٠، و ٨٣٥ مناسبة في عام ٢٠١١، و ٩١٨ مناسبة في عام ٢٠١٢، و ٧٦٢ ١ مناسبة في عام ٢٠١٣.

١٣٧ - وتواظب لجنة المرأة الأوزبكية على تنفيذ عمل منهجي في مجال تعزيز مركز المرأة في الحياة العامة والسياسية والقطاعين الاجتماعي والاقتصادي. واشتركت اللجنة وأكاديمية الإدارة العامة، في عام ٢٠١١، وكذلك في آذار/مارس – نيسان/أبريل ٢٠١٢، في إعداد برنامج دراسة متخصصة من أجل تأهيل المرأة لتولي الأدوار القيادية. وفي كل عام تتلقى التعليم في إطار هذه الدراسة ١٩٤ امرأة من قيادات اللجان النسوية والنساء اللاتي يشغلن مناصب نواب رؤساء الحكومات المحلية على مستوى المحافظات والمقاطعات والبلديات، وفي جمهورية كراكال باكستان ذات الحكم الذاتي، ومدينة طشقند وتقسيماتها الإدارية. وأسست في مدينة طشقند وجميع تقسيماتها الإدارية، بمبادرة من لجنة المرأة، ''نواد للقيادات النسوية''، تضم في عضويتها أكثر من ألف امرأة من شاغلات المناصب القيادية.

١٣٨ - واعتمدت وزارة التعليم المتخصص العالي والمتوسط مجموعة من الصكوك التي تهدف إلى تعزيز مركز المرأة في الحياة العامة والسياسية والقطاعين الاقتصادي والاجتماعي وحياة المجتمع. وأُسس مجلس لتنسيق شؤون لجان المرأة في مؤسسات التعليم العالي؛ ويصدر هذا المجلس كل ٣ أشهر تقريرا عن نتائج العمل الذي ينفذ في أوساط البنات والنساء.

١٣٩ - والمرأة ممثلة على نطاق واسع في هيئات السلطة القضائية. وتشير بيانات المحكمة العليا لعام ٢٠١٠، إلى أن ١٣٦ امرأة كن يعملن في محاكم الاختصاص العام بالنظام القضائي، منهن ٥٠ امرأة في المحاكم الجنائية و ٨٦ في المحاكم المدنية. وبلغ عدد النساء العاملات في محاكم الاختصاص العام ١١٤ امرأة في عام ٢٠١١، منهن ٤٦ امرأة في المحاكم الجنائية و ٦٨ في المحاكم المدنية. وبلغ عددهن ٨٦ امرأة في عام ٢٠١٢، منهن ٣٢ امرأة في

المحاكم الجنائية و ٥٤ في المحاكم المدنية. وبلغ هذا العدد ٧٥ امرأة في عام ٢٠١٣، منهن ٢٥ امرأة في المحاكم الجنائية و ٥٠ في المحاكم المدنية. وفي عام ٢٠١٠، شغلت ٢٦ امرأة مناصب قيادية في النظام القضائي، وبلغ هذا العدد ٢٢ امرأة في عام ٢٠١١، و ١٢ امرأة في عام ٢٠١٢، و ١٥ امرأة في عام ٢٠١٣.

١٤٠ - ويعمل عدد كبير من النساء في نظام الهيئات العدلية، وهو على وجه التحديد: ٢١٦ ٢ امرأة في عام ٢٠١٠، منهن ٣١٤ امرأة في مناصب قيادية، و ٥٨٠ ٢ في عام ٢٠١١، منهن ٣٢٥ في مناصب قيادية، و ٧٨٣ ٢ في عام ٢٠١٢، منهن ٣٤١ في مناصب قيادية، و ٨٣٨ ٢ في عام ٢٠١٣، منهن ٣٣٢ في مناصب قيادية؛ و هناك ٢٩١ امرأة على القائمة الاحتياطية للترقي الوظيفي. وتشغل ٨٤ امرأة وظائف في قطاع العمليات بأجهزة النيابة العام، بالإضافة إلى إدارة مكافحة التهرب الضريبي وأجهزة مكافحة جرائم النقد ومكافحة إضفاء السمة الشرعية على عائدات الجريمة التابعة لمكتب النائب العام، منهن ٢٣ امرأة في وظائف قيادية.

١٤١ - وهيأت الدولة ظروفا مواتية لنماء المنظمات غير الحكومية المعنية بالمرأة في البلد، آخذة في الاعتبار الفقرتين ١٧ و ١٨ من الملاحظات العامة للجنة وتوصياتها، نظرا إلى أنها تشكل عناصر هامة في النظام الوطني لحماية حقوق المرأة.

١٤٢ - وتعمل المنظمات غير الحكومية المعنية بالمرأة، التي يبلغ عددها ٥٣٩ منظمة، على ترقية مهارات النساء وتدريبهن وإعادة تدريبهن في المجال المهني. وزادت نسبة من حصلن على وظائف من النساء اللاتي تأهلن أو رفعن مستويات مؤهلاتهن بفضل هذه المنظمات، على ٤٤ في المائة.

١٤٣ - وقدم صندوق دعم المنظمات غير الحكومية ومنظمات المجتمع المدني الأخرى، التابع للبرلمان، منحا في هيئة دعم من الحكومة فاقت قيمتها ٣ بلايين و ٢٨٠ مليون سوم، في عام ٢٠١٣، أي نسبة ٤٦,٩ في المائة من حجم موارد الصندوق. وخصصت لتنفيذ طلبات المشاريع الاجتماعية المقدمة من الحكومة موارد بقيمة بليون و ٣٢٠ مليون سوم، لتنفيذ ١٨ مشروعا من قبل ١٢ منظمة. وحصلت ٥ منظمات غير حكومية، هي الرابطة الوطنية للمنظمات غير الحكومية في أوزبكستان، والمؤسسة المستقلة لرصد تشكيل المجتمع المدني، والرابطة الوطنية لوسائط الإعلام الجماهيري الإلكترونية، والصندوق العام لدعم وتنمية وسائط الإعلام الجماهيري المطبوعة المستقلة، والحركة الإلكترونية لأوزبكستان، على إعانة مالية حكومية قدرها ٢ بليون و ٤٠٠ مليون سوم لتنفيذ مشاريع مختلفة.

١٤٤ - وأوضحت الدراسات التي أجرتها المنظمات غير الحكومية للمسائل المتعلقة بحقوق المرأة أن أجهزة النيابة العامة لم تسجل أية وقائع لحرمان الناشطات في هذا المجال من حريتهن أو التضييق عليهن فيما يتصل بنشاطهن المذكور.

١٤٥ - وتعمل في هيئات الإدارة الذاتية الشعبية أكثر من ٨ آلاف امرأة من النساء الأكثر شهرة وكفاءة من اللاتي يتمتعن بخبرة عملية مشهودة في العمل في مجال التربية الروحية والأخلاقية. وحصلت النساء المتقاعدات اللاتي عملن بصفة خبيرات استشاريات في مجال الوعظ الديني والتربية الروحية والأخلاقية لدى هيئات الإدارة الذاتية الشعبية، في عام ٢٠١١، على رواتبهن التقاعدية كاملة غير منقوصة، بجانب المرتبات التي حصلن عليها لقاء عملهن.

١٤٦ - وتشير نتائج الانتخابات التي جرت في عام ٢٠١٣ لاختيار رؤساء اللجان الشعبية إلى حصول المرأة على نسبة ١٣,٤ في المائة من تلك المناصب، مقارنة بنسبة ٩,٩ في المائة في عام ٢٠٠٦، و ١١,٥ في المائة في عام ٢٠٠٨، و ١٢,٧ في المائة في عام ٢٠١٢,

١٤٧ - وتنفذ أعمال توعية منهجية في أوساط النساء على مستوى المحليات بشأن تعزيز نشاطهن في المجال العام والسياسي. ومن أمثلة ذلك عقد لقاءات شاركت فيها ١ ٠٣٥ امرأة في محافظة أنديجان؛ وعقد ٢٧ حلقة دراسية و ٨٦ لقاء في محافظة فرغانة شاركت فيها ١ ٢٤٨ امرأة؛ وشهدت محافظة كَشكاداريا عقد لقاءات تحت شعار ''المرأة والقانون'' و ''الدين والمرأة'' بمشاركة ٤ ٨٨٨ امرأة.

١٤٨ - ويمثل اتحاد نقابات أوزبكستان أكبر منظمة في البلد، حيث تزيد عضويته على ٥ ملايين و ٩٠٠ ألف فرد من أعضاء النقابات المنضوية فيه، وتبلغ نسبة النساء بينهم ٤٨,٩ في المائة. وأجرى مجلس اتحاد النقابات، بالاشتراك مع مركز ''إجتمويفكر''، في عامي ٢٠١٠ و ٢٠١١، دراسات اجتماعية بشأن ''دور النقابات في حماية حقوق المرأة في مجال العمل''. ونظرت النقابات الأعضاء في الاتحاد، في عام ٢٠١٣، في ٢ ٤٧٣ طلبا كتابيا و ٢ ٥٢٩ طلبا شفويا من النساء، وجرت الاستجابة إلى ٣ ٥٧٤ طلبا منها و نفذت الإجراءات بشأن ١ ٥٧٦ طلبا من بينها، بينما وجهت بيانات إرشادية بشأن ١ ٤٢٨ طلبا. وتعلقت نسبة ٧٨ في المائة تقريبا من تلك الطلبات بعلاقات العمل، بما في ذلك تطبيق قانون العمل - ١٥,٧ في المائة، وقيام أرباب العمل بأفعال مخالفة للقانون - ٢,٥ في المائة، وعدم صرف المرتبات والاستحقاقات الأخرى المرتبطة بها- ٣,٣ في المائة. وتتيح خدمات ''الهاتف الموثوق'' لدى ١٤ تنظيما نقابيا في مناطق مختلفة من المحافظات و ١١ مجلسا مركزيا

للنقابات، إمكانية النظر في طلبات النساء بشكل مباشر. وبلغ عدد الطلبات المقدمة عبر ''الهاتف الموثوق'' في عام ٢٠١٣ زهاء ٢٥٢ ١ طلبا.

المادة ٨ - التدابير الرامية إلى كفالة مشاركة المرأة في أنشطة التعاون الدولي

١٤٩ - تنص المادة ٤٦ من الدستور على المساواة بين الجنسين في الحقوق. وتملك المرأة في هذا الصدد، الحق والإمكانية لتمثيل بلدها على الصعيد الدولي، بالعمل في المنظمات الدولية على قدم المساواة مع الرجل.

١٥٠ - وفي ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤، شكلت المرأة نسبة ٣ في المائة من مجموع عدد السفراء الإجمالي، ونسبة ٨,٢ في المائة من عدد الأفراد الآخرين العاملين في الهيئات التي تمثل أوزبكستان في الخارج.

١٥١ - وتشكل المرأة نسبة ١٢,٥ في المائة من مجموع عدد العاملين في البعثات التي تمثل أوزبكستان لدى المنظمات الدولية. وتعمل المرأة حاليا ضمن أفراد السلك الدبلوماسي العاملين في الاتحاد الروسي، وإسرائيل، وألمانيا، وأوكرانيا، وإيطاليا، وبلجيكا، وتركمانستان، وتركيا، وجمهورية كوريا، والصين، وفرنسا، وكازاخستان، ولاتفيا، والنمسا، والولايات المتحدة الأمريكية.

١٥٢ - ولأغراض تعميق أواصر التعاون وتأسيس علاقات جديدة، أضافت لجنة المرأة الأوزبكية إلى ممارساتها عقد لقاءات مع الوفود الدولية، حيث شهد عام ٢٠١٣ عقد لقاءات مع مدير إدارة صندوق مصارف الادخار الألمانية، ورئيس صندوق فريدريك إيبرت بمنطقة وسط آسيا، وبعثة أبحاث مصرف التنمية الآسيوي المعنية بإعداد مشروع دعم قطاع الأعمال التجارية الصغيرة في أوزبكستان، وبعثة مراقبي مصرف التنمية الآسيوي المعنية بمشروع ''دفع عجلة التنمية في بلدان وسط وغرب آسيا مع مراعاة المساواة بين الجنسين، (PETA 7563)، والقائم بأعمال الخبير الاستشاري لدى وكالة التنمية الولية التابعة للولايات المتحدة الأمريكية المعني بالشؤون الجنسانية في بلدان آسيا والبحر الأبيض المتوسط، ومع وزير الدولة الأقدم للشؤون الخارجية وشؤون الدولة بالمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية.

١٥٣ - ويجري العمل على اتخاذ تدابير لزيادة عدد البنات اللاتي يتلقين التعليم في جامعة الاقتصاد العالمي والشؤون الدبلوماسية. وبلغ مجموع عدد الطلاب في كلية القانون الدولي في العام الدراسي ٢٠١٣-٢٠١٤، ٣٢٤ طالبا من بينهم ٩١ فتاة؛ وبلغ هذا العدد ٣٠٦ طلاب في العام الدراسي ٢٠١٢-٢٠١٣، بينهم ٩٠ فتاة؛ و ٣١٧ طالبا في العام

الدراسي ٢٠١١-٢٠١٢، بينهم ٩٩ فتاة؛ و ٣٢٠ طالبا في العام الدراسي ٢٠١٠-٢٠١١، بينهم ٩٨ فتاة.

١٥٤ - وبلغ مجموع عدد الطلب في العام الدراسي ٢٠١٣-٢٠١٤ بكلية العلاقات الدولية ٢٧٢ طالبا، من بينهم ٧١ فتاة؛ وكان هذا العدد ٢٦٤ طالبا في العام الدراسي ٢٠١٢-٢٠١٣، بينهم ٦٨ فتاة؛ و ٢٥٨ طالبا في العام الدراسي ٢٠١٢-٢٠١١، بينهم ٦١ فتاة؛ و ٢٦٠ طالبا في العام الدراسي ٢٠١١-٢٠١٠، بينهم ٩٥ فتاة.

١٥٥ - وبلغ مجموع عدد الطلب في العام الدراسي ٢٠١٣-٢٠١٤ بكلية العلاقات الاقتصادية الدولية ٤٩٢ طالبا، من بينهم ١١٨ فتاة؛ وكان هذا العدد ٤٨٤ طالبا في العام الدراسي ٢٠١٢-٢٠١٣، بينهم ١١٦ فتاة؛ و ٥٩١ طالبا في العام الدراسي ٢٠١٢-٢٠١١، بينهم ١١٣ فتاة؛ و ٤٩٢ طالبا في العام الدراسي ٢٠١١-٢٠١٠، بينهم ١١٢ فتاة.

١٥٦ - ويبلغ عدد النساء العاملات في جامعة الاقتصاد العالمي والشؤون الدبلوماسية في الوقت الراهن ٢٨٨ امرأة، من بينهن ٣٣ امرأة في وظائف قيادية، تشمل ١٢ وظيفة رئيس شعبة و ١١ وظيفة رئيس قسم.

المادة ٩ - كفالة مساواة المرأة في الحقوق مع الرجل فيما يتعلق بالحصول على الجنسية أو تغييرها والاحتفاظ بها

١٥٧ - تنص المادة ١٢ من قانون ''جنسية جمهورية أوزبكستان'' على حصول النساء والرجال على الجنسية على قدم المساواة، في الحالات التالية: الميلاد؛ والتجنس؛ والاكتساب بموجب الاتفاقات الدولية التي تبرمها جمهورية أوزبكستان؛ والاكتساب بأية طريقة أخرى ينص عليها القانون المذكور أعلاه.

١٥٨ - وتتضمن المادة ١٩ من ذات القانون أسسا متماثلة يرتكز إليها فقدان الرجال والنساء لجنسية جمهورية أوزبكستان، وهي: التخلي عن الجنسية أو فقدانها، ضمن أسباب أخرى.

١٥٩ - ولا تطبق المؤسسة المختصة بتسجيل مواطني جمهورية أوزبكستان (السجل المدني) حاليا أية تدابير تحد من حقوق المواطنين المتعلقة بحرية التنقل واختار مكان الإقامة داخل إقليم البلد، باستثناء المناطق التي تحظر إقامة المواطنين فيها (مثل مناطق الحدود الدولية وما إلى ذلك)، والمناطق التي يسمح الدخول إليها بموجب تصريح خاص (إذن دخول). ويقوم السجل الوطني أيضا بتسجيل بيانات هجرة السكان، ويشرف على استخدام البيانات للأغراض الاقتصادية والاجتماعية، ولمنع الجريمة ومكافحة النشاط الإجرامي، وتعقب

المطلوبين الفارين من العدالة والمطلوبين للتحقيق، والمتهربين من مسؤولياتهم الأسرية، والمطالبين برد ما عليهم من حقوق لأشخاص طبيعيين أو شخصيات اعتبارية.

١٦٠ - ويحدد قانون جمهورية أوزبكستان ''بشأن قوائم فئات المواطنين المستوفين لشروط التسجيل للإقامة بصفة دائمة في مدينة طشقند ومنطقتها الإدارية'' المؤرخ ١٤ أيلول/سبتمبر ٢٠١١، وكذلك مرسوم مجلس الوزراء المؤرخ ١٦ شباط/فبراير ٢٠١٢ والمتعلق بتدابير تنفيذ هذا القانون، فئات المواطنين الذين يمكن تسجيلهم للإقامة بصفة دائمة في مدينة طشقند ومنطقتها الإدارية.

١٦١ - وتقوم أجهزة الشؤون الداخلية بإجراءات التسجيل للإقامة بصفة دائمة بمدينة طشقند ومنطقتها الإدارية، بموجب التعليمات المتعلقة بنظام التسجيل للإقامة بصفة دائمة في مدينة طشقند ومنطقتها الإدارية، الصادرة في ١ أيار/مايو ٢٠١٢،والتي تهدف أيضا إلى تدوين البيانات المتعلقة بأماكن سكن جميع المواطنين المقيمين بصفة دائمة في المدينة ومنطقتها، بغرض كفالة استتباب الأمن العام واحترام القانون، بجانب حصر تحركات هجرة المواطنين.

١٦٢ - وتقوم أجهزة النيابة العامة بالإشراف بصفة مستديمة على كفالة عدم انتهاك حق المواطن في تسجيل مكان إقامته.

١٦٣ - ويجري في أوزبكستان، بموجب اتفاقية شيكاغو المتعلقة بالطيران المدني الدولي (لسنة ١٩٤٤)، وقرار جمعية منظمة الطيران المدني الدولي في مونتريال المؤرخ ٢٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٩، واستنادا إلى القرار الرئاسي المؤرخ ٥ كانون الثاني/يناير ٢٠١١ ''بشأن تدابير مواصلة تحديث نظام جوازات السفر في جمهورية أوزبكستان''، تنفيذ أعمال تهدف إلى توفير جوازات سفر تحتوي على بيانات الإحصاء الحيوي ومجهزة بشريحة إلكترونية لحفظ البيانات. واعتمدت لائحة لإقامة نظام لمنح الأشخاص عديمي الجنسية المقيمين في جمهورية أوزبكستان وثائق سفر مماثلة. وجرى حتى تاريخه تزويد أكثر من ٣ ملايين شخص من مواطني جمهورية أوزبكستان والأشخاص عديمي الجنسية المقيمين فيها بجوازات ووثائق السفر المذكورة.

المادة ١٠ - تدابير منع التمييز ضد المرأة في مجال التعليم

١٦٤ - تشير البيانات المتحصل عليها في إطار تنفيذ الفقرتين ٣٠ و ٣١ من الملاحظات الختامية للجنة وتوصياتها إلى تحقيق نسبة ٩٩,٥ في المائة في محو أمية سكان أوزبكستان من الجنسين، في الفئة العمرية من ١٥ إلى ٤٥ سنة فما فوقها. وحققت أوزبكستان الغاية رقم ٢

من الأهداف الإنمائية للألفية فيما يتعلق بحسين نوعية التعليم العام في المرحلتين الابتدائية والمتوسطة.

١٦٥ - ويطبق في البلد نظام تعليم ابتدائي ومتوسط من ١٢ سنة، يشتمل على مرحلة ابتدائية عامة من ٩ سنوات ومرحلة متوسطة متخصصة من ٣ سنوات، ويغطي احتياجات جميع التلاميذ من الجنسين بشكل كامل. ويتلقى التلاميذ من الجنسين مناهج تعليمية متطابقة تماما في المرحلة العامة ذات التسع سنوات (باستثناء برامج التدريب المهني والتربية البدنية). وبلغت نسبة الإناث ٤٨,٥ في المائة وسط من أكملوا المرحلة الابتدائية من التعليم ونسبة ٤٨,٧ في المائة وسط خريجي المرحلة المتوسطة، في العام الدراسي ٢٠١٣-٢٠١٤,

١٦٦ - وفي عام ٢٠١٣، بلغ متوسط مرتبات المعلمين العاملين في مجال التعليم العام ٨٦٧,٣ ألف سوم و ٤٤١,٧ ألف سوم و ٦٩٣,٤ ألف سوم، على التوالي. وكانت جداول المرتبات الشهرية للمعلمين قد شهدت زيادة بنسبة ٥ في المائة في عام ٢٠٠٤، وبلغت الزيادة في الوقت الراهن ٢٠ في المائة. وتراوحت هذه الزيادة بحساب النسبة المئوية مقارنة بالحد الأدنى للأجور بين ٥٠ و ١٠٠ في المائة مقابل العمل في الفصول، وبين ٣٠ و ٥٠ في المائة مقابل تصحيح الكراسات والواجبات المكتوبة.

١٦٧ - وتبلغ نسبة النساء ٨٩,٥ في المائة وسط معلمي المرحلة الابتدائية، و ٦٤,٤ في المائة وسط معلمي المرحلة المتوسطة.

١٦٨ - وتبلغ نسبة النساء وسط رؤساء أقسام دعم المناهج وأقسام العمل التنظيمي التابعة لوزارة التعليم على مستوى المقاطعات (المدن) في نظام التعليم العام ١٤,٤ في المائة، ونسبتهن وسط مديري المدارس المتوسطة ٣٤,٤ في المائة.

١٦٩ - ويعمل بنشاط في المدارس في الوقت الراهن ٧٣٩ ٩ ناديا للبنات، وأكثر من ١٨ منتدى رياضيا يشارك في أنشطتها ١,٨ شخص، من بينهم ٢٩٨ ٧٠٣ فتاة (أي نسبة ٣٩,١ في المائة). ونظمت ٤٦ منافسة بين المشاركين في هذه المنتديات الرياضية خلال الفترة ٢٠١٠- ٢٠١٣، وبلغ عدد المشاركين فيها ٢٦٦ ٤ شخصا، من بينهم ٦٦٨ ٢ فتاة، بينما نظمت ٨٠٣ ٧ مناسبة رياضية على مستوى المناطق، منها ٤٥٣ ٥ مناسبة في المناطق الريفية، وبلغ مجموع المشاركين فيها ٥٣٩ ٥٢٣ ١ شخصا، من بينهم ٤٦٨ ٦٩٥ فتاة.

١٧٠ - وتُنظم للأطفال الذين يذهب آباؤهم وأمهاتهم إلى العمل مجموعات يقضي المشاركون فيها وقتا أطول في المدارس، وينتظم فيها الأطفال عقب نهاية الدروس، فيتناولون وجبة الغداء ثم يؤدون واجباتهم المدرسية ويشتغلون بأنشطة مختلفة تحت إشراف عدد من

المربين.وشهد عام ٢٠١٣ تنظيم هذه المجموعات في ٣٦٠ مدرسة، وشارك فيها ٥٢٨ ٥٦ تلميذا من مستوى الفصل الأول إلى الفصل التاسع، من بينهم ١٦٨ ٢٧ بنتا.

١٧١ - وتعمل في أوزبكستان ٩٥٠ ٤ مؤسسة للعليم قبل المدرسي، يدرس فيها ٥٣٩ ٥٨١ طفلا تتراوح أعمارهم بين سنتين و ٧ سنوات، أي نسبة ٢٣,٣ في المائة من المجموع الكلي لعدد الأطفال من هذه الفئة العمرية. وسجلت على مستوى المحافظات والمناطق نسب لالتحاق الأطفال في الفئة العمرية من ٣ إلى ٧ سنوات بمؤسسات التعليم قبل المدرسي تتراوح بين ١١,٦ في المائة في محافظة سورخَنداريا و ٥٦,٨ في المائة في مدينة طشقند. ويوجد في جمهورية كَراكال باكستان ذات الحكم الذاتي ٣١٠ مرفقا للتعليم قبل المدرسي، وفي مدينة طشقند ٤٤٥ مرفقا، وفي محافظة أنديجان ٤٥٤ مرفقا، وفي محافظة بخارى ٣٤٥ مرفقا وفي محافظة جيزاك ١٦٩ مرفقا، وفي محافظة كَشكاداريا ٣٣١ مرفقا، وفي محافظة نافوي ١١٤ مرفقا، وفي محافظة نمانغان ٤٦٩ مرفقا، وفي محافظة سمرقند ٥٥٣ مرفقا، وفي محافظة سيرداريا١٥٥ مرفقا، وفي محافظة سورخَنداريا ٢٨٩ مرفقا، وفي منطقة طشقند الإدارية ٤٢٣ مرفقا، وفي محافظة فِرغانة ٦٤٣ مرفقا، وفي محافظة خوارزم ٢٥٠ مرفقا. ويعمل في نظام التعليم قبل المدرسي ٢٠٥ ٥٢ مربيا، ويتكون ملاك الموظفين بأكمله (١٠٠ في المائة) من النساء.

١٧٢ - وجرى على أساس مرسوم مجلس الوزراء ''بشأن تدابير مواصلة تحديث نظام التعليم خارج المدارس'' المؤرخ ٢٨ شباط/فبراير ٢٠١٠، تشييد ٢١١ مركزا لرعاية الأطفال ''بَركمولفالود''، يعمل فيها ٣٥٨ ٤ منتدى في مختلف مجالات الإبداع، ويركز ٣٦ مركزا منها على اتجاهات معنية بالتقانة والفنون والفولكلور والبيئة. واستوعبت هذه المنتديات ٩٧٣ ١٠٣ طفلا. ويدفع الآباء والأمهات تكاليف تعليم أطفالهم في حدود لا تتجاوز نسبة ١٠ في المائة من الحد الأدنى لمرتباتهم الشهرية للدراسة في مراكز مدينتي نوكوس وطشقند، و ٥ في المائة للدراسة في جميع المراكز الأخرى بالمحافظات والمقاطعات والبلديات.

١٧٣ - وينص قانون العمل على الحد الأدنى للعمر الذي يسمح فيه بتشغيل الأطفال، حيث ارتفع من ١٤ إلى ١٥ عاما. ويعني ذلك السماح بتشغيل الشباب الملتحقين بمدارس التعليم العام والمدارس المتوسطة المتخصصة ومؤسسات التعليم المهني لأغراض التدريب على دخول الحياة العملية من خلال أداء أعمال خفيفة، في أوقات الفراغ، عند إكمالهم سن ١٥ عاما وبناء على موافقة كتابية من أحد الوالدين أو من ينوب عنهما، بحيث لا تضر بنمائهم البدني والروحي ولا بمسيرة تعليمهم. وينص القانون أيضا على تحمل جميع المواطنين، بمن فيهم الوالدان، المسؤولية الإدارية التي تنشأ عن استغلال الأطفال الذين لم يبلغوا السن القانونية في

أداء أعمال قد تلحق الضرر بصحتهم أو تضر بسلامتهم أو أخلاقهم، مع تشديد هذه المسؤولية على أرباب العمل الذين يخالفون القوانين المتعلقة بعمل الأحداث والرقابة على العمل.

١٧٤ - وأكد مرسوم رئاسي مضمون النص القانوني المتعلق بنظام بقضاء طلاب الكليات المهنية فترات تدريب عملي في الشركات والمؤسسات والمنظمات، والذي يحدد آليات وشروط قضاء الطلاب لفترة التدريب العملي المذكورة.

١٧٥ - وقامت وزارة العمل والحماية الاجتماعية، بالاشتراك مع مجلس اتحاد نقابات أوزبكستان، في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨، بإقرار نظام لتشغيل الأطفال دون سن ١٦ سنة. ويحدد ذلك النظام بشكل تفصيلي اللوائح التي تحكم علاقات العمل بين أرباب العمل والأطفال في عمر ١٥ سنة، بما في ذلك الشرط الإلزامي بإكمال المرحلة المتوسطة من التعليم العام أو المتخصص أو المهني.

١٧٦ - واعتمد مرسوم مشترك صادر عن وزارة العمل والحماية لاجتماعية ووزارة الصحة قائمة أنماط العمل التي تسود فيها ظروف عمل غير ملائمة، والتي يحظر فيها تشغيل الأشخاص الذين تقل أعمارهم عن ١٨ سنة، ويندرج ضمنها أيضا جني القطن في المزارع المملوكة للأسرة.

١٧٧ - وأنشئ بموجب قرار مجلس الوزراء المؤرخ ٢٥ آذار/مارس ٢٠١١، فريق عامل مشترك بين الهيئات معني بإعداد وعرض المعلومات المتعلقة بتنفيذ الاتفاقيات الرئيسية لمنظمة العمل الدولية.

١٧٨ - ولأغراض تعزيز تدابير حظر استغلال عمل الأطفال بصورة غير مشروعة، تنفَذ تدابير تتعلق بفرض رقابة فعالة على الحيلولة دون استغلال المؤسسات والمنظمات والأشخاص الطبعيين لحوجة الأطفال للعمل، وامتثال تلك الأطراف لأحكام قانون العمل والمعايير والشروط المتعلقة بالأحداث. وتشير نتائج عمليات التفتيش التي أجرتها أجهزة النيابة العامة في عام ٢٠١١، إلى تنفيذ هذه الأجهزة عمليات مراقبة بلغ مجموعها ٦٠٠ ٢ عملية، ونتج عنها اتخاذ تدابير تأديبية بحق ٠٣٤ ١ شخصا من المسؤولين الحكوميين، وتحميل ٤٤٧ آخرين مسؤولية إدارية. وشهد عام ٢٠١٢ تنفيذ أكثر من ٨٠٠ ٢ عملية مراقبة مماثلة، واتخاذ تدابير تأديبية بحق ٠٧٣ ١ شخصا من المسؤولين الحكوميين، وتحميل ٤٥٦ آخرين مسؤولية إدارية، و ٢١ مسؤولية مادية.

١٧٩ - ولتنفيذ الفقرة ٣١ من الملاحظات الختامية للجنة وتوصياتها، قامت وزارة التعليم العام، في ٣٠ آذار/مارس ٢٠١٢، في إطار تنفيذ مرسوم مجلس الوزراء المؤرخ ٢٦ آذار/مارس ٢٠١٢ ''بشأن اتخاذ تدابير إضافية من أجل تنفيذ الاتفاقية رقم ٢٩ المتعلقة بالعمل القسري أو الإلزامي والاتفاقية رقم ٨٢ المتعلقة بحظر أسوأ أشكال عمل الأطفال والإجراءات الفورية للقضاء عليها، لمنظمة العمل الدولية''، اللتين صدقت عليهما أوزبكستان، في الفترة ٢٠١٢-٢٠١٣، باعتماد مجموعة من التدابير الرامية إلى شرح الأضرار والآثار السلبية التي تنتج عن تشغيل الأطفال لأداء أسوأ أشكال العمل للآباء والأمهات، وإلى تعزيز الرقابة على حضور الطلاب الحصص الدراسية في مدارسهم؛ واعتمد أيضا المرسوم المؤرخ ٢٧ حزيران/يونيه ''بشأن تعزيز الرقابة على حضور الطلاب الحصص الدراسية، ورفع مستوى المسؤولية التي يتحملها مديرو المؤسسات التعليمية، وتعزيز تأثير الرأي العام على موقف الآباء والأمهات من تغيب أبنائهم عن الدراسة دون عذر مقبول''.

١٨٠ - وأنشأ مجلس الوزراء، في ٣١ آب/أغسطس ٢٠١٢، مركزا وطنيا لتنسيق العمل وتقديم المساعدة بشكل منتظم للأفرقة العاملة في مواقعها، بغرض القضاء التام على تشغيل الأطفال في مختلف أشكال العمل الشاق. وجرى التوقيع على مذكرة تفاهم بين وزارتي التعليم العام والعدل، في ١١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ ''بشأن التعاون في مجال رفع درجة وعي الجمهور وتعزيز ثقافته القانونية''.

١٨١ - وعقدت خلال الفترة ٢٠١٢-٢٠١٣ أكثر من ٩ آلاف مناسبة بشأن الحقوق والضمانات في مجال عمل الأحداث، قدمت ٦٠٥ مناسبات منها من خلال وسائط الإعلام الجماهيري، بما في ذلك ١٢٩ عرضا تلفزيونيا، و ٢٠١ بثا إذاعيا، و ٢٤٠ مقالة في الصحف والمجلات، و ٣٥ مقالة عبر المواقع الشبكية. وألقيت ١٣٧ ٢ محاضرة، وعقدت ٦٧٤ ٤ مناقشة، ونظمت ٥٢ حلقة دراسية، وعقدت ٦ مؤتمرات علمية وتطبيقية بشأن موضوع ''ضمانات حقوق الطفل''. ووزع على المشاركين ١٧٤ نوعا من المطبوعات والكتيبات المتعلقة بمسائل حقوق الطفل في دنيا العمل، بلغ مجموع النسخ الموزعة منها ٦ ٧٣٢ نسخة. وأعد المركز الوطني لحقوق الإنسان مواد تثقيفية بشأن ''رصد حقوق الطفل في مجال العمل''.

١٨٢ - وتتخذ حكومة جمهورية أوزبكستان جميع التدابير اللازمة لمنع تشغيل الأطفال في الأعمال الزراعية، بما في ذلك العمل في جني القطن.

١٨٣ - وتشير نتائج عمليات الرصد المستقلة، التي نفذتها اليونيسيف في عام ٢٠١٢، إلى أن ٤,٥ مليون شخص من الملتحقين بمرافق التعليم العام أوضحوا أنه لم يجر تشغيلهم في جني القطن.

١٨٤ - ولم يكشف العمل الواسع النطاق الذي نفذ في شهري أيلول/سبتمبر وتشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢، عن أية حالة مؤكدة لتشغيل تلاميذ المدارس في جني القطن.

١٨٥ - وجرى في مدينة طشقند، في ١٧ و ١٨ تموز/يوليه ٢٠١٣، عملا بالقرار الذي اتخذ في الدورة ١٠٢ لمنظمة العمل الدولية بشأن مناقشة مسألة إقامة آليات محددة للتعاون بمعناه العريض مع المنظمة، وإنشاء تلك الآليات، بمبادرة من شركاء المنظمة الثلاثة في أوزبكستان: وزارة العمل والحماية الاجتماعية ومجلس اتحاد نقابات أوزبكستان وغرفة التجارة والصناعة، عقد ''اجتماع مائدة مستديرة'' بشأن موضوع ''آفاق التعاون التقني في مجال تنفيذ التزامات أوزبكستان الدولية في إطار منظمة العمل الدولية''. وشارك في أعمال اجتماع المائدة المستديرة أكثر من ٦٠ خبيرا، بمن في ذلك ممثلون لأمانة منظمة العمل الدولية، وممثلون عن المكاتب القطرية للأمم المتحدة واليونيسيف ومؤتمر الإحصائيين الأوروبيين في أوزبكستان.

١٨٦ - ويقدم، منذ ١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢، دعم خاص لأطفال الأسر ذات الدخل المنخفض، في هيئة مجموعة ملابس شتوية مجانية، تقدم للأطفال الملتحقين بالدراسة في جميع الصفوف. وبلغ مجموع هؤلاء الأطفال ٧٠١ ٦٢٢ طفلا في العام الدراسي ٢٠١١-٢٠١٢، و ١٩١ ٥٦٣ طفلا في العام الدراسي ٢٠١٣-٢٠١٤. وقدمت مساعدة مماثلة لأطفال الأسر ذات الدخل المنخفض (٩٣٠ ١٠ طفلا في العام الدراسي ٢٠١١-٢٠١٢، و ٣٠٠ ١٩ طفلا في العام الدراسي ٢٠١٣-٢٠١٤).

١٨٧ - ويتلقى التلاميذ الدراسة بسبع لغات (الأوزبكية، والكراكالية، والروسية، والكازاخية، والطادجيكية، والقيرغيزية، والتركمانية). وتقدم لهم الكتب المدرسية بجميع هذه اللغات بنظام الإعارة الإيجارية.

١٨٨ - وتعمل في أوزبكستان، في إطار تنفيذ الأهداف الإنمائية للألفية، ٥٥٤ ١ مدرسة متوسطة من الفئات المتخصصة والمهنية والعامة، يدرس فيها ٤٥٩ ٦٣٩ ١ تلميذا، من بينهم ٦٥٤ ٧٨٩ بنتا، منهن ٤٥٦ ٤٧ بنتا في المساق الأكاديمي، و ١٩٨ ٧٤٢ بنتا في المساق المهني. ويعمل في نظام التعليم المذكور ٦٠٠ ١١٧ مربيا، من بينهم ٥٠١ ٥٧ امرأة، منهن ٩٣٣ من حملة شهادة الدكتوراه والمتقدمات للحصول عليها. ويوجد في هذه المدارس الآن ٨٧ مسارا إعداديا، و ٢٣٢ مسارا مهنيا، و ٥٨٧ مسارا متخصصا. وارتفع عدد الملتحقين بالمسار المتخصص من ٣٢,٢ في المائة في عام ٢٠٠٢ إلى ٩٩,٥ في المائة في عام ٢٠١٢,

١٨٩ - وتوجد اختلافات في نسب التحاق البنات والأولاد بفئتي المدارس المتوسطة المتخصصة والمهنية. فقد بلغ مجموع الملتحقين بالمسار الأكاديمي ٣٠٠ ١٠٨ تلميذا، نسبة ٤٠,٥ في المائة منهم من البنات و ٥٩,٥ في المائة من الأولاد، مقابل ٨٠٠ ٥١٤ ١ تلميذا في المسار المهني، نسبة ٤٩,١ في المائة منهم من البنات و ٥٠,٩ في المائة من الأولاد. وتؤثر على اختيار البنات والأولاد لمجالات التخصص، بجانب عوامل الوضع الاقتصادي للأسرة والتقاليد المتبعة فيها، الخصائص الجغرافية للأماكن التي توجد فيها مؤسسات التعليم ومسارات التخصص المتاحة فيها.

١٩٠ - ولأغراض تقنين تقديم خدمات تعليم إضافية مقابل رسوم في مؤسسات التعليم العام، دون أن يخصص لها تمويل في الميزانية الأساسية لعمل هذه المؤسسات، اعتُمد، بموجب القرار الجماعي المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠، لوزارة التعليم العام والتعليم المتوسط المتخصص، ''نظام تقديم خدمات تعليم إضافية مقابل رسوم في مؤسسات التعليم''.

١٩١ - وتتوافق الغاية رقم ٣ من الأهداف الإنمائية للألفية ''تحقيق التوازن بين الجنسين في مجال التعليم العالي بحلول عام ٢٠١٥'' مع حالة أوزبكستان في ضوء التغيرات التي يشهدها نظام التعليم العالي. ويتناسب عدد المقاعد المتاحة للطلاب في مؤسسات التعليم العالي بشكل طردي مع العرض والطلب في سوق العمل، ويؤثر ذلك على إمكانية التحاق البنات بمرافق التعليم العالي. ويزيد عدد أعضاء هيئات التدريس العاملين في هذه المرافق البالغ عددها ٧٢ مرفقا على ٢٨٤ ١٢ فردا، تمثل النساء من بينهم ٧ عالمات أكاديميات و ٢٧٧ من شاغلات كرسي الأستاذية و ٢٠٧ من حملة شهادة الدكتوراه وأكثر من ألفين من الملتحقات بالدراسات العليا. وتتلقى أكثر من ٠٠٠ ١٠١ فتاة الدراسة في مؤسسات التعليم العالي، ٤٢٥ ٣٤ منهن على نفقة الدولة و ١٤٥ ٦٧ على نفقتهن الخاصة. وحصلت أكثر من ١١٥ فتاة على منح دراسية، بينما حصلت ١٩٦ فتاة على جائزة زولفيا (جائزة تمنحها لجنة المرأة الأوزبكية للمتفوقات).

١٩٢ - وفي العام الدراسي ٢٠١٠-٢٠١١، بلغ مجموع عدد الدارسين في مؤسسات التعليم العالي ٥٠٠ ٢٧٤ فردا، من بينهم ٣٨,٥ في المائة من الإناث، مقابل ٦١,٥ في المائة من الذكور. وبلغ عدد طلاب البكالوريوس ٦٠٠ ٥٨ طالبا في العام الدراسي ٢٠١٠-٢٠١١، من بينهم ٣٦,٢ من الإناث مقابل ٦٣,٨ في المائة من الذكور؛ وعدد طلاب الماجستير ٥٣٦ ٥ طالبا، من بينهم ٣٤,٣ في المائة من الإناث مقابل ٦٥,٧ في المائة من الذكور.

١٩٣ - وهناك بعض الاختلاف في اختيار التخصصات الأكاديمية بين الجنسين. وجرت العادة على أن طالبات مؤسسات التعليم العالي والتعليم المتوسط المتخصص يملن أكثر عند اختيار التخصص إلى تفضيل مجالات التعليم (٧٢,٦ في المائة) والرعاية الصحية والتربية البدنية والرياضة (١٠,٦ في المائة) والصناعة والبناء (٦,٧ في المائة). ويستحوذ الذكور على نسبة ٨٣,٧ في المائة، مقابل١٦,٣ في المائة للإناث، وسط الدارسين الذين يختارون التخصص في قطاعات النقل والاتصالات والصناعة والبناء والزراعة والاقتصاد والقانون.

المادة ١١ - تدابير منع التمييز ضد المرأة في مجال العمالة

١٩٤ - تفتح كل عام في أوزبكستان زهاء مليون فرصة عمل جديدة، يخصص من بينها أكثر من ٤٠ في المائة للنساء.

١٩٥ - ونشأت عن تحديث القوانين المتعلقة بتحسين مناخ العمل في مجالي الأعمال التجارية الصغيرة ومشاريع الأعمال الحرة، وكذلك تحسين نوعية الخدمات التي يقدمها أصحاب هذه الأعمال والمشاريع، بجانب اعتماد قانون ''كفالة حرية الاشتغال بالأعمال الحرة''، والأمر الرئاسي ''بشأن تدابير مواصلة إدخال تحسينات جذرية على بيئة العمل وإتاحة مزيد من الحرية للمشتغلين بالأعمال الحرة'' إمكانية جيدة لنمو مشاريع الأعمال الحرة المملوكة للنساء والشباب.

١٩٦ - وتتسق سياسة حكومة جمهورية أوزبكستان في هذا الصدد مع استراتيجية منظمة العمل الدولية، ومع أهداف الأمم المتحدة الإنمائية للألفية كذلك.

١٩٧ - وشهدت الفترة من عام ٢٠٠٠ إلى عام ٢٠١٠ نمو حصة المرأة في هياكل العمالة من ٤٤ في المائة إلى ٤٥,٤ في المائة، وزيادة فعلية في عدد النساء المشتغلات في مجالي الأعمال التجارية الصغيرة ومشاريع الأعمال الحرة، حيث ترأست المرأة نسبة ٤٠,٤ في المائة من الأعمال التجارية الصغيرة ونسبة ١٣,٧ في المائة من مشاريع الأعمال الحرة في عام ٢٠١٢,

١٩٨ - ولأغراض كفالة إيجاد فرص العمل للسكان وخفض معدل البطالة، وبخاصة وسط الشباب والنساء في المناطق الريفية بالبلد، تقوم وزارة العمل والحماية الاجتماعية، بالاشتراك مع مجلس الوزراء والحكومات المحلية بالمحافظات ومدينة طشقند ومنطقتها الإدارية، بإعداد برامج سنوية لإيجاد فرص العمل وكفالة عمالة السكان، رهنا بموافقة مجلسي برلمان جمهورية أوزبكستان.

١٩٩ - وجرى، في إطار تنفيذ الفقرتين ٣٢ و ٣٣ من الملاحظات الختامية للجنة وتوصياتها، إعداد نظام لرصد واستعراض تنفيذ برامج إيجاد فرص العمل وكفالة عمالة السكان في البلد كل شهر، وفقا لبيانات قطاعات العمل والمحافظات والمقاطعات (البلديات). وتشير بيانات لجان العمل التابعة للحكومات المحلية بشأن برنامج العمل المعتمد في عام ٢٠١٢، إلى إيجاد ٥٠٠ ٩٧٣ فرصة عمل، أو نسبة ١٠٠,٦ في المائة من برنامج التنبؤات المعتمد. وخصصت ٤٠٠ ٦٠٢ فرصة عمل، أو نسبة ٦٢ في المائة، منها للمناطق الريفية: وأفردت منها ١٠٠ ٥٣٤ فرصة عمل لاستيعاب الشباب وعلى رأسهم خريجو مؤسسات التعليم؛ و ٥٠٠ ٤٥٨ فرصة عمل لكفالة عمالة المرأة.

٢٠٠ - وشهد عام ٢٠١٣ إيجاد ٢٠٠ ٩٨٠ فرصة عمل، أو نسبة ١٠٠,٨ في المائة من المؤشرات المعتمدة في البرنامج. وبلغت حصة المناطق الريفية منها ٣٠٠ ٦٠٣ فرصة عمل؛ وخصصت ١٠٠ ٥٣٥ فرصة عمل منها لاستيعاب الشباب وعلى رأسهم خريجو مؤسسات التعليم؛ و ٤٠٠ ٤٦٦ فرصة عمل لكفالة عمالة المرأة.

٢٠١ - وتتفق سياسة الاحتفاظ بفرص عمل للفئات الضعيفة بشكل كامل مع احتياجات توفير العمالة الكاملة للأمهات الوحيدات والأمهات اللاتي لديهن أطفال دون سن ١٤ عاما أو أطفال ذوو إعاقة، والنساء اللاتي شارفن سن التقاعد، والنساء العائدات من مرافق الاحتجاز. ولذا جرى الاحتفاظ في عام ٢٠١٣ بفرص عمل لأفراد من الفئات الضعيفة بلغ مجموع عددهم ٠٠٠ ١٣٠ شخصا.

٢٠٢ - وكشفت الدراسة الاستقصائية الاجتماعية التي أجراها مركز دراسات الرأي العام عن مدى نمو ثقة النساء في استقرار أوضاعهن في سوق العمل. واتضح أن نسبة ٤٣,٤ في المائة لا يخشين فقدان وظائفهن ولا ترهبهن فكرة إمكانية الفصل من العمل بمبادرة من إدارة المؤسسة التي يعملن فيها. يضاف إلى ذلك أن نسبة ٤٧,٢ في المائة من النساء اللاتي شملتهن الدراسة يتوقعن أن يبقين دون عمل بسبب اختيار أرباب العمل للأشخاص ذوي الكفاءة والمؤهلات العالية وتفضيلهم الميزات النوعية لدى طالبي الوظائف، بينما المرأة بطبعها وحسب خصائصها الوظيفية كأم وربة منزل تخسر تلقائيا في منافسات سوق العمل.

٢٠٣ - وأوضحت الدراسة الاستقصائية أن الأغلبية من النساء (٧٠,٩ في المائة) يرغبن في تحديث مهاراتهن المهنية واستكمال تعليمهن ويجتهدن في سبيل ذلك. واتضح أن أكثر من ٧٠ في المائة من المستجيبات للدراسة في محافظات بخارى وجيزان ونافويوسيرداريا وفرغانة على استعداد للعمل بأنفسهن على تحديث واستكمال مهاراتهن المهنية ورفع مستوى تأهيليهن.

٢٠٤ - وتسهم الأحزاب السياسية بقدر معلوم في تنفيذ سياسة الحكومة في مجال العمل والعمالة. واستحدث حزب الشعب الديمقراطي ممارسة عقد منتديات بشأن كفالة عمالة المرأة وجذبها إلى الاشتغال بالأعمال الحرة الأسرية والعمل من المنزل. وقد حصلت ٢٠٠ امرأة وفتاة تقريبا على شهادات تمنحهن الحق في الحصول على مزيد من الامتيازات التي تتيح إمكانية جمع رأس المال الابتدائي وتأسيس مشاريع للعمل من المنزل وللأعمال الحرة الأسرية، وبلغ مجموع الامتيازات الضرائبية المخصصة لهن ٢,٥ بليون سوم تقريبا، ومكنهن ذلك من تأسيس أعمالهن التجارية الخاصة وإيجاد ٥٠٠ فرصة عمل جديدة.

٢٠٥ - وعقدت في إطار تنفيذ برنامج حزب ''النهضة الوطنية'' (ميليتيكلانيش) أكثر من ١ ٥٠٠ مناسبة بهدف تنمية أنشطة الأعمال التجارية الصغيرة ومشاريع الأعمال الحرة الخاصة في أوساط النساء، ونظمت معارض تحت شعار ''المهن الحرفية الوطنية - ضمان صون القيم الوطني''، شاركت فيها أكثر من ٠٠٠ ٨٢ امرأة.

٢٠٦ - ولأغراض تسير عمالة المرأة في أكثر من ٢٠٠ ١ منطقة محلية وزهاء ٢٠٠ مقاطعة ومدينة في البلد، اتخذت تدابير أسفرت عن اشتغال ٠٠٠ ٢ امرأة وفتاة تقريبا بأعمال من المنزل، وعن توفير أكثر من ٥٠٠ ٤ فرصة عمل لنساء وفتيات أخريات.

٢٠٧ - وتشارك النقابات في إيجاد فرص عمل جديدة باستخدام مواردها الخاصة، حيث شهدت الفترة ٢٠١٠-٢٠١٣ إيجاد أكثر من ٨٧٠ ٢ فرصة عمل جديدة أُنفق في سبيل تأسيسها ٦,٢ بليون سوم، جرى تمويل ٣,٣ بليون منها من موارد النقابات و ٢,٩بليون من منظمات مانحة. وخصصت نسبة ٢٥ في المائة من فرص العمل المذكورة للمرأة في الفترة ٢٠١٠-٢٠١٢، وقرابة ٤٥ في المائة في عام ٢٠١٣.وفي الوقت الحاضر، تتضمن سجلات ٥ آلاف مؤسسة زهاء ٤٥ ألف شخص ممن يعملون من المنزل، وتشكل المرأة نسبة ٧٠ في المائة منهم.

٢٠٨ - ولا يوجد في أوزبكستان تمييز في أجور العمل على أساس نوع الجنس، وخصص لهذا الموضوع فصل مستقل في قانون العمل، هو الفصل التاسع. وتنص المادة ١٥٣ من القانون على أن يحدَد الأجر بالاتفاق بين رب العمل وطالب الوظيفة. ولا يجوز أن يقل الأجر المتفق عليه عن الحد الأدنى للأجور المنصوص عليه في القانون، ولا توجد أية قيود على الحد الأعلى للأجر.

٢٠٩ - وتستخدم في تحديد الأجور تعرفة موحدة معتمدة بموجب مرسوم رئاسي يتضمن ٢٢ مهنة، وتطبق بشكل إلزامي في القطاع العام؛ وتستخدم أيضا نظم أجور العمل المحدثة والمعتمدة من قبل الحكومة لقطاعات المهن الطبية والتعليم العام وبعض القطاعات المهنية

الأخرى التي تمول من ميزانية الدولة؛ بجانب الأنظمة المحلية المتعلقة بأجور العمل المعمول بها في المؤسسات بالاتفاق مع لجان النقابات أو غيرها من الهيئات الأخرى التي تمثل العاملين.

٢١٠ - ويتمثل أساس تحديد أجور العمل في واقع الأمر في الحد الأدنى للأجور، الذي يجري تحديده مرتين في العام بموجب أمر رئاسي، باعتباره من الضمانات الاجتماعية الأساسية، ويسري مفعوله على إقليم جمهورية أوزبكستان بأكمله.

٢١١ - وبدأ في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢، بموجب المرسوم الرئاسي المؤرخ ٣٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢، تطبيق تعرفة موحدة لجداول المرتبات في إقليم جمهورية أوزبكستان بأكمله ليصبح المعدل الأول المعمول به ويجب ما قبله. وتقرر كذلك ألا يقل حجم أجور العمل التي تمنح في جميع المؤسسات بالبلد عن المعدل الأول للتعرفة الموحدة لجداول المرتبات. وأدى ذلك إلى رفع أدنى فئات مرتبات العاملين بمقدار ٤٧٦ ٢ مرة.

٢١٢ - وجرت، في إطار تنفيذ الفقرة ٥١ من الملاحظات الختامية للجنة وتوصياتها، معالجة مسألة انضمام جمهورية أوزبكستان إلى الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم (لسنة ١٩٩٩)، بشكل جماعي من قبل جميع الوزارات المختصة، التي توصلت إلى نتيجة مفادها أن الوقت لم يحن بعد للانضمام إلى الاتفاقية وإلى أن يعتمد قانون ''الهجرة'' الذى كان في ذلك الوقت قيد نظر مجلس الوزراء.

المادة ١٢ - تدابير منع التمييز ضد المرأة في مجال برعاية الصحية

٢١٣ - تطبق في أوزبكستان تدابير لتحديث نظام رعاية صحة المرأة وتحسين نوعية الخدمات التي تقدم للنساء، وتشكيل ثقافة لاتباع أسلوب حياة صحي وسط السكان. ولكي تُكفل المساواة بين الجنسين في مجال الرعاية الصحية، جرى أولا اتخاذ التدابير التي تكفل تهيئة ظروف متساوية في المدن والأرياف لتوفير خدمات إسعافية متخصصة وتأسيس نظام فعال لتقديم خدمات الرعاية الصحية الأولية، يتكون من شبكة مراكز طبية ريفية وعيادات طبية في المقاطعات والبلديات.

٢١٤ - ويعمل في أوزبكستان في الوقت الراهن ٢١٤ ٤ مرفقا لتوفير خدمات الرعاية الطبية للمواطنين في العيادات الخارجية وفي مراكز الخدمات السريرية، بما في ذلك الرعاية الطبية للأطفال، ولتقديم خدمات الرعاية الطبية في فترة ما قبل النفاس للحوامل وخدمات الصحة الإنجابية للنساء في سن الإنجاب. ويعمل في أوزبكستان مركز وطني لخدمات الرعاية الطبية في الفترة المحيطة بالولادة من أجل تقديم رعاية متخصصة في مجال طب النساء والولادة وخدمات الرعاية الطبية في هذه الفترة الحرجة، بالإضافة إلى ٩ مراكز مماثلة في المحافظات

وآخر في مدينة طشقند، و ٤٠ مجمعا لطب النساء والولادة، و ٢٨٠ قسما لطب النساء والولادة ضمن عيادات كليات الطب، وكذلك الجمعيات الطبية التي نظمها على مستوى المدن المركز الوطني لصحة السكان الإنجابية وأفرعه في المناطق. وتعمل في مرافق الولادة المختلفة ٢ ٠١٨ قاعة خاصة للرعاية المتعلقة بالولادة. وأسست في عنابر إيواء الأمهات والمواليد قاعات خاصة لخدمات فترة ما بعد النفاس.

٢١٥ - وجرى، في إطار تنفيذ البرنامج الحكومي لخدمات ''فحص الأمهات والمواليد''، تأسيس مراكز لفحص الأمهات والمواليد في المناطق المختلفة، وزودت هذه المراكز بمعدات تشخيص وأدوات مختبرات طبية حديثة. ونتج عن ذلك انخفاض في المؤشر المرتفع للمواليد المصابين بتشوهات خلقية بنسبة ١٤ في المائة مقارنة بعام ٢٠٠٠. ويبلغ مجموع عدد أطباء النساء والولادة المسجلين لدى مرافق نظام الرعاية الصحية في مجمله ٦٠٠ ٥ طبيب، من بينهم ٤٠٥ ١ أطباء للولادة و ٢٣٠ ١٥ طبيبا لأمراض النساء و ٨١٢ ٨ طبيبا للأطفال، و ٠٠٠ ٣١ ممرضة، مكرسة خدماتهم لتوفير الرعاية للأمهات وأطفالهن.

٢١٦ - وتنفذ البرامج الحكومية في مجال رعاية صحة الأمهات والمواليد في تعاون وثيق مع منظمة الصحة العالمية واليونيسيف ومؤسسات الاتحاد الأوروبي وصندوق الأمم المتحدة للسكان وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، بمشاركة نشطة من المنظمات غير الحكومية في البلد، مثل لجنة المرأة الأوزبكية، و ''صندوق المحليات''، و ''صندوق إنقاذ الطفولة'' (سوغلوم أفلود أوتشون)، وصناديق دعم المبادرات الاجتماعية، و ''الصندوق الوطني العام للأطفال''، والمركز الوطني لتكيف الأطفال مع المحيط الاجتماعي، وغيرها.

٢١٧ - وأسفر تنفيذ تلك البرامج الحكومية عن انخفاض معدل وفيات الأمهات في عام ٢٠١٢ (٢٠,٢) بمقدار ٣ مرات مقارنة بمعدل عام ١٩٩١ (٦٥,٣). وانخفض معدل وفيات الأطفال في عام ٢٠١٢ (١٠,٢) بمقدار ٣ مرات مقارنة بمعدل عام ١٩٩١ (٣٤,٣). ويبلغ المعدل المتوسط للولادات الحية لكل امرأة في أوزبكستان ٠,٠٧ في المائة.

٢١٨ - وجرى في الندوة الدولية بشأن 'النموذج الوطني لتوفير الرعاية الصحية للأمهات والأطفال في أوزبكستان: 'صحة الطفل من صحة الأم'، التي عقدت في مدينة طشقند، في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١، وحضرتها مارغريت تشان، المديرة العامة لمنظمة الصحة العالمية، الاعتراف بنموذج أوزبكستان لرعاية صحة الأمهات والأطفال، تحت شعار ''صحة الطفل من صحة الأم''، باعتباره من أكثر الاستراتيجيات فعالية لتحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا، ونموذجا باسم أوزبكستان في مجال تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية المتصلة

بالرعاية الصحية. وأدرجت مواد ندوة طشقند الدولية المذكورة ضمن الوثائق الرسمية للأمم المتحدة عن الدورة السادسة والستين للجمعية العامة.

٢١٩ - وإذا كان معدل استخدام المرأة المنتظم لوسائل منع الحمل في أوزبكستان المسجل لعام ١٩٩١ هو ١٣ في المائة، فإن المعدل الذي كشفت عنه الدراسات الاستقصائية المتعددة المؤشرات التي أجريت على مجموعات في عام ٢٠٠٦ هو ٦٤,٨ في المائة، وبلغ هذا المعدل ٦٠ في المائة في عام ٢٠١٢. وتشير بيانات معهد الدراسات الاجتماعية لعام ٢٠١٣، التي جمعت، بدعم من صندوق الأمم المتحدة للسكان، في مدينة طشقند ومنطقتها الإدارية ومحافظات نمناغانون افويوسورخ اندريا، إلى أن المعدل العام لاستخدام المرأة لوسائل منع الحمل بلغ ٧١,١ في المائة: ٦٥,٩ في المائة باستخدام اللولب الذي يوضع داخل الرحم، و ١٧,٨ في المائة للوسائل المستخدمة عن طريق الفم، و ٨,٣ في المائة عن طريق الحقن، و ٧,١ في المائة عن لطريقة الجراحة الطوعية، و ٠,٩ في المائة طرائق أخرى.

٢٢٠ - وكان صندوق الأمم المتحدة للسكان هو المانح الرئيسي لوسائل منع الحمل في الفترة ٢٠٠٨-٢٠١٢، حيث غطت منحه نسبة ٨٠ في المائة من الاحتياجات على الصعيد الوطني، ووفرت التدريب على خدمات رعاية الصحة الإنجابية لأكثر من ١٠ آلاف فرد من العاملين في المهن الطبية.

٢٢١ - وأدى توسيع فرص الحصول على وسائل منع الحمل بأنواعها المختلفة ورفع درجة وعي السكان بالطرائق المتاحة لمنع حالات الحمل غير المرغوب فيها، إلى التوقف عن استخدام الإجهاض وسيلة للتحكم في معدل المواليد في أوزبكستان، وإلى إضفاء السمة القانونية على الإجهاض العمدي وإتاحة إمكانية إجرائه في المرافق الطبية أثناء الأسابيع الاثني عشر الأولى من الحمل. وشهدت السنوات الأخيرة انخفاض معدل حالات الإجهاض من ٣٩,٩حالة إلى ٥ حالات في المليون. وتتمثل شروط إجراء عملية الإجهاض في الآتي: رغبة المرأة في إنهاء الحمل؛ استمرار الحمل لفترة لا تزيد عن ٦٣ يوما بعد انقطاع الطمث (٩ أسابيع)؛ التأكد من حدوث الحمل في الرحم. و لم تشهد السنوات الخمس الماضية أية حالة وفاة أو مضعفات نتيجة الإجهاض في أوزبكستان. وتستطيع المرأة التي لا تجري عملية إجهاض غير مكتملة الحصول على نطاق كامل من التدابير العلاجية الضرورية في مثل هذه الحالة.

١٢٢ - وتشهد أوزبكستان، في إطار تنفيذ الفقرتين ٣٤ و ٣٥ من الملاحظات الختامية للجنة وتوصياتها، اتخاذ تدابير منهجية لمكافحة عدوى الإيدز وانتشارها وسط النساء.

١٢٣ - وجرى في ٢٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢، اعتماد ''البرنامج الاستراتيجي لمكافحة انتشار عدوى الإيدز في جمهورية أوزبكستان للفترة ٢٠١٣-٢٠١٧''. وحددت في هذا البرنامج مهام الوقاية من الإيدز والأمراض المنقولة عن طريق الاتصال الجنسي وسط النساء المنتميات إلى الفئات الضعيفة التي ترتفع في أوساطها معدلات الإصابة بهذه الأمراض. وتعززت مكافحة عدوى الإيدز باعتماد قانون جمهورية أوزبكستان ''بشأن مكافحة انتشار الأمراض التي يسببها فيروس نقص المناعة البشرية المكتسب'' المؤرخ ٢٣ أيلول/سبتمبر ٢٠١٣,

١٢٤ - وأعدت وزارة الصحة خطة متعددة الجوانب لتدابير الكشف المبكر عن الحمل والوقاية من انتقال عدوى الإيدز من الأم إلى الجنين. وتجرى فحوصات طوعية مجانية على الحوامل، بهدف الوقاية من انتقال العدوى من الأم إلى الجنين؛ وتخضع جميع الحوامل المصابات بعدوى الإيدز، ابتداء من الأسبوع الرابع والعشرين وفي الأسبوعين الثامن والعشرين والثاني والثلاثين، لتدابير وقاية متخصصة بالعقاقير المضادة للفيروسات العكوسة. وتم شراء خلائط من الألبان بقيمة ٢١ مليون و ١٠٣ آلاف سوم وتوزيعها على الأطفال المولودين لأمهات مصابات بعدوى الإيدز، بمساعدة مالية من مشروع الصندوق العالمي لمكافحة الإيدز والسل والملاريا. وتشير بيانات وزارة الصحة للفترة ٢٠١٢-٢٠١٣ إلى أن معدل الإصابة بعدوى الإيدز وسط النساء بلغ ١٢ إصابة لكل ١٠٠ ألف شخص في عام ٢٠١٢، و ١٢,٦ إصابة لكل ١٠٠ ألف شخص في عام ٢٠١٣,

٢٢٥ - ويتحقق تحسين تغذية المرأة على أساس برامج لدعم الرضاعة الطبيعية والترويج لها، وتوفير تركيبات من الفيتامينات للنساء في سن الإنجاب والأطفال حتى سن ٥ أعوام، وتعزيز القيمة الغذائية للطحين وإضافة اليود إلى ملح الطعام. وأدى هذا إلى تحسن نمو الأطفال ونمائهم، وتحقيق انخفاض كبير في معدلات أمراض الطفولة ووفيات الأطفال، وخفض إصابات فقر الدم بمقدار مرتين وسط النساء في سن الإنجاب.

٢٢٦ - ولأغراض تعزيز الثقافة الطبية لدى الأسرة وتحسين صحة المرأة وكفالة ولادة أطفال أصحاء وتنشئة أجيال ذات صحة سليمة، أدرجت في المناهج التعليمية للسنوات الأربع الأوائل ''دروس عن الصحة''، وفي مناهج السنوات من الخامسة إلى التاسعة دروس عن ''أسس تنشئة أجيال ذات صحة سليمة''. وتنفذ في أوساط البنات أعمال للتحريض والدعوة بشأن الحماية من الإيدز والأمراض المعدية والوقاية من الحمل المبكر والإعداد للحياة الأسرية واتباع أسلوب صحي للحياة. وتنظم في مؤسسات إعادة تدريب المعلمين ورفع مؤهلاتهم دورات تثقيفية من أربع ساعات للتعريف بأسس الصحة الإنجابية وتعزيز الثقافة الطبية.

٢٢٧ - وتشارك المنظمات غير الحكومية مشاركة فعالة في مجالات البحوث وأنشطة التوعية المتعلقة برعاية صحة المرأة وتقديم المساعدة العملية للنساء فيما يتعلق بالحصول على الرعاية الطبية.

٢٢٨ - ويقدم مركز الخدمات الطبية والاجتماعية التابع لصندوق ''رعاية الطفولة'' المساعدة للأماكن المأهولة النائية التي يزيد عدد سكانها على ٢٠ ألف نسمة، فيما يتعلق بالفحوصات الطبية وعمليات التشخيص باستخدام المعدات الحديثة. وشملت هذه الخدمات أكثر من ٣,٥ مليون شخص (من النساء والأطفال والقصَّر بشكل أساسي) حتى تاريخه. وقدم المركز خدمات استشارية لأكثر من ٦٠٠ الف أسرة. وشملت خدمات المساعدة الطبية والاجتماعية والقانونية المقدمة في الفترة ٢٠١٠-٢٠١٣: ٤٨٠ ٨٩٣ شخصا، من بينهم ٣٣٩ ٤٥٣ امرأة، منهن ٦٩٨ ٣٧ امرأة في سن الإنجاب و ٧٩٩ ١١٣ فتاة قاصرة.

٢٢٩ - ونظمت لجنة المرأة دورات تدريبية بشأن مسائل الوقاية من فيروس نقص المناعة البشرية المكتسب/الإيدز وتعزيز قدرة المجتمع على التسامح مع الفئات المصابة بالعدوى، في الفترة من ٦ آب/أغسطس إلى ١٢ أيلول/سبتمبر ٢٠١٣، في ٨ مناطق مختلفة من البلد. وعقد ''صندوق المحليات'' أكثر من ٠٠٠ ٤٠ مناسبة مكرسة للحد من وفيات الأمهات والرضع وخفض معدل ولادة أطفال ذوي إعاقة. وعقدت في المحليات أكثر من ٦٢ ألف مناسبة تنويرية، حضرها أكثر من مليونين و ٤٠٠ ألف شخص، من بينهم ٦٩٦ ٢٤ فرد من الشباب المقدمين على الزواج، بينما أجريت فحوصات طبية على أكثر من ١٣١ ألف أسرة شابة. ونظِّمت ١٨٤ ٧٥ مناسبة شعبية مكرسة لتنفيذ برنامج ''صحة الطفل من صحة الأم''، حضرها أكثر من ٣ ملايين شخص. وجرى بث ٧٠ برنامجا تلفزيونيا و ٤٤ برنامجا إذاعيا ونشر ١٢٠ مقالة، وكرست جميعها لتعزيز الصحة الإنجابية.

٢٣٠ - وأدى العمل الذي نفذ في المناطق المختلفة إلى انخفاض وفيات الأطفال دون سن عام واحد، حيث بلغ عدد الوفيات ٤ ١٢٠ حالة في الأشهر التسعة الأوائل من عام ٢٠١٠، و ٣ ٩٧٨ في عام ٢٠١٣. ولوحظت كذلك زيادة كبيرة في متوسط العمر المتوقع، من ٧٠,٨ سنة في عام ٢٠٠٠ إلى ٧٢,٩ سنة في عام ٢٠١١.

المادة ١٣ - تدابير منع التمييز ضد المرأة في المجالين الاقتصادي والاجتماعي

٢٣١ - يولى اهتمام كبير في أوزبكستان لتوفير الدعم الاجتماعي للمرأة، وتهيئة الظروف الملائمة لكفالة الاستقلال الاقتصادي للأسر الشابة، وتوسيع فرص حصول المرأة الريفية على التسهيلات الائتمانية والقروض وحيازتها للأرض من أجل تأسيس مشاريع أعمال حرة.

٢٣٢ - وتولي أوزبكستان عناية خاصة، في إطار تنفيذ الفقرتين ٤٠ و ٤١ من الملاحظات الختامية للجنة وتوصياتها، لتحسين أحوال الفئات الضعيفة من النساء.

٢٣٣ - وتصرف للنساء، خصما على ميزانية الدولة، استحقاقات في حالة الحمل والولادة، تمنح للنساء العاملات في المرفق الحكومية، اعتمد لها مبلغ ١٦٨,٨ بليون سوم في عام ٢٠١٣؛ ومنحة تصرف مرة واحدة في حالة الولادة، اعتمد لها مبلغ ٧١,٩ بليون سوم في عام ٢٠١٣؛ واستحقاقات شهرية في حال رعاية الطفل حتى بلوغه سن عامين، اعتمد لها مبلغ ٦٧٩,٢ بليون سوم في عام ٢٠١٣.

٢٣٤ - وبدأ في ١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، بموجب مرسوم مجلس الوزراء المؤرخ ١٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢، ''بشأن اتخاذ تدابير لمواصلة تحديث نظام منح وصرف الاستحقاقات الاجتماعية''، صرف استحقاقات شهرية للأسر التي لديها أطفال قصر على النحو التالي: ٥٠ في المائة من الحد الأدنى المرتب الشهري لمن يعول أسرة ذات طفل واحد؛ و ٨٠ في المائة من الحد الأدنى للمرتب الشهري لمن يعول أسرة ذات طفلين؛ و ١٠٠ في المائة من الحد الأدنى المرتب الشهري لمن يعول أسرة ذات ٣ اطفال أو أكثر.

٢٣٥ - ويحق للأمهات اللاتي يربين أطفالا ذوي إعاقة منذ الطفولة الباكرة وحتى بلوغهم سن ٨ سنوات التقاعد عن العمل قبل ٥ أعوام من بلوغ السن القانونية (٥٥ سنة)، ويحق للمرأة التي تكمل فترة عمل لا تقل عن٢٠ سنة التقاعد في سن ٥٤ عاما.

٢٣٦ - ويشتمل الفصل الرابع عشر من قانون العمل على ضمانات إضافية للنساء، وبخاصة خفض عدد ساعات العمل اليومية للأمهات العاملات اللاتي تقل أعمار أطفالهن عن ٣ سنوات، مع صرف المرتب الكامل لساعات عمل غير مخفضة.

٢٣٧ - وتولى عناية خاصة في أوزبكستان لتنمية الأعمال الحرة الخاصة في أوساط النساء. ويتزايد على مر السنوات حجم التسهيلات الائتمانية التي تخصص لتنمية الأعمال الحرة الخاصة المملوكة للنساء، حيث تشير بيانات المصرف المركزي إلى أن مبلغ ٢٦٤,٩ بليون سوم قد خصص بالفعل لهذا الغرض في عام ٢٠١٠، أي بزيادة ٣٠ في المائة عن عام ٢٠٠٩؛ و ٦٩٧,٨ بليون سوم في عام ٢٠١٣,

٢٣٨ - وفي عام ٢٠١٠، خصص المصرف التجاري لمؤسسات المساهمة العامة (''مصرف التسهيلات الائتمانية المتناهية الصغر'') مبلغ ٢٦,١ بليون سوم للنساء الراغبات في تأسيس مشاريع أعمال حرة، أي بزيادة قدرها ٤١,٨ في المائة عن عام ٢٠٠٩. وأتاح تخصيص هذه الموارد إمكانية إيجاد ١٧ ألف فرصة عمل جديدة. وبلغ حجم التسهيلات الائتمانية التي

خصصت لهذا الغرض في عام ٢٠١١ مبلغ ٣٤ بليون سوم، نتج عنه إيجاد ٤٧٠ ١٧فرصة عمل جديدة؛ ومبلغ ٤٢ بليون و ٩٨٧ مليون سوم في عام ٢٠١٢، ونتج عنه إيجاد ٦٦٤ ١٨ فرصة عمل جديدة. وأسفرت عملية تقديم الدعم للأسر في ''سنة الرفاه والتوعية'' عن تخصيص تسهيلات ائتمانية حجمها ٥٦,٨ بليون سوم وإيجاد ١٨٥ ٢٠ فرصة عمل جديدة.

٢٣٩ - وف ١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، بلغ عدد مشاريع الأعمال التجارية الصغيرة العاملة في أوزبكستان ٦٤٢ ١٥٤ مشروعا، وعدد ما تديره النساء منها ٤٢٥ ٦٢ مشروعا (٤٠,٤ في المائة). وبلغ عدد مشاريع الأعمال التجارية المتناهية الصغر حتى تاريخه ٨٢٥ ٥٤٧ مشروعا، تدير المرأة منها ١٦٩ ٧٥ مشروعا (٣,٧ في المائة).

٢٤٠ - وأوضحت الدراسة الاستقصائية الاجتماعية التي أجريت على النساء الريفيات أن امرأة من كل اثنتين من المستجيبات للدراسة (٥٢ في المائة) مرت بتجربة تقديم طلب للحصول على دعم اجتماعي أو مساعدة مادية. وتوجهت المتقدمات من المستجيبات للحصول علىدعم اجتماعي بطلباتهن إلى اللجان المحلية في مناطق إقامتهن بصفة أساسية (٥٨,٤ في المائة)، وإلى المصارف (للحصول على تسهيلات ائتمانية متناهية الصغر) - (١٣,٩ في المائة)، وإلى المحليات (٩,٦ في المائة). وأفادت واحدة من كل اثنتين من المستجيبات بأنها وجدت حلا لمشكلتها.

٢٤١ - وشهد عام ٢٠١٣ تخصيص تسهيلات ائتمانية مصرفية حجمها ٤,٥ مليار سوم لمشاريع الأعمال الحرة الخاصة، باستخدام مصادر التمويل المتاحة لدعم المواطنين، أفرد منها مبلغ يزيد على ٨٤٣ بليون سوم للتسهيلات الائتمانية المتناهية الصغر، و ٢٨,٣ بليون سوم لتمويل مشاريع خريجي الكليات وتقديم القروض، و٣٦٥ بليون سوم لدعم النساء صاحبات الأعمال الحرة.

٢٤٢ - وتجدر الإشارة إلى أن المنظمات غير الحكومية وأجهزة الإدارة الذاتية الشعبية تشارك بفعالية في تقديم الدعم الاجتماعي للنساء وتعليمهن أساسيات العمل التجاري.

٢٤٣ - وقدم ''صندوق المحليات''، في عام ٢٠١٣، مساعدة مادية لأشخاص ذوي إعاقة ومتقاعدين بلغ عددهم ٠٧٣ ٩ شخصا، وزاد حجم الموارد المخصصة لهم على مليوني سوم. وخصص الصندوق مساعدة مادية قدرها ٢٨٤ مليون سوم للأسر المحرومة. وخصص مبلغ ٥٠٠ مليون سوم لشراء ملابس رياضية لأطفال الأسر ذات الدخل المنخفض. وخصص، على مشارف عيد النيروز وعيد الاستقلال وعيد الأضحى، موارد قدرها

٦٥٦ مليون سوم لمساعدة الأشخاص ذوي الإعاقة والمتقاعدين والأسرة ذات الدخل المنخفض، بجانب تخصيص ١٥٣ مليون سوم لترميم مساكن تلك الأسر.

٢٤٤ - وعقدت لجنة المرأة، بالاشتراك مع المصرف المركزي ومصرف التسهيلات الائتمانية المتناهية الصغر وغرفة الصناعة والتجارة، أكثر من ١٩٥ حلقة دراسية في المحافظات المختلفة، بشأن تقديم المشورة والمساعدة المالية للنساء صاحبات الأعمال الحرة، جرى فيها تدريب وتأهيل ٢٨ مدربا في ١٨ تخصصا مختلفا، بجانب عقد حلقات دراسية بشأن الأسس المختلفة للعمل التجاري، وتدريب اكثر من ٧٢٠ امرأة من مختلف المناطق.

٢٤٥ - وعقدت في مناطق مختلفة بالبلد دروس متخصصة للمبتدئات من صاحبات الأعمال الحرة، وأتيحت الفرصة للراغبات للمشاركة في برنامج ''ضمانات تنمية الأعمال الحرة الأسرية''. ويشمل هذا البرنامج أكثر من ١٠٠ ٢ امرأة (بواقع ١٥٠ امرأة من كل محافظة). وجرى، في عام ٢٠١٣، في إطار برنامج ''ترسيخ أسس الحقوق الاقتصادية للمرأة في أوزبكستان''، الذي تنفذه لجنة المرأة بالاشتراك مع هيئة الأمم المتحدة للمرأة ومصرف التسهيلات الائتمانية المتناهية الصغر، تنظيم حلقات دراسية - تدريبية في مجال تأسيس الأعمال التجارية الخاصة، لمجموعة من النساء من مقاطعات كانليكول، وكارشين، وطشقند، وفاريش، وميرزا اباد، ويوكارتشيرتشيك، بلغ عددها٨٦٣ امرأة.

٢٤٦ - وتنفذ في البلد أعمال منتظمة لاجتذاب النساء والبنات إلى ممارسة الرياضة البدنية والألعاب الرياضية. وزاد مجموع أعداد النساء والبنات اللاتي يمارسن الألعاب الرياضية على ١,٩ مليون فرد، تداوم ٤٠٠ ٦٨٠ رياضية منهن على ممارسة ضروب الرياضة المختلفة وعلى المشاركة في المنافسات. وتوجد من بين ٨ آلاف شخص من معلمي التربية البدنية والمدربين والموجهين العاملين في مدارس التعليم العام والكليات المهنية ومرافق التعليم العالي والنوادي والرابطات الرياضية في مختلف ضروب الرياضة، ٧٢٥ امرأة.

المادة ١٤ - تدابير منع التمييز ضد المرأة في المناطق الريفية

٢٤٧ - يتمثل أحد الاتجاهات الرئيسية لسياسة حكومة أوزبكستان في تحقيق المساواة بين الجنسين وسط سكان المناطق الريفية، وتنفيذ إصلاحات تهدف إلى تحسين أحوال سكان الأرياف في جميع مجالات الحياة.

٢٤٨ - وجرى، في إطار الفقرة ٣٧ من الملاحظات الختامية للجنة وتوصياتها، منح النساء المشتغلات بالزراعة جميع الامتيازات، وتهيئة الظروف الضرورية وإعداد البرامج الخاصة لهن، على قدم المساواة مع غيرهن من النساء في أوزبكستان. وأتيحت لهن بجانب ذلك الإمكانية

الكاملة للاستفادة على قدم المساواة من الاعفاءات والشروط الميسرة المتاحة لمنتجي السلع الزراعية، وعلى وجه التحديد، أدخل ابتداء من ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٩، نظام الضريبة الموحدة على الأرض بدلا عن نظام الضرائب التسع الذي كان متبعا في مجال العمل الزراعي؛ الذي يمنح المشاريع الزراعية الجديدة فترة سماح لمدة سنتين يكون خلالها المشروع معفيا من ضريبة الأرض الموحدة؛ ويُعفي الحدائق ومزارع العنب الجديدة من الضريبة الموحدة أيضا إلى حين بدء الانتاج الفعلي للثمار؛ وكذلك مزارع التوت التي يعاد إنشاؤها على مدى ٣ سنوات من تأريخ إعادة التأسيس؛ ويُعفي المشاريع الزراعية أيضا من ضريبة الأرض الموحدة على الأراضي المستصلحة لمدة ٥ سنوات من تاريخ إدخالها دورة الإنتاج؛ وتمنح المشاريع الزراعية التي تنتج خام القطن والمحاصيل الأخرى لاستيفاء احتياجات الدولة قروضا ميسرة بمعدل فائدة قدره ٣ في المائة؛ وتدفع المشاريع الزراعية التي تشتري المعدات الزراعية بنظام البيع الإيجاري احتياجاتها من المعدات مقابل دفع قسط أول بمقدار ١٥ في المائة من قيمة المعدات المطلوبة وتقسيط باقي التكلفة (٨٥ في المائة) على مدى ٧ سنوات (١٠ سنوات للمشاريع الزراعية في جمهورية كراكال باكستان ذات الحكم الذاتي ومحافظة خوارزم)؛ وتتحمل خزينة الدولة التكلفة كاملة عن خدمات إمداد المياه للمنظمات؛ وتُدفع تكلفة خدمات تحسين الجودة النوعية للتربة وخدمات الري من موارد صندق أسس خصيصا لهذا الغرض؛ وتوفر الحكومة ضمانات استرداد موارد الائتمانات التي تقدمها المنظمات الدولية والأجنبية لتنفيذ خدمات التحسين.

٢٤٩- وفي ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣، بلغ عدد المشاريع الزراعية المسجلة في أوزبكستان ٨٠٠ ٦٩ مشروع (بما في ذلك المشاريع ذات أوجه الإنتاج المتعددة)، أقيمت على أراض تقارب مساحتها ٥ ملايين هكتار. وتتولى المرأة إدارة ٢٠٠ ٦ مشروع منها (قرابة ٩ في المائة).

٢٥٠ - ويجري، في إطار مشروع ''تعزيز الحقوق الاقتصادية للمرأة في أوزبكستان'' وبالتعاون مع شبكة المنظمات غير الحكومية المعنية بالمرأة، التعاون على تعليم المرأة الريفية أسس الاشتغال بالأعمال الحرة في ٦ مناطق نموذجية في جمهورية كَراكال باكستان ذات الحكم الذاتي ومحافظات فرغانة وكَشكاداريا وجيزاك وسيرداريا ومنطقة طشقند الإدارية.

٢٥١ - وساعد تشكيل أفرقة لتوفير المعلومات وتقديم المشورة وإتاحة التسهيلات الائتمانية في ١٣ محافظة، بدعم من صندوق مصارف الادخار الألماني، أكثر من ٥١٥ امرأة من سكان المقاطعات والمحليات الريفية القاصية على إيجاد عمل لائق لأنفسهن. ونفذ فرع الصندوق في كَراكالستان، في الفترة من أيلول/سبتمبر ٢٠١٢ إلى آذار/مارس ٢٠١٣، مشروع ''قيادات

المرأة الريفية'' الذي مكن من تدريب ٤٠ امرأة ريفية على اكتساب مهارات تأسيس أعمال حرة خاصة. وفي آب/أغسطس ٢٠١٣، بدأ تنفيذ مشروع ''تعزيز إمكانات المنظمات غير الحكومية وزيادة قابلية استدامتها ودعم تأسيس منظمات غير حكومية نسوية وشبابية جديدة في المناطق الريفية من كَراكالستان''. وأتاح تنفيذ المشروع إمكانية تدريب ٤٠ امرأة من العاملات في المنظمات غير الحكومية في كَراكالستان في مجالات تعزيز إمكانات منظماتهن وزيادة قابليتها للاستدامة وقدرتها على جمع الأموال، وتدريب ٢٠ فردا من القيادات النسوية والشابات الناشطات في أجهزة الإدارة الذاتية الشعبية بكَراكالستان على تأسيس المنظمات غير الحكومية وتسجيلها وكفالة استدامتها.

٢٥٢ - وجرت في عام ٢٠١٣ دراسة المشاكل التي تواجه تيسير عمالة المرأة، وبخاصة في المناطق الريفية، وكشفت الدراسة عن حاجة ٤٧٦ ١٤٢ امرأة للالتحاق بعمل. وقدمت قوائم بأسمائهن إلى أجهزة الحكم المحلي ولجان المرأة، حيث يجري العمل على الحاقهن بوظائف. وكُشف عن وجود ٣٩٥ ١٧٩ امرأة مؤهلة للعمل في محافظة أنديجان، في عام ٢٠١٣، وأعربت ٠٢٧ ٤١ امرأة من بينهن عن رغبتها في الالتحاق بعمل، حيث جرى تسير التحاق ٤٤٨ ٢٦ من ربات البيوت بوظائف. وتشارك النقابات حاليا تقنين علاقات العمل بالمشاريع الزراعية. وأسفر ذلك عن حصول ٢٨١ ٨٣٩ من العاملين في تلك المشاريع على بطاقات عمل.

٢٥٣ - وجرى، بموجب مرسوم مجلس الوزراء رقم ١٥٦ المؤرخ ٢٢ تموز/يوليه ٢٠١٠ ''بشأن اتخاذ تدابير إضافية لتحسين الصحة الإنجابية للأمهات والأطفال في المناطق الريفية من الجمهورية''، اتخاذ تدابير بشأن توفير تركيبات خاصة من الفيتامينات ومقويات الصحة العامة، بما في ذلك حامض الفوليك، بالمجان للنساء الحوامل المقيمات في المناطق الريفية (أكثر من ٤٠٠ ألف وحدة في العام من مجموعة الفيتامينات ماركة ماما المخصصة لفترة ما قبل الولادة). وجرى، بمساعدة تقنية ومالية من صندوق الأمم المتحدة للسكان، إعداد سناريوهات فيلمين قصيرين وتصويرهما بالفيديو من أجل البث التلفزيوني، فيما يتعلق بأهمية استعمال تركيبات الفيتامينات والمواد المعدنية بهدف الوقاية من الأمراض الخلقية وتحسين نمو الأجنة وتهيئة الحوامل لعملية الولادة.

٢٥٤ - ويعقد بشكل منتظم كل شهر، منذ عام ٢٠١٠، ''أسبوع صحة المرأة في سن الإنجاب والقصَّر من الجنسين''، الذي تقدم فيه مساعدة عملية تشتمل على تقديم المشورة والخدمات الصحية للنساء والأطفال في جميع مناطق البلد، وبخاصة المناطق القصية والتي

يصعب الوصول إليها، على يد أكثر من ٤٠٠ ١ إخصائي من ذوي المؤهلات العالية، بجانب العلماء العاملين في مراكز البحوث العلمية المتخصصة وكليات الطب بالبلد.

٢٥٥ - وتحظى بأولوية متقدمة في عمل لجنة المرأة الأوزبكية مسائل اجتذاب المرأة الريفية إلى ممارسة الألعاب الرياضية على نطاق واسع، وتحديث عمل الأقسام الرياضية المحلية، ورعاية صحة المرأة، وتوفير الفحوصات الطبية المتخصصة. ونظمت اللجنة بالاشتراك مع ''صندوق المحليات''، منافسات رياضية تحت شعار ''أبي وأمي وأنا - أسرة رياضية''، شاركت فيها ٥٠٠ ١١٥ أسرة. وجرى، في عام ٢٠١٣، منح ١٨٩ ألف شخص أزياء ومعدات رياضية بالمجان، بهدف توسيع نطاق ممارستهم للرياضة البدنية والألعاب الرياضية المختلفة وتحسين صحتهم.

٢٥٦ - وفي عام ٢٠١٣، استفاد ٠٣٣ ١ مزارعا و ٦٠٩ أشخاص من قطاعي الأعمال التجارية الصغيرة والأعمال الخاصة الحرة من خدمات المنتجعات الصحية التابعة للنقابات بشروط ميسرة. وحصلت ٣٤٤ امرأة من الأسر ذات الدخل المنخفضعلى الخدمات التي تقدمها تلك المنتجعات بالمجان، وحصلت عليها بشروط ميسرة ٦٩٩ ٢ امرأة من الأمهات ذوات الأطفال و ١١٢ أسرة شابة، وبلغ مجموع النفقات التي صرفت من موارد النقابات لتحقيق تلك الأهداف ٤٠٠ ١٤٠ مليون سوم.

المادة ١٥ - المساواة بين الجنسين أمام القانون

٢٥٧ - المساواة بين الجنسين أمام القانون منصوص عليها في التشريعات الوطنية لأوزبكستان. وتكفل مساواة الجنسين في الأهلية القانونية المادة ٢٩-٣٩ من قانون الأسرة، التي تحدد نظام الملكية المشتركة للأصول بالاتفاق بين الزوجين.

٢٥٨ - ويحق للزوجين أن يحددا في عقد الزواج حقوق وواجبات كل منهما فيما يتعلق بالدعم المتبادل والتكفل بنفقات الأسرة والاشتراك في الدخل وإبرام عقود ملكية مع أشخاص آخرين وإقامة مشاريع أعمال حرة مشتركة وتحديد ملكية الأصول التي تؤول إلى كل واحدمنهما في حالة إنهاء العلاقة الزوجية، بجانب الحق في تضمين عقد الزواج أية شروط أخرى تتعلق بعلاقتهما فيما يختص بالممتلكات.

٢٥٩ - ويجوز للمحاكم تغيير عقد الزواج أو فسخه بناء على طلب أحد الزوجين، وفقا للأسس المنصوص عليها والطريقة المحددة في القانون المدني. ويبطل مفعول عقد الزواج من لحظة فض العلاقة الزوجية، باستثناء الأحوال التي يقتضي فيها عقد الزواج خلاف ذلك.

٢٦٠ - ويجوز للمحاكم أن تبطل مفعول عقد الزواج بشكل كامل أو جزئي وفقا للأسس المنصوص عليها في القانون المدني.

٢٦١ - ويجوز للزوجين تأسيس علاقة مشتركة فيما يتعلق بجميع مجالات عقود الملكية المشروعة. ولا يكون لاتفاقات الزوجين الموجهة إلى التغول على حقوق بعضهما مفعول قانوني.

٢٦٢ - وتصبح الممتلكات التي يحصل عليها الزوجان أثناء فترة الزواج، وكذلك الموجودات السابقة لتسجيل عقد الزواج التي تعتبر أصولا مستقبلية مشتركة، مملوكة بالاشتراك بينهما وفقا لأحكام المادة ٢٣ من قانون الأسرة ما لم يتضمن عقد الزواج أو ينص القانون خلاف ذلك. وتدخل في عداد الممتلكات التي يحصل عليها الزوجان أثناء فترة الزواج (الملكية المشتركة) الدخل الذي يتحصل عليه كل واحد منهما من خلال أجور العمل أو إيرادات الأعمال الحرة الخاصة أو الأعمال الفكرية، والمعاشات التقاعدية والاستحقاقات وغير ذلك من المدفوعات المالية الأخرى غير المخصصة لغرض محدد (مثل الأموال التي تستخدم لتوفير المساعدة المادية و للتعويض عن الأضرار في حالة فقدان القدرة على العمل بسبب الإصابة أو المشاكل الصحية الأخرى أو غير ذلك من الأسباب). وتتضمن الممتلكات المشتركة بين الزوجين أيضا الأموال المنقولة أو غير المنقولة التي يتحصلان عليها من الدخل المشترك، والسندات المالية والأسهم والودائع وحصص رأس المال سواء كانت في مؤسسات ائتمانية أو غيرها من المؤسسات التجارية الأخرى، وأية ممتلكات أخرى يتحصل عليها الزوجان أثناء فترة الزواج بغض النظر عمن يتحصل عليها أو من تسجل في اسمه منهما.

٢٦٣ - وتتحدد حقوق الزوجين المتعلقة بحيازة الممتلكات واستغلالها والتصرف فيها، في حالة كونها مملوكة لأعضاء مشروع زراعي أو مشروع دِهقان (مشروع عائلي)، وفقا لأحكام القانون المتعلق بالمؤسسات الزراعية ومزارع الدِهقان (المزارع العائلية). ويجري تقسيم ممتلكات المشروع الزراعي أو مشروع الدِهقان (المشروع العائلي) بموجب اللوائح المنصوص عليها في المادتين ٢٢٣ و ٢٢٥ من القانون المدني.

٢٦٤ - ويجوز للمحاكم أن تعلن بطلان أية صفقة يعقدها أحد الزوجين فيما يتعلق بالتصرف في الممتلكات المشتركة، على أساس عدم موافقة الطرف الآخر، إذا طلب الطرف المعني ذلك، وفقط في حالة التأكد من أن الطرف القائم بالتصرف كان على علم أو يرجح أن يكون على علم بعدم موافقة الطرف الآخر على عقد تلك الصفقة.

٢٦٥ - ويتطلب قيام أحد الزوجين بعقد صفقة باسمه للتصرف في الممتلكات المشتركة حصوله على موافقة من الطرف الآخر موثقة لدى أحد موثقي العقود الرسميين. ويحق

للطرف الذي لا يحصل الطرف الآخر على موافقته من أجل عقد صفقة باسمه للتصرف في الممتلكات المشتركة أن يتقدم بطلب إلى المحكمة من أجل إعلان بطلان تلك الصفقة في غضون عام واحد من تاريخ علمه بعقدها أو التاريخ الذي يرجح أنه قد نما إلى علمه عقدها.

٢٦٦ - وتنص المادة ٢٥ من قانون الأسرة، على أن الممتلكات التي تكون بحوزة أي من الطرفين قبل عقد الزواج، أو التي يحصل عليها بعد عقد الزواج عن طريق الإهداء أو الإرث أو بأية طريقة أخرى بالمجان، تكون ملكا خالصا لذلك الطرف.

٢٦٧ - وفي حالة تنازع الزوجين على الممتلكات المشتركة يجري تقسيم تلك المملكات عن طريق المحكمة، وكذلك تحديد حصص الطرفين فيها.

المادة ١٦- تدابير منع التمييز ضد المرأة في المسائل المتعلقة بالزواج والعلاقات الأسرية

٢٦٨ - تؤيد أوزبكستان الفقرة ٢١ من التعليقات العامة للجنة والفقرتين ٤٢ و ٤٣ من ملاحظاتها الختامية وتوصياتها، وتنفذ تدابير منهجية لإعمال حقوق الجنسين في مجال العلاقات الزوجية والأسرية، ومكافحة زواج الأطفال وتعدد الزوجات.

٢٦٩ - وتنص المادة ١٣ من قانون الأسرة على أن يبرم عقد الزواج لدى الهيئات المعنية بتدوين إجراءات السجل المدني. ولا تكون للزواج الذي يبرم وفق الطقوس الدينية حجية قانونية.

٢٧٠ - وتنص المادة ١٥ من قانون الأسرة على أن سن الزواج للرجال هي ١٨ عاما وللنساء ١٧ عاما. ويجوز لحاكم الولاية أو رئيس السلطة الإدارية المحلية في المنطقة أو المدينة، تخفيض سن الزواج بما لا يزيد على سنة واحدة، بناء على طلب الأطراف المقدمة على الزواج، في حال وجود أسباب مقنعة، وفي ظل ظروف اضطرارية (الحمل والنفاس وإعلان بلوغ القاصر سن الرشد).

٢٧١ - وأدخلت على القانون المتعلق بالمسؤولية الإدارية وعلى دستور أوزبكستان، بموجب مشروع القانون المؤرخ ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠١٣، بهدف منع الزواج المبكر، إضافات بشأن المسؤولية التي تترتب على خرق القانون المتعلق بسن الزواج.

٢٧٢ - وتنص المادة ٤٧-٣ من القانون المتعلق بالمسؤولية الإدارية على أن الدخول في علاقة زوجية فعلية مع شخص لم يبلغ سن الزواج يؤدي إلى فرض غرامة يتراوح حجمها من خمس إلى عشر مرات قدر الحد الأدنى للمرتب الشهري؛ ويؤدي قيام الوالدين أو من ينوب عنهما بتزويج الأبناء والبنات قبل بلوغهم السن القانونية للزواج إلى فرض غرامة

يتراوح حجمها بين سبع مرات إلى خمس عشرة مرة قدر الحد الأدنى للمرتب الشهري؛ وتؤدي إقامة طقوس دينية بغرض عقد زواج على شخص لم يبلغ السن القانونية للزواج إلى فرض غرامة يتراوح حجمها من عشر مرات إلى عشرين مرة قدر الحد الأدنى للمرتب الشهري (المادة ٤٧-٣).

٢٧٣ - وأضيفت إلى دستور أوزبكستان المادة ١٢٥-١ ''بشأن خرق القانون المتعلق بسن الزواج''، التي تنص على أن خرق القانون المذكور أعلاه للمرة الثانية من قبل شخص تعرض لعقوبة إدارية على فعل مماثل تترتب عليه مسؤولية جنائية وعقوبة أشد.

٢٧٤ - وتنص المادة ١٢٦ من دستور أوزبكستان على قيام المسؤولية الجنائية في حالة تعدد الزوجات، أي العيش المشترك مع امرأتين أو أكثر في إطار أسرة معيشية واحدة. وتشير بيانات وزارة الشؤون الداخلية إلى أن عدد الأشخاص الذين ارتكبوا الجناية المنصوص عليها في المادة ١٢٦ من الدستور (تعدد الزوجات) بلغ ١٥ شخصا في عام ٢٠١٠، و ١٣ شخصا في عام ٢٠١١، و ١٧ شخصا في عام ٢٠١٢، و ٢٣ شخصا في عام ,٢٠١٣

٢٧٥ - وتشير بيانات المحكمة العليا إلى أن المحاكم نظرت في قضايا حوكم فيها ٥ أشخاص على ارتكاب جناية تعدد الزوجات و ١٢ شخصا على جناية خطف العروس في عام ٢٠١٠، وبلغت هذه الأرقام ٤ أشخاص و١٧ شخصا على التوالي في عام ٢٠١١، و ١٠ أشخاص و ١٥ شخصا في عام ٢٠١٢، و ٧ أشخاص و ١٩ شخصا في عام ,٢٠١٣

٢٧٦ - وينص دستور أوزبكستان على قيام المسؤولية الجنائية في حالة قسر امرأة على الدخول في علاقة زوجية أو على مواصلة العيش في علاقة زوجية ضد إرادتها أو خطف امرأة بغرض الزواج منها بغير إرادتها، ويستوي في ذلك منع امرأة من الدخول في علاقة زوجية. ولم تسجل في الفترة ٢٠١٢-٢٠١٣ أية حالة لارتكاب الجنايات المنصوص عليها في المادة ١٣٦ من الدستور (قسر امرأة على الدخول في علاقة زوجية أو منع امرأة من الدخول في علاقة زوجية)، والمادة ١٢٥-١ من الدستور (خرق القانون المتعلق بسن الزواج).

٢٧٧ - وتنص المادة ٢٧ من قانون الأسرة على أن الأشخاص المتزوجين الذين يقدمون على زرع بويضات الزوجة المخصبة في رحم امرأة أخرى بغرض الحمل، بموجب إقرار كتابي، لا يتم تسجيلهم بوصفهم الوالدين الشرعيين للمولود إلا إذا أعطت المرأة التي تقوم بالحمل (صاحبة الرحم المستعار)موافقتها على ذلك.

٢٧٨ - ويجوز تسجيل الأشخاص المتزوجين الذين يقدمون على استخدام وسائل التخصيب الصناعي أو زرع بويضات الزوجة المخصبة في رحم امرأة أخرى بغرض الحمل، بموجب

إقرار كتابي، بوصفهم الوالدين الشرعيين في حالة نجاح الحمل الولادة، وتدوين لك في سجل المواليد.

٢٧٩ - حظيت مسألة منع زواج الأطفال والزواج في سن مبكرة باهتمام كبير في السنوات الأخيرة. ويذكر على وجه الخصوص أن لجنة العمل والشؤون الاجتماعية بالمجلس التشريعي في برلمان أوزبكستان عقدت، في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، ''اجتماع مائدة مستديرة'' بشأن موضوع ''منع زواج الأطفال والزواج في سن مبكرة والزواج بين الأقارب - كفالة اتباع أسلوب حياة سليم''، اعتمدت فيه توصيات تهدف إلى تعزيز العمل الإرشادي وسط الأشخاص المقدمين على الزواج والأشخاص المتزوجين حديثا بشأن رعاية الصحة الإنجابية للمرأة، وكذلك تعزيز العمل الإعلامي المتعلق بمنع زواج الأطفال والزواج في سن مبكرة وشرح أحكام قانون الأسرة وغيره من القوانين ذات الصلة، التي تنص على قيام المسؤولية في حالة خرق القانون المتعلق بسن الزواج.

٢٨٠ - واتخذت وزارة العدل وأفرعها في المحافظات التدابير اللازمة لمنع زواج الأطفال والزواج في سن مبكرة والزواج القسري. وجرى على وجه التحديد عقد أكثر من ٥ آلاف مناسبة إرشادية عامة بشأن نتائج الزواج في سن مبكرة والزواج بين الأقارب اللصيقين، نتج عنها منع حدوث ٦٩٢ ١ حالة زواج في سن مبكرة و ٣٥٢ ١ حالة زواج وسط الأقارب اللصيقين.

٢٨١ - ونظمت هيئات السجل المدني، في الفترة ٢٠١٢ — ٢٠١٣، لتقديم ٧١٩ ٤ محاضرة بشأن ''مدرسة الأسرة الشابة'' في مختلف المعاهد المتوسطة والكليات بالبلد، حضرها أكثر من ٢٠٠ ألف شخص. وعنيت تلك المحاضرات بشرح الآثار السلبية للزواج في سن مبكرة والزواج بين الأقارب اللصيقين.

٢٨٢ - ونظمت أجهزة الحكم المحلي لعقد ٨٩١ ٨ مناسبة تحت شعار ''جامعة الوالدين''، من أجل تنفيذ أعمال إرشادية وسط الآباء والأمهات بهدف تعزيز ثقافتهم القانونية فيما يتعلق بالقضاء على عادات الزواج في سن مبكرة والزواج القسري. وقام ''صندوق المحليات''، في عام ٢٠١٣، بالاشتراك مع لجنة المرأة الأوزبكية والحركة الشعبية للشباب (كامولوت) وهيئات إنفاذ القانون في المحليات، بعقد قرابة ١٣ ألف مناسبة بشأن موضوعات ''الآثار السلبية للزواج في سن مبكرة'' و ''دور المرأة في المجتمع'' و ''المرأة والعملية السياسية'' و ''المرأة والمجتمع والسياسة''، حضرها أكثر من ٩٥٠ ألف شخص، بمن في ذلك النساء والشباب. وشُكِّل في المحليات أكثر من ٧ آلاف فريق مجتمعي معني

بتنظيم أعمال تثقيفية وإرشادية، وعقد أكثر من ٢٠ ألف مناسبة إعلامية وتوعوية، بمشاركة زهاء ٨٠٠ ألف شخص، وبخاصة الشباب.

٢٨٣ - واعتمدت لجنة المرأة الأوزبكية ''برنامجا لاتخاذ مجموعة تدابير ترمي إلى مواصلة تعزيز قدرات مؤسسة الأسرة وتطوير ثقافة العلاقات الزوجية ومنع الزواج في سن مبكرة، في الفترة ٢٠١٢-٢٠١٣''، كما عقدت أكثر من ٢٧٠ ٩ مناسبة مختلفة؛ بينما عقدت هيئات السجل المدني ٤٩٠ ٢ مناسبة عامة. وجرى أيضا عقد ٧٨٣ ٢ مناشبة بشأن ''مدرسة الأسرة الشابة''، حضرها ٨٥٩ ٢٠٩ مستمعا. وغطت وسائط الإعلام الجماهيري ٦٢٢ ١ مناسبة، من بينها ٤٥٨ عرضا تلفزيونيا و ٣٨٩ برنامجا إذاعيا، و ٧٧٥ مقالة في الصحف والمجلات.

٢٨٤ - وشهدت البلاد عقد أكثر من ٤٢٥ ٢ لقاء وسط الأحداث من الجنسين، وعقد ٥٨٤ ٩ ''اجتماع مائدة مستديرة'' و ٧٢١ مناسبة بشأن تعزيز الثقافة القانونية للشباب ومناقشة الآثار السلبية للزواج في سن مبكرة. وعُقدت ٥٤٨ ١٢ مناسبة بهدف اجتذاب المشاركين إلى التعليم، في عام ٢٠١١؛ و ٨٥٤ ١٦ مناسبة مماثلة في عام ٢٠١٢؛ وأكثر من ١٧ ألف مناسبة في عام ٢٠١٣. وأمكن بفضل التدابير المتخذة خفض معدل الفاقد التربوي في العام الجاري بنسبة ٧٥ في المائة.

٢٨٥ - وأدت هذه التدابير إلى منع تسجيل أكثر من ٠٠٠ ١ حالة زواج في سن مبكرة، و ٧٩٩ حالة زواج بين الأقارب، وجرى بفضلها كذلك تسجيل ٣٦٨ ١٤ حالة زواج لأشخاص متزوجين بلا عقد مسجل ولهم أطفال قصّر.

المرفقات

المرفق ١

التقارير الدورية لأوزبكستان بشأن تنفيذ الاتفاقيات الدولية في مجال حقوق الإنسان (٢٠٠٨-٢٠١٣)

١ - التقرير الدوري الرابع بشأن اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، الذي جرى النظر فيه في الفترة من ١٨ كانون الثاني/يناير إلى ٥ شباط/فبراير ٢٠١٠؛

٢ - التقرير الدوري الثالث بشأن تنفيذ العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، الذي جرى النظر فيه في ١١ و ١٢ آذار/مارس ٢٠١٠؛

٣ - التقرير الجامع للتقريرين الدوريين السادس والسابع بشأن تنفيذ الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، الذي جرى النظر فيه في الفترة من ٢ إلى ٢٧ آب/أغسطس ٢٠١٠؛

٤ - التقرير الوطني الأول لجمهورية أوزبكستان بشأن حقوق الإنسان المقدم في إطار الاستعراض الدوري الشامل، الذي نظر فيه مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة في عام ٢٠٠٩ واعتمد في آذار/مارس ٢٠١٠؛

٥ - التقرير الجامع للتقريرين الدوريين الثالث والرابع بشأن تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الطفل، الذي قدم إلى لجنة حقوق الطفل في كانون الثاني/يناير ٢٠١٠ ونظرت فيه اللجنة في نيسان/أبريل ٢٠١٣؛

٦ - التقرير الدوري الثالث بشأن تنفيذ العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، المقدم إلى لجنة الأمم المتحدة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في حزيران/يونيه ٢٠١٠، وسيجري النظر فيه في أيار/مايو ٢٠١٤؛

٧ - التقرير الأولي بشأن تنفيذ البروتوكول الاختياري الملحق باتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الطفل، بشأن اشتراك الأطفال في النزاعات المسلحة، المقدم إلى لجنة حقوق الطفل في كانون الثاني/يناير ٢٠١١، وجرى النظر فيه في نيسان/أبريل ٢٠١٣؛

٨ - التقرير الأولي بشأن تنفيذ البروتوكول الاختياري الملحق باتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الطفل، بشأن بيع الأطفال واستغلال الأطفال في البغاء وفي المواد الإباحية، المقدم إلى لجنة حقوق الطفل في شباط/فبراير ٢٠١١، وجرى النظر فيه في نيسان/أبريل ٢٠١٣؛

٩ - التقرير الأولي بشأن تنفيذ أحكام اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، المقدم إلى لجنة مناهضة التعذيب في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، وجرى النظر فيه في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣؛

١٠ - التقرير الجامع للتقريرين الدوريين الثامن والتاسع بشأن تنفيذ أحكام الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، المقدم إلى لجنة مناهضة التمييز العنصري في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢، وجرى النظر فيه في شباط/فبراير ٢٠١٤؛

١١ - التقرير الوطني الثاني لأوزبكستان بشأن حقوق الإنسان في إطار الاستعراض الدوري الشامل، المقدم إلى مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة في كانون الثاني/يناير ٢٠١٢، وجرى النظر فيه في عام ٢٠١٣؛

١٢ - التقرير الدوري الرابع بشأن تنفيذ العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المقدم إلى اللجنة المعنية بحقوق الإنسان في آذار/مارس ٢٠١٣.

المرفق ٢

عدد سكان أوزبكستان الدائمين في ا كانون الثاني/يناير ٢٠١٣

(بالآلاف)

	المجموع	العدد حسب نوع الجنس	
		النساء	الرجال
جمهورية أوزبكستان	٢٩٩٩٣,٥	١٥٠١٨,٧	١٤٩٧٤,٨
جمهورية كَراكال باكستان ذات الحكم الذاتي	١٧١١,٨	٨٥٦,٥	٨٥٥,٣
أنديجان	٢٧٥٦,٤	١٣٨٩,٤	١٣٦٧
بخارى	١٧٢٩,٧	٨٦١,٦	٨٦٨,١
جيزاك	١٢٠٥	٦٠٣,٩	٦٠١,١
كشكاداريا	٢٨٣١,٣	١٤٢٤,١	١٤٠٧,٢
نافوي	٨٨٨,٤	٤٥٠,٢	٤٣٨,٢
نمناغان	٢٤٥٨,٧	١٢٤٤,٢	١٢١٤,٥
سمرقند	٣٣٨٠,٩	١٦٩١,١	١٦٨٩,٨
سورخنداريا	٢٢٦٠,٦	١١٣٧,١	١١٢٣,٥
سرداريا	٧٥٠,٦	٣٧٧,١	٣٧٣,٥
طشقند	٢٦٩٥,٧	١٣٤٣,٧	١٣٥٢
فِرغانة	٣٣٢٩,٧	١٦٧١,٨	١٦٥٧,٩
خوارزم	١٦٥٣,٨	٨٢٤,٤	٨٢٩,٤

المرفق ٣

التوزيع العددي لمديري المؤسسات (الشخصيات الاعتبارية) حسب القطاع الاقتصادي ونوع الجنس في نهاية عام ٢٠١٢

(نسبة مئوية)

	المجموع	التوزيع حسب نوع الجنس	
		النساء	الرجال
في جميع القطاعات الاقتصادية	١٠٠	٢٧,١	٧٢,٩
التوزيع حسب القطاع			
الصناعة	١٠٠	١٤,٢	٨٥,٨
الزراعة والحراجة	١٠٠	٥,٦	٩٤,٤
النقل والاتصالات	١٠٠	١٤,٧	٨٥,٣
البناء والتشييد	١٠٠	١٤,٤	٨٥,٦
التجارة والترويج والمعالجة	١٠٠	٢٠,٩	٧٩,١
الإسكان والخدمات المترلية غير الإنتاجية	١٠٠	١٢,٤	٨٧,٦
الخدمات الصحية والتربية البدنية والرياضة والرعاية الاجتماعية	١٠٠	٣٧,٣	٦٢,٧
التعليم	١٠٠	٤٣,٦	٥٦,٤
الثقافة والفنون	١٠٠	٣٥,٦	٦٤,٤
العلوم والخدمات العلمية	١٠٠	٢٤,٦	٧٥,٤
الخدمات المالية والائتمان والتأمين	١٠٠	١٦,٦	٨٣,٤
الجهاز الإداري لمؤسسات الدولة والمؤسسات الاقتصادية	١٠٠	١٧,٩	٨٢,١
أخرى	١٠٠	١٤,٦	٨٥,٤

المرفق ٤

عمل وزارة الشؤون الداخلية الإعلامية والتثقيفي في مجال حقوق المرأة

	التثقيف القانوني الشفوي		التثقيف القانوني الكتابي			التثقيف القانوني عبر الوسائل المرئية	
الفترة	التثقيف القانوني عبر وسائط الإعلام الجماهيري	عدد المناسبات	عدد المتلقين	عدد المناسبات	عدد مجموعات المقالات	الكمية	اللافتات	الكتيبات
٢٠١٠	٢٣٩	١١٩٩	٣٢٢٨٥	٣٤	١٤٠	١١٩	٥٧	٦٢
٢٠١١	٣٢٣	١٠٣٩	٣٩٥٤٦	٢١	١٣٣	٥٦	٤٥	١١
٢٠١٢	٤٥٦	١٠٢٧	٦٠٠٠٥	٤	١١٠	٤٧	٢٩	١٨
٢٠١٣	٥٧٥	٧٥٩	٥٤٦٥٤	٢٠	٥	٣٧	٣٢	٥

المرفق ٥

عدد الدعاوى الجنائية التي أقيمت في الفترة ٢٠١٠-٢٠١٣

	٢٠١٠	٢٠١١	٢٠١٢	٢٠١٣ (١١ شهرا)
مدينة طشقند	١٣٧	١٣٩	١٢١	٨٠
منطقة طشقند الإدارية	٣٦	٤٦	٦٨	٦٧
محافظة سيرداريا	٢٥	١٧	٢٢	٢١
محافظة جيزاك	٣٨	٢٦	١٩	٣١
محافظة سمرقند	٤٩	٣٧	٢٣	٣٢
محافظة نافوي	١٤	١٢	١٨	٢١
محافظة بخارى	٦٥	٥٤	٦١	٣٢
محافظة فِرغانة	٥٧	٢٩	٣٥	٣٢
محافظة نمناغان	٩٢	٥٠	٥٠	٤٢
محافظة أنديجان	٢٦	٥١	٦٠	٤٥
محافظة كشكاداريا	٩٦	٥٢	٥٢	٣٨
محافظة سورخنداريا	٣٢	٢٠	١٣	١٥
محافظة خوارزم	١٥	٢٩	١١	٢١
جمهورية كَراكال باكستان ذات الحكم الذاتي	٢١	١٣	٩	١٢
حصيلة أجهزة الشؤون الداخلية على وسائل النقل	١٥	٢٢	١٢	٣٥
المجموع على نطاق البلد	٧١٨	٥٩٧	٥٧٤	٥٢٤

المرفق ٦

بيانات عن عدد الأشخاص الذين تعرضوا للمسؤولية الجنائية في الفترة ٢٠١٠-٢٠١٣ مصنفة حسب نوع الجنس

المنطقة	٢٠١٠		٢٠١١		٢٠١٢		٢٠١٣		المجموع
	رجال	نساء	رجال	نساء	رجال	نساء	رجال	نساء	
مدينة طشقند	٢٨	٦٨	١٩	٩٣	٢٢	٦٠	١٤	٥٧	٣٦١
منطقة طشقند الإدارية	٦١	٨	٧٦	٧	٨٧	١٠	٥٧	٣٣	٣٣٩
محافظة سيرداريا	٢٢	١٢	١٢	١١	١٢	٨	٢٠	١٣	١١٠
محافظة جيزاك	٢٨	٣١	٨	١٤	١٦	٢٢	١٦	٢٨	١٦٣
محافظة سمرقند	٤٠	٢٤	٨	١٧	١٢	٩	١٢	٣٩	١٦١
محافظة نافوي	١٥	٩	٣	٣	٨	٢٠	٩	٢٢	٨٩
محافظة بخارى	٣٠	٣٤	٢٣	٤٣	٢٨	٣٥	١٧	٣٦	٢٤٦
محافظة فِرغانة	٢٨	٤٥	١٧	٣٠	١٣	٣٤	٨	٣٤	٢٠٩
محافظة نمناغان	٨٩	٢٢	٤٢	١٠	٣٣	٢٧	٣٨	٢٢	٢٨٣
محافظة أنديجان	٣٠	٣٥	٢٥	٤٢	٣٣	٦٢	١٨	٢٩	٢٧٤
محافظة كشكاداريا	٧٠	٧	٥٣	٣	٦٨	٧	٣٨	١٥	٢٦١
محافظة سورخنداريا	٢٨	٢٢	١٦	١٢	٢٢	١٧	٧	١٤	١٣٨
محافظة خوارزم	٧	٥	٩	١٣	٦	١٠	١	١٢	٦٣
جمهورية كراكال باكستان	١٤	٤	٩	٥	٥	٩	٧	٣	٥٦
حصيلة أجهزة الشؤون الداخلية على وسائل النقل	٢	١٤	٢	٢٠	١	٨	٩	١٣	٦٩
حصيلة أجهزة الشؤون الداخلية على مستوى البلد	٣	٢	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	٥
المجموع على نطاق جمهورية أوزبكستان									٢ ٨٢٧

المرفق ٧

بيانات إحصائية عن عدد الضحايا في الفترة ٢٠١٠-٢٠١٣ مصنفة حسب نوع الجنس

المنطقة	٢٠١٠		٢٠١١		٢٠١٢		٢٠١٣		المجموع
	رجال	نساء	رجال	نساء	رجال	نساء	رجال	نساء	
مدينة طشقند	٢٩	٧٦	٢٧	٩٢	٢٨	١٠٠	٢٨	٧٩	٢٩٠
منطقة طشقند الإدارية	٢٤١	٦٩	٢٢٤	٧٣	١٤٩	٧٣	٨٣	٣٣	٢٤٩
محافظة سيرداريا	٥٧	٢٥	٣٤	١٥	٤١	٤	٤٩	١٦	٢٤١
محافظة جيزاك	٩٥	٢٣	٧٠	١٦	٤٣	٢٣	٦٩	١٤	٣٥٣
محافظة سمرقند	٦٨	٤٧	٢٧	٢٧	٥٠	٢٤	٣٤	٢٧	٣٠٤
محافظة نافوي	٦٠	١١	٣١	١٣	٤٥	٢١	١٥	٢٩	٢٢٥
محافظة بخارى	٩٨	٢٩	٥٨	٦١	٩٦	٣٢	٣٥	٢٤	٤٣٣
محافظة فِرغانة	٥٤	٣٤	٦١	٣١	٧٥	٥٥	١٥	٢٨	٣٥٣
محافظة نمناغان	٤٧٥	٤٣	١٩٧	٢٥	١١٧	٢٧	١٥٤	٢٩	١٠٦٧
محافظة أنديجان	٦٤	٤١	٨٦	٤٣	١٢٣	١٦	١٣٢	٢٧	٥٣٢
محافظة كشكاداريا	٢٨٦	١٣	١٣٩	١٢	١٧١	٦	٦٩	٩	٧٠٥
محافظة سورخنداريا	٨٤	١١	٩٤	١١	١٥٩	١٩	٧	١٦	٤٠١
محافظة خوارزم	١٤٩	١٤	٥٥	١٧	٨٤	٢٩	٢٧	٢٥	٤٠٠
جمهورية كراكال باكستان	٦٦	٩	٣٤	٧	٩	٨	٣٤	٨	١٧٨
حصيلة أجهزة الشؤون الداخلية على وسائل النقل	صفر	٢٤	٢	٣٦	٣	٢٢	٤	٥٢	١٤٣
حصيلة أجهزة الشؤون الداخلية على مستوى البلد	صفر	٣٠	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	٣٠
المجموع على نطاق جمهورية أوزبكستان									٢ ٢٢١

المرفق ٨

بيانات عن زيارات النواب البرلمانيين وأعضاء مجلس الشيوخ وأمين المظالم والمنظمات غير الحكومية النسائية والمنظمات الدولية لسجون النساء في الفترة ٢٠١٠-٢٠١٣

الرقم	الجهة التي قامت بالزيارة	٢٠١٠	٢٠١١	٢٠١٢	٢٠١٣
١ -	مفوض برلمان جمهورية أوزبكستان لحقوق الإنسان (أمين المظالم)	٢	٢	١	١
٢ -	ممثلات لجنة المرأة الأوزبكية	٣	٣	-	-
٣ -	ممثلو الحكومة المحلية بمنطقة طشقند الإدارية	-	١	-	-
٤ -	ممثلو وزارة العدل بجمهورية أوزبكستان	١	-	-	١
٥ -	ممثلو مكتب المنسق المقيم لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا لدى أوزبكستان	-	١	-	-
٦ -	ممثلو مشروع الجماعة الأوروبية بشأن ''دعم الإصلاحات القانونية في أوزبكستان''			١	
٧ -	ممثلو رابطة الجامعات الأهلية في ألمانيا	١	١	-	-
٨ -	ممثلو مؤسسة كونرادأديناور	-	١	١	١
٩ -	ممثلو سفارة الولايات المتحدة الأمريكية	-	-	١	-
١٠ -	ممثلو سفارة كازاخستان	-	١	-	-
١١ -	أفرقة اللجنة الدولية للصليب الأحمر	٥	٣	٢	-

المرفق ٩

الفريق العامل المهني بإعداد التقرير الوطني الرابع لجمهورية أوزبكستان بشأن تنفيذ أحكام اتفاقية القاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة

١ - البروفسور أ. سيدوف، مدير المركز الوطني لحقوق الإنسان بجمهورية أوزبكستان، دكتوراة في العلوم القانونية

٢ - البروفسور أ. إسماعيلوف، نائب مدير المركز الوطني لحقوق الإنسان بجمهورية أوزبكستان

٣ - ف. باكاييفا، رئيس إدارة التحليل والبحث في ميدان حقوق الإنسان، مرشح العلوم القانونية

٤ - ك. أرسلانوفا، خبير استشاري أول بإدارة التحليل والبحث في ميدان حقوق الإنسان

٥ - ش. أميروف، كبير خبراء قسم التحاليل والبحوث في مجال حقوق الإنسان

٦ - م. كريموف، محرر المواد التقنية بمجلة ''تطبيق الديمقراطية وحقوق الإنسان''

المرفق ١٠

الهيئات الرسمية التي شاركت في إعداد التقرير الوطني الخامس

١ - المجلس التشريعي في برلمان جمهورية أوزبكستان

٢ - مجلس الشيوخ في برلمان جمهورية أوزبكستان

٣ - مفوض برلمان جمهورية أوزبكستان لحقوق الإنسان (أمين المظالم)

٤ - وزارة الخارجية

٥ - وزارة العدل

٦ - وزارة الداخلية

٧ - وزارة الدفاع

٨ - وزارة حالات الطوارئ

٩ - وزارة المالية

١٠ - وزارة الاقتصاد

١١ - وزارة التعليم المتخصص العالي والمتوسط

١٢ - وزارة الزراعة والموارد المائية

١٣ - وزارة التعليم العام

١٤ - وزارة العمل والحماية الاجتماعية

١٥ - وزارة الصحة

١٦ - مكتب النائب العام

١٧ - المحكمة الدستورية

١٨ - المحكمة العليا

١٩ - المحكمة الاقتصادية العاليا

٢٠ - مركز أبحاث إضفاء السمتين الديمقراطية واللبرالية على قانون القضاء وكفالة استقلال السلطة القضائية، التابع للمحكمة العليا في جمهورية أوزبكستان

٢١ - الإدارة الرئيسية لتنفيذ العقوبات بوزارة الداخلية

٢٢ - مؤسسة رصد التشريعات السارية بمكتب رئيس الجمهورية

٢٣ - اللجنة الإحصائية لجمهورية أوزبكستان

٢٤ - اللجنة المركزية للانتخابات

٢٥ - وكالة الصحافة والإعلام

٢٦ - الهيئة الوطنية للتلفزيون والإذاعة

٢٧ - مركز رفع مؤهلات الحقوقيين

٢٨ - مركز الدراسات العليا بمكتب المدعي العام

٢٩ - أكاديمية وزارة الشؤون الداخلية

٣٠ - أكاديمية شؤون الحكم بمكتب رئيس الجمهورية

٣١ - جامعة الاقتصاد العالمي والدبلوماسية

٣٢- جامعة طشقند الحكومية للدراسات القانونية

المرفق ١١

المنظمات غير الحكومية غير الربحية التي شاركت في إعداد التقرير الوطني الخامس

١ - لجنة المرأة الأوزبكية

٢ - مجلس اتحاد نقابات أوزبكستان

٣ - المؤسسة المستقلة لرصد تطور المجتمع المدني

٤ - الرابطة الوطنية للمنظمات غير الحكومية غير الربحية

٥ - الصندوق العام لدعم المنظمات غير الحكومية ومنظمات المجتمع المدني الأخرى التابع للبرلمان

٦ - المركز الوطني الثقافي الدولي

٧ - مجلس المحامين

٨ - المركز الإعلامي الإرشادي للشباب

٩ - الحركة الشعبية للشباب

١٠ - المركز الوطني لتكيف الأطفال الاجتماعي

١١ - الصندوق العام لدعم وتنمية المؤسسات الصحفية المستقلة العاملة في مجال الإعلام الجماهيري ووكالات الأنباء في أوزبكستان

١٢ - الرابطة الوطنية لوسائط الإعلام الجماهيري الإلكترونية

١٣ - مركز دراسات الرأي العام

١٤ - الصندوق الخيري لأوزبكستان (صندوق المحليات)

١٥- الصندوق الوطني العام للأطفال

١٦- صندوق إنقاذ الطفولة

١٧- المركز العلمي التطبيقي لشؤون الأسرة